

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

تَأَلَّفَ
الْإِمَامُ الْمُجَدِّدُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ النَّجْدِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ

بِمَقَرِّ نَصْرِهِ وَفَرَجِ أَمْرِهِ وَعِلْمِ عَلَيْهِ
أَبُو مَالِكٍ الرَّيَّانِيُّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُسْنَى الْقَفَّيَّاتِيِّ

مَكْتَبَةُ الْعُلُومِ وَالْحَاكِمِ
بِغَدَا

مَكْتَبَةُ عِبَادِ الرَّحْمَنِ
بِغَدَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ — ٢٠٠٨ م

رقم الإيداع

٢٠٠٨/٣٦٠١

مكتبة العلوم والحكم
صدر

مكتبة عباد الرحمن
صدر

مكتبة عباد الرحمن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

﴿ الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الكريم: ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴿ الرحمن الرحيم ﴿ مالك يوم الدين ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴿ .
 ﴿ والقائل جل في علاه: ﴿ الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴿ (١) .
 ﴿ وقال سبحانه: ﴿ وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ﴿ (٢) .
 ﴿ وقال تعالى: ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴿ الذي جعل لكم الأرض فراشا والسماء بناءً وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ﴿ (٣) .
 ﴿ وقال تعالى: ﴿ الله الذي جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون ﴿ ذلكم الله ربكم خالق كل شيء لا إله إلا هو فأنى تؤفكون ﴿ كذلك يؤفك الذين كانوا بآيات الله يحدون ﴿ الله الذي جعل لكم الأرض قرارا والسماء بناءً وصوركم فأحسن صوركم ورزقكم من الطيبات ذلكم الله ربكم فبإرادة الله رب العالمين ﴿ هو الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين ﴿ قل إني هيت أن أعبد الذين تدعون من دون الله لهما جاني البيئات من ربي وأمرت أن

(١) سورة الأنعام، الآية: ١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٦٣.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢١، ٢٢.

أَسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ .

﴿١﴾ وقال سبحانه في سورة التوبة: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٢﴾ .

﴿٢﴾ وقال عزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ ﴿٣﴾ .

﴿٣﴾ وصلى الله وسلم على نبيِّنا محمد المبعوث بتوحيد ربِّ العالمين، وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً، القائل ﷺ: «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ..» . الحديث رواه أحمد، وغيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وهو حسن بشواهد.

﴿٤﴾ وقال ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . متفق عليه .

﴿٥﴾ وَقَالَ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

﴿٦﴾ وقال ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ . متفق عليه: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه . وقد قال المشركون: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا

(١) سورة غافر، الآية: ٦٦-٦٦ .

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣١ .

(٣) سورة البينة، الآية: ٥ .

إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ ﴿١﴾

أما بعد:

﴿١﴾ فإنه لما يسر الله عزَّ وَجَلَّ لنا تدريس «كتاب التوحيد» لمؤلفه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التيمي النجدي رحمه الله، في مدرسة دار الحديث بدماج لمؤسسها شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله، وذلك قبل ثمان سنوات، لطلابنا وفقنا الله وإياهم لكل خير، أكثر من مرّة، وقد كنا في تلك الأيام المباركة قد كنا علقنا على هذا الكتاب المبارك بعض التعليقات والتخریجات، على الأحاديث وبعض الآثار الموقوفة، والحكم عليها بما تستحقه من صحة وحسن وضعف، وأمليناها على طلابنا، في دار الحديث بدماج رحم الله مؤسسها، وقد نفع الله بذلك ما الله به عليم، وله الفضل والمنة وحده لا شريك له، ثم إنني رأيت من باب الفائدة ونشر الخير وعموم النفع، إعادة النظر في هذا الكتاب، وفي تصحيحه وضبط نصّه ما أمكن، وفي التوسع في تخریج أحاديثه وآثاره، والحكم عليها بما تستحقه، وإخراج الكتاب في ثوب حديد، ونشره للناس، لإقبال أهل الفضل والخير والعلم عليه، تعلّمًا وتعلیمًا وحفظًا، ونشرًا وتوزيعًا.

﴿٢﴾ وهذا جهد المقل، أقدمه بين يدي المسلمين، عسى الله أن ينفعنا وسائر الموحدين، ومن أحب التوحيد وَبَدَّ الشُّرْكَ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، بما في هذا الكتاب من الخير، رحم الله مؤلفه وأجزل له المثوبة، وحشرنا وَإِيَّاهُ فِي زِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ يوم القيامة، التوحيد الذي بعث به إبراهيم عليه السلام، ومحمدًا صلّى الله عليه وآله، ونسأله سبحانه أن يختم لنا ولسائر أهل التوحيد بالحسنى، وَأَنْ يَتَوَفَّانَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ: رَبِّ

﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾.

عملي في التحقيق

١- قابلت الكتاب على أصل مخطوط حصلت عليه بفضل الله من مكتبة المسجد النبوي على صاحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم: {قسم المخطوطات}، وعلى نسخة مطبوعة، وعلى متن «فتح المجيد» تحقيق الأخ الفاضل: الدكتور الوليد بن عبدالرحمن آل فريان.

٢- عزوت الآيات القرآنية إلى السورة ورقم الآية.

٣- خرجت الأحاديث والآثار وعزوتها إلى مصادرها، وحكمت عليها بما تستحقه من صحة، أو حسن، أو ضعف.

٤- إذا كان الحديث في «الصحيحين»، أو في أحدهما فإني أكتفي بالعزو إليهما ولا أتوسع في تخرجه، وأيضًا فإني لا أصدره بقولي: (هذا حديث صحيح).

٥- وضعت أرقامًا للأبواب للتوضيح ولتيسير الرجوع إلى الباب عند الحاجة للرجوع إليه.

٦- رقت الأحاديث والآثار ترقيمًا تسلسليًا من أجل العزو، ولتيسير الرجوع إليه لمن أراد ذلك.

﴿والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على خير خلقه محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.﴾

كتبه العبد الفقير

أَبُو مَالِكٍ الرَّيَّاشِيُّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُثَنَّى الْقُفَيْلِيُّ

(يوم الأربعاء/ ١١/ ١/ شهر ذي القعدة/ ١٤٢٧هـ)

اليمن/ دار الحديث/ معبر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين، وعليه التوكل

(١) كتاب التوحيد

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا
 الطَّاغُوتَ..﴾ الآية^(٢) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا..﴾
 الآية^(٣) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا..﴾ الآية^(٤) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا
 وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا..﴾ الآيات^(٥) .

١ - قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم الَّتِي عَلَيْهَا
 خَاتَمُهُ، فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ

(١) سورة الداريات، الآية: ٥٦.

(٢) سورة النحل، الآية: ٣٦.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٣، ٢٤.

(٤) سورة النساء، الآية: ٣٦.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٥١-١٥٣.

شَيْئًا ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ ﴿الآية (١)﴾ .

٢ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ^(٢) عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ!» ^(٣) أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ» ^(٤) عَلَى الْعِبَادِ: أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ: أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» ^(٥) .

فيه مسائل:

الأولى: الحكمة في خلق الجن والإنس.

الثانية: أَنَّ العبادة هي التوحيد؛ لأن الخصومة فيه.

الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهَ، ففيه معنى قوله: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا

(١) هذا أثر صحيح.

رواه الترمذي (٣٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج ٦ برقم: ٧٩١٨) بلفظ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الصَّحِيفَةِ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُ مُحَمَّدٍ...)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وضعفه العلامة الألباني رحمته الله في «ضعيف سنن الترمذي» من أجل داود بن يزيد الأودي، وهو: ضعيف. والصحيح أنه داود بن عبدالله الأودي وهو ثقة، كما قال شيخنا أبو عبدالرحمن الوادعي رحمته الله.

(٢) في الأصل: (رديفاً للنبي صلى الله عليه وسلم).

(٣) في الأصل: (فقال: يا معاذ).

(٤) في المطبوعة: (حق الله).

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

أَعْبُدُ ﴿١﴾ .

الرابعة: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرُّسُلِ .

الخامسة: أَنَّ الرِّسَالََةَ عَمَّتْ كُلَّ أُمَّةٍ .

السادسة: أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ .

السابعة: المسألة الكبيرة: أَنَّ عِبَادَةَ اللَّهِ لَا تَحْصُلُ إِلَّا بِالْكَفْرِ بِالطَّاغُوتِ، ففيه:

معنى قوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ

الْوُثْقَى﴾ ﴿٢﴾ .

الثامنة: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ .

التاسعة: عِظَمُ شَأْنِ ثَلَاثِ الْآيَاتِ الْمَحْكَمَاتِ فِي ﴿سُورَةِ الْأَنْعَامِ﴾ عِنْدَ السَّلَفِ .

وفيها: عشر مسائل أولها: النَّهْيُ عَنِ الشَّرِكِ .

العاشرة: الْآيَاتِ الْمَحْكَمَاتِ فِي ﴿سُورَةِ الْإِسْرَاءِ﴾ .

وفيها: ثمانية عشر مسألة: بدأها الله تعالى بقوله: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَحْدُولًا﴾ ﴿٣﴾ . وختمها بقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ

فَتَلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ . وَبَيَّنَّا اللَّهَ سُبْحَانَهُ عَلَى عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ

بقوله: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ﴾ ﴿٤﴾ .

الحادية عشرة: آية ﴿سُورَةِ النِّسَاءِ﴾ الَّتِي تُسَمَّى: {آيَةُ الْحَقُوقِ الْعَشْرَةِ} بِدَآئِهَا

اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ .

(١) سورة الكافرون، الآية: ٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٦.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٢.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٣٩.

الثانية عشرة: التَّنبِيهُ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.

الرابعة عشرة: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَدَّوْا حَقَّهُ.

الخامسة عشرة: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة: جَوَازُ كِتْمَانِ الْعِلْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.

السابعة عشرة: اسْتِحْبَابُ بَشَارَةِ الْمُسْلِمِ بِمَا يَسُرُّهُ.

الثامنة عشرة: الْحَوْفُ مِنَ الْاِتِّكَالِ عَلَى سِعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ.

التاسعة عشرة: قَوْلُ الْمَسْئُولِ عَمَّا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

العشرون: جَوَازُ تَخْصِيصِ بَعْضِ النَّاسِ بِالْعِلْمِ ^(١) دُونَ بَعْضٍ.

الحادية والعشرون: تَوَاضَعُهُ ﷺ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الْإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثانية والعشرون: جَوَازُ الْإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثالثة والعشرون: فَضِيلَةُ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

الرابعة والعشرون: عِظْمُ شَأْنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

(١) في الأصل: (في العلم).

(٢) باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ هُمُ الْأَمْنُونَ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ ^(١) .

٣ - عَنْ ^(٢) عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَهِدَ أَنْ

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ^(٣)، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». أخرجاه ^(٤).

٤ - وَلَهُمَا: فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا

اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ» ^(٥).

٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ مُوسَى:

يَا رَبِّ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا! قَالَ: يَا مُوسَى! لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرُهُنَّ

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٢.

(٢) في المطبوعة: (وعن).

(٣) في الأصل: (وكلمته إلى مريم).

(٤) البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨).

(٥) أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣) من حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه.

غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». رواه ابن حبان، والحاكم وصححه (١).

٦ - وَلِلْتَرْمِذِيِّ وَحَسَنَهُ عَنِ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَا أَتَيْتَكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً» (٢).

(١) هذا حديث ضعيف.

رواه ابن حبان في «صحيحه» (٦٢١٨)، والحاكم (ج ١ ص ٧١٠)، وغيرهما: من طريق دراج - وهو ابن سمعان -، عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العتواري - عن أبي سعيد، به.

ودراج ضعيف الحديث، كما في «الميزان»، ويزداد ضعفاً إذا روى عن أبي الهيثم.

ويغني عنه: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ نُوحًا رضي الله عنه لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لِابْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ: أَمْرُكَ بِائْتِنَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَمْرُكَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً، فَصَمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». رواه أحمد (ج ٢ ص ١٦٩)، وغيره، وذكره شيخنا أبو عبدالرحمن الوادعي رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج ١ برقم: ٧٩٥)، وقال رحمته الله: هذا حديث صحيح.

(٢) هذا حديث حسن بشواهده.

رواه الترمذي (٣٥٤٠) وفي سنده كثير بن فائد، وهو مجهول الحال؛ لكن له شاهد صحيح من حديث أبي ذر رضي الله عنه أخرجه مسلم (ج ٤ برقم: ٢٦٨٧) بلفظ: «وَمَنْ لَقَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَقَيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

❁ فيه مسائل:

الأولى: سعة فضل الله

الثانية: كثرة ثواب التوحيد عند الله

الثالثة: تكفيره مع ذلك للذنوب.

الرابعة: تفسير التي في ﴿سورة الأنعام﴾^(١).

الخامسة: تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة.

السادسة: أنك إذا جمعت بينه وبين حديث عِتْبَانَ وما بعده، تبين لك: معنى:

{لا إله إلا الله}، وتبين لك خطأ المغرورين.

السابعة: التنبيه للشرط في حديث عِتْبَانَ.

الثامنة: كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على {فضل لا إله إلا الله}.

التاسعة: التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات مع أن كثيرًا ممن يقولها يخفُّ

مِيزَانُهُ.

العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرْضِينَ سَبْعٌ كَالسَّمَوَاتِ.

الحادية عشرة: أَنَّ هُنَّ عُمَارًا.

الثانية عشرة: إثبات الصفات خِلَافًا لِلْأَشْعَرِيَّةِ.

الثالثة عشرة: أنك إذا عرفت حديث أنس، عرفت أن قوله في حديث عِتْبَانَ:

«فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ»: أَنَّ^(٢) تَرَكَ

الشُّرْكَ، لَيْسَ قَوْلُهَا بِاللِّسَانِ.

(١) وهي الآية: ٨٢.

(٢) في الأصل: (أنه).

- الرابعة عشرة: تأمل الجمع بين كون عيسى ومُحَمَّدٍ عَبْدِي اللَّهِ وَرَسُولِيهِ^(١).
- الخامسة عشرة: اختصاص^(٢) عيسى بكونه: {كلمة الله}.
- السادسة عشرة: معرفة كونه: {رُوحًا من الله^(٣)}.
- السابعة عشرة: فضل^(٤) الإيمان بالجنة والنار.
- الثامنة عشرة: معنى قوله^(٥): {عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ}.
- التاسعة عشرة: معرفة أن الميزان له كِفَتَانِ.
- العشرون: ذكر^(٦): {الوجه}.

(١) في الأصل: (عبد الله، ورسوله).

(٢) في المطبوعة: (معرفة اختصاص).

(٣) في المطبوعة: (روحًا منه).

(٤) في المطبوعة: (معرفة فضل).

(٥) في المطبوعة: (معرفة قوله).

(٦) في المطبوعة: (معرفة ذكر).

(٣) باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ^(١) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ ^(٢) .

٧- عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْفَضَّ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ، قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بَرِيدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ: أَنَّهُ قَالَ: {لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ} ^(٣) .

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٠.

(٢) سورة المؤمنون، الآية: ٥٩.

(٣) هكذا رواه الإمام البخاري رحمه الله موقوفاً، ورواه ابن ماجه (ج٤، رقم: ٣٥١٣) من طريق أبي جعفر الرازي، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة بن الحصيب، قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، وهو منكر؛ لأن أبا جعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان: سيء الحفظ. وقال الترمذي بعد حديث (رقم: ٢٠٥٧): وروى شعبة هذا الحديث: عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة، عن النبي ﷺ بمثله. اهـ.
وراه أبو داود (ج٣، رقم: ٣٨٥٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وفي سنده شريك بن عبدالله النخعي، وهو سيء الحفظ.

٨ - فَقَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، ثُمَّ نَظَرْتُ^(١)، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاصَّ النَّاسَ فِي أَوْلَائِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتُونُونَ، وَلَا يَنْتَطِرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ». ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَّكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(٢).

❦ فيه مسائل:

الأولى: معرفة مراتب الناس في التوحيد.

ورواه الترمذي بعد حديث (برقم: ٢٠٥٦) من طريق يوسف بن عبدالله بن الحارث، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ رَخَّصَ فِي الرُّقِيَّةِ مِنَ الْحَمَةِ وَالْتَمَلَةِ. وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. أَهْ قَلْتُ: بَلِ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ، وَهُوَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

ورواه الترمذي (برقم: ٢٠٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ قال: فذكره. ورواه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٧٠٥) من طريق محمد بن فضيل؛ وأبو داود (ج برقم: ٣٨٨٤) من طريق مالك بن مغول: كلاهما، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما موقوفًا.

(١) في المطبوعة: (فنظرت).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٠٥)، ومسلم (٢٢٠).

الثانية: ما معنى تحقيقه؟.

الثالثة: ثناؤه سبحانه على إبراهيم بكونه: {لَمْ يَكْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ}.

الرابعة: ثناؤه على سادات الأولياء بسلامتهم من الشرك.

الخامسة: كون ترك الرُقِيَّةِ وَالْكَفَى مِنْ تحقيق التوحيد.

السادسة: كون الجامع لتلك الخصال هو ^(١) التوكل.

السابعة: عُمُقُ عِلْمِ الصحابة، لمعرفة أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل.

الثامنة: حرصهم على الخير.

التاسعة: فضيلة هذه الأُمَّةِ بِالْكَمِّيَّةِ وَالْكَفِيَّةِ.

العاشرة: فضيلة أصحاب موسى.

الحادية عشرة: عرض الأَمِّ عَلَيْهِ، عليه السلام.

الثانية عشرة: أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ تُحْشَرُ وَحَدَهَا مَع نَبِيِّهَا.

الثالثة عشرة: قَلَّةٌ مَن استجاب للأنبياء.

الرابعة عشرة: أَنَّ مَن لَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ يَأْتِي وَحده.

الخامسة عشرة: ثَمَرَةُ هَذَا الْعِلْمِ، وَهُوَ: عَدَمُ الْاِغْتِرَارِ بِالْكَثْرَةِ، وَعَدَمُ الزُّهْدِ فِي

الْقَلَّةِ ^(٢).

السادسة عشرة: الرُّخْصَةُ فِي الرُّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

السابعة عشرة: عُمُقُ عِلْمِ السَّلَفِ، لِقَوْلِهِ: {قَدْ أَحْسَنَ مَن انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ،

وَلَكِن: كَذَا وَكَذَا} فَعَلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ لَا يُخَالَفُ الثَّانِي.

(١) في الأصل: (وهو).

(٢) في الأصل: (والزهد في القلة).

الثامنة عشرة: بُعد السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه.

التاسعة عشرة: قوله: {أَنْتَ مِنْهُمْ} عَلمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

العشرون: فضيلة عكاشة.

الحادية والعشرون: استعمال المعارض.

الثانية والعشرون: حُسْنُ خُلُقِهِ ﷺ.

(٤) باب الخوف من الشرك

﴿وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى^(١): ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾﴾ الآية^(٢).

﴿وَقَالَ الْحَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾﴾^(٣).

٩ - وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ: الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ». فَسُئِلَ عَنْهُ، فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»^(٤).

(١) في المطبوعة: (عز وجل).

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٣٥.

(٤) هذا حديث صحيح.

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ٣ برقم: ٨٤٨٠)، وابن خزيمة (٩٣٧): من طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة؛ والبغوي في «شرح السنة» (٤١٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٠١): من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب: كلاهما، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ». قَالُوا: وَمَا الشَّرْكَ الْأَصْغَرُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِذَا جُرِّيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانظُرُوا: هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ

١٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدَاءً دَخَلَ النَّارَ». رواه البخاري ^(١).

١١ - وَلِسْلِمٍ: عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» ^(٢).

❁ فيه مسائل:

الأولى: الخوف من الشرك.

الثانية: أَنَّ الرِّيَاءَ من الشرك.

الثالثة: أَنَّهُ من الشرك الأصغر.

الرابعة: أَنَّهُ أخوف ما يُخَافُ منه على الصالحين.

الخامسة: قُرْبُ الجنة والنار.

السادسة: الجمع بين قُرْبَيْهِمَا في حديث واحد.

السابعة: أَنَّهُ { مَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ } ^(٣) ولو كان من أعبد الناس.

الثامنة: المسألة العظيمة: وَهِيَ سُؤَالُ الخليل لَهُ وَلَبْنِيهِ وَقَايَةَ عِبَادَةِ الأصْنَامِ.

التاسعة: اعتباره بحال الأكثر، لقوله: ﴿رَبِّ إِيْمَنٍ أَضَلَّلَن كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ﴾.

جَزَاء؟». وصححه العلامة الألباني رحمته الله في «الصححة» (برقم: ٩٥١)، وفي «صحيح الجامع»

(برقم: ١٥٥٥). ورواه أحمد (ج ٥ ص: ٤٢٨): من طريق ابن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن

محمود بن لبيد، به. وإسناده متطوع بين عمرو وبين محمود، والرواية الموصولة أرجح، والله أعلم.

(١) البخاري (٤٤٩٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» برقم (٥٦٩) بتحقيقي.

(٢) رواه مسلم (٩٣).

(٣) في المطبوعة: (من لقيه لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، و).

العاشرة: فيه تفسير: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ كما ذكره البخارى.
الحادية عشرة: فَضِيلَةٌ مِّن سَلِمٍ مِّن الشَّرِكِ.

(٥) باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

﴿قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾﴾^(١).

١٢ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، - وفي رواية -: «إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ»، «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». أخرجه^(٢).

١٣ - وَلَهُمَا: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ: أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَاوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأَتَى بِهِ، فَصَقَّ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ

(١) سورة يوسف، الآية: ١٠٨.

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٧٢، ٧٣٧١، ١٤٩٦، ١٤٥٨)، ومسلم (ج ١ برقم: ١٩-٣١، ٣٠، ٢٩).

يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، وَقَالَ^(١): «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»^(٢).

{يدوكون}: أى: يخوضون.

فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مَنْ اتَّبَعَهُ ﷺ^(٣).

الثانية: التنبيه على الإخلاص؛ لَأَنَّ كَثِيرًا لَوْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ فَهُوَ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ.

الثالثة: أَنَّ البصيرة من الفرائض.

الرابعة: مِنْ حُسْنِ التَّوْحِيدِ^(٤): {كونه تنزيه لله^(٥) عن المسببة}.

الخامسة: أَنَّ مِنْ قُبْحِ الشَّرْكِ: {كونه مسببة لله}.

السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهْمَمَها^(٦): إبعاد المسلم عن المشركين لا يصير منهم، ولو لم

يشرك.

السابعة: كون التوحيد أول واجب.

الثامنة: أَنَّهُ يُبْدَأُ بِهِ^(٧) قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ.

(١) في المطبوعة: (فقال).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٣) في المطبوعة: (من اتبع رسول الله ﷺ).

(٤) في المطبوعة: (من دلائل حسن التوحيد).

(٥) في المطبوعة: (أنه تنزيه الله تعالى).

(٦) في المطبوعة: (وهي أهمها).

(٧) في المطبوعة: (أن يبدأ به).

التاسعة: أَنْ مَعْنَى: {يُوحِدُوا اللَّهَ^(١)} {هِيَ^(٢)} مَعْنَى: {شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}.

العاشر: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.

الحادية عشرة: التنبه على التعليم بالتدرج.

الثانية عشرة: البداءة بالأهم فالأهم^(٣).

الثالثة عشرة: مصرف الزكاة.

الرابعة عشرة: كشف العالم الشبهة عن المتعلم.

الخامسة عشرة: النهي عن كرائم الأموال.

السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم.

السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تحجب.

الثامنة عشرة: ما جرى^(٤) على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة

والجوع والوباء.

التاسعة عشرة: قوله: {لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ.. إِلَى آخِرِهِ} عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النَّبِيِّ^(٥).

العشرون: تَقْلُهُ فِي عَيْنَيْهِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.

الحادية والعشرون: فضيلة عَلَى^(٥).

(١) في المطبوعة: (أَنْ يُوْحِدُوا اللَّهَ).

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٣) في الأصل: (فالأهم فالأهم).

(٤) في المطبوعة: (من أدلة التوحيد ما جرى..).

(٥) في المطبوعة: (عَلَيْهِ^ﷺ).

الثانية والعشرون: فضل الصحابة في دوكهم تلك الليلة، وشغلهم عن بشارّة الفتح.

الثالث والعشرون: الإيمان بالقدر لحصولها لمن لم يسع لها، ومنعها عمّن سعى.
الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: {عَلَى رِسْلِكَ}.
الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال.
السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دُعوا قبل ذلك وَقُوتُوا.
السابعة والعشرون: الدعوة إلى الله بالحكمة لقوله: {أخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه}.

الثامنة والعشرون: معرفة حَقِّ الله ^(١) في الإسلام.
التاسعة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد.
الثلاثون: الحلفُ عَلَى الْقُتْيَا.

(٦) باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا

الله

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ ^(٢).
﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ﴿إِلَّا

(١) في المطبوعة: (المعرفة بحق الله).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٥٧.

الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي ﴿١﴾ الآية .

﴿١﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ

مَرْيَمَ ﴿٢﴾ الآية .

﴿٢﴾ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ

كُحُبَّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴿٣﴾ .

١٤ - وفي «الصحيح»، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ^(٤): «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» ^(٥).

﴿٣﴾ وشرح هذه الترجمة: ما بعدها من الأبواب.

﴿٤﴾ فيه أكبر المسائل وأهمها: وهي: {تفسير التوحيد، وتفسير الشهادة} وبيئتها

بِأُمُورٍ وَاضِحَةٍ.

﴿٥﴾ منها: ﴿آية الإسراء﴾: بَيَّنَّ فِيهَا: الرَّدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، الَّذِينَ يَدْعُونَ

الصَّالِحِينَ، فِيهَا: بَيَانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

﴿٦﴾ ومنها: ﴿آية براءة﴾: بَيَّنَّ فِيهَا: أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ

وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، وَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمَرُوا إِلَّا بِأَنْ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ

أَنَّ تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ: {طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعَبَادِ فِي الْمَعْصِيَةِ، لَا دُعَاؤُهُمْ

(١) سورة الزخرف، الآية: ٢٦-٢٨.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣١.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٦٥. **تنبیه:** هذه الآية صُربَ عليها في الأصل، والمثبت من المطبوعة،

ومن «فتح المجيد».

(٤) في المطبوعة: (أنه قال).

(٥) أخرجه مسلم (٢٣) من حديث طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه.

إِيَّاهُمْ}.

❁ ومنها: قول الخليل عليه السلام للكفار: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۖ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ مَنَازِعَ ۚ وَمَا يَمُنُّ بِهَا جَاهِلٌ بَلَىٰ ۗ أَلَمْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ إِذْ كَفَرَ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذُنُوبِكُمْ﴾. فاستثنى من المعبودين: {رَبِّهِ} وذكر سبحانه: أن هذه البراءة، وهذه الموالاتة: {هِيَ شَهَادَةٌ^(١) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} فقال: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

❁ ومنها: ﴿آيَةُ الْبَقْرَةِ﴾ في الكفار الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ ذكر أنهم يجبون أندادهم كحب الله، فدلَّ على أنهم يجبون الله حُبًّا عظيمًا ولم يدخلهم في الإسلام، فكيف بمن أَحَبَّ النَّدَّ حُبًّا أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟ فَكَيْفَ بَمَنْ لَمْ يُحِبَّ إِلَّا النَّدَّ وَحْدَهُ؟ ولم يُحِبَّ اللَّهَ؟.

❁ ومنها: قوله ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ^(٢)». وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى: {لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ}، فَإِنَّهُ لَمْ يَجْعَلِ التَّلْفِظَ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةَ مَعْنَاهَا مَعَ لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الْإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُو إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَحْرِمُ مَالَهُ وَدَمَهُ حَتَّى يَضِيفَ إِلَى ذَلِكَ {الْكَفَرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ} فَإِنْ شَكَّ، أَوْ تَوَقَّفَ، لَمْ يَحْرَمْ مَالَهُ وَدَمَهُ.

❁ فيها من مسألة، ما أجعلها^(٣)، وَيَأَلُّهُ مِنْ بَيَانِ مَا أَوْضَحَهُ، وَحُجَّةٍ مَا أَقْطَعَهَا لِلْمَنَازِعِ.

(١) في المطبوعة: (هي تفسير شهادة).

(٢) زاد في المطبوعة: (وحسابه على الله).

(٣) في المطبوعة: (فيها من مسألة ما أعظمها وأجلها).

(٧) باب من الشرك لبس الحلقة والخيط

ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ ﴾^(١).

١٥ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٢) رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلَقَةً مِنْ صُفْرِ، فَقَالَ: « مَا هَذِهِ؟ ». [قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ!] ^(٣)، فَقَالَ: « انزِعْهَا، فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا ». رواه أحمد بسند لا بأس به ^(٤).

١٦ - وَلَهُ: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: « مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً، فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ » ^(٥).

(١) سورة الزمر، الآية: ٣٨.

(٢) في المطبوعة: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ).

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٤) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج٤ ص٤٤٥) من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن، قال: أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، بِهِ. وفيه علتان: الأولى: أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ رضي الله عنه لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عِمْرَانَ، كَمَا جَزَمَ بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَابْنُ مَعِينٍ فِي « جَامِعِ التَّحْقِيقِ » وَأُنْكِرُوا عَلِيَّ مِنْ قَوْلِ عَنِّهِ: أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ. وفيه أيضًا مبارك بن فضالة، وهو لين الحديث، وتدليسه قبيح.

(٥) هذا حديث ضعيف.

١٧ - وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»^(١).

١٨ - وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنْ الْحُمَى فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾^(٢).

رواه أحمد (ج٤ص١٥٤)، والطبراني في «الكبير» (ج١٧برقم: ٨٢٠)، وغيرهما من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. وفي سنده: خالد بن عبيد المعافري، وهو مجهول.

(١) هذا حديث حسن.

رواه أحمد (ج٤ص١٥٦)، والطبراني في «الكبير» (ج١٧برقم: ٨٨٥) ولفظه: عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَيْنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَقْبَلَ إِلَيْهِ زَهْطٌ، فَبَايَعَ تِسْعَةً وَأَمْسَكَ عَنْ وَاحِدٍ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَايَعْتَ تِسْعَةً وَتَرَكْتَ هَذَا؟! قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِ تَمِيمَةً». فَادْخَلَ يَدَهُ فَقَطَعَهَا، فَبَايَعَهُ، وَقَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ». وذكره شيخنا أبو عبد الرحمن الوادعي رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج٢برقم: ٩٤٤). وقال رحمته الله: هذا حديث حسن.

(٢) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

(٣) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (ج٧برقم: ١٢٠٤٠) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن عَزْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ حُدَيْفَةُ عَلَى مَرِيضٍ، فَرَأَى فِي عَضْدِهِ سَيْرًا، فَقَطَعَهُ، أَوْ انْتَزَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾. وإسناده منقطع بين عزره بن عبد الرحمن الخزاعي وحذيفة بن اليمان.

ورواه ابن أبي شيبه في «المصنف» (ج٨برقم: ٢٣٨١٠): من طريق الأعمش، عن أبي ظبيان، عن حذيفة، قال: دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ، فَوَجَدَ فِي عَضْدِهِ خَيْطًا، قَالَ: فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: خَيْطٌ رُقِيَ لِي فِيهِ، فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ مِتَّ مَا صَلَّيْتَ عَلَيْكَ. وإسناده صحيح، والله أعلم.

فيه مسائل: ❁

الأولى: التعليل في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

الثانية: أن الصحابي لو مات وَهِيَ عَلَيْهِ ما أفلح، فيه شاهد لكلام الصحابة: {إِنَّ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكِبَائِرِ}.

الثالثة: أنه لم يُعذَر بالجهالة.

الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر لقوله: {لا تزيدك إلا وهنا}.

الخامسة: الإنكار بالتعليل على من فعل مثل ذلك.

السادسة: التصريح بأن {من تعلق شيئاً وكل إليه}.

السابعة: التصريح بأن {من تعلق تميمة فقد أشرك}.

الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

التاسعة: تلاوة حذيفة الآية دليلاً على أن الصحابة يستدلون بالآيات التي في

الشرك الأكبر على الأصغر، كما ذكر ابن عباس في ﴿آية البقرة﴾.

العاشرة: أن تعليق الودع من العين من ذلك.

الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمة: {أَنَّ اللَّهَ لَا يُتِمُّ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ

وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ}، أي: تَرَكَهُ^(١).

(١) في المطبوعة: (أي: ترك الله له).

(٨) باب ما جاء في الرقى والتمائم

١٩ - في «الصحيح»: عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: أَنْ: «لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ»، أَوْ: «قِلَادَةٌ، إِلَّا قُطِعَتْ» ^(١).

٢٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَّاةَ شِرْكَ». رواه أحمد، وأبو داود ^(٣) ^(٤).

﴿التَّمَائِمُ﴾: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ مِنْ ^(٥) الْعَيْنِ ^(٦)؛ لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ ^(٧)، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُونَهُ ^(٨) مِنْ

(١) في المطبوعة: (رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(٢) البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

(٣) في الأصل: (والترمذي).

(٤) هذا حديث حسن.

رواه أبو داود (٣٨٨٣)، والحاكم (ج٤ برقم ٧٥٨٥)، بغناية شيخنا رحمته الله، وأحمد (ج١ ص٣٨١)،

وابن حبان (ج١٣ ص٤٥٦)، وهو في «الصحیح المسند»، لشيخنا رحمته الله (ج٢ ص١٦).

(٥) في الأصل: (عن).

(٦) «لسان العرب»، وغيره.

(٧) هذا أثر صحيح.

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج٨ برقم ٢٣٨١٢): عن عقبه بن عامر، قال: {موضع التميمية

من الانسان والطفل شرك}، ورواه البيهقي في «الكبرى» (ج٩ ص٣٥٠) من طريق نافع بن

يزيد: أنه سأل يحيى بن سعيد عن: {الرقى وتعليق الكتب؟}، فقال: {كان سعيد بن المسيب

يأمر بتعليق القرآن}. وقال: لا بأس به.

(٨) في المطبوعة: (ويجعله).

الْمَنْهَى عَنْهُ مِنْهُمْ: ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه (١).

﴿وَالرُّقْيُ﴾: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى: الْعَرَائِمُ، وَخَصَّ مِنْهُ الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرْكِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

﴿وَالتَّوَلُّةُ﴾: شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُجَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ (٢).

٢١ - [وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ (٣) (٤)].

٢٢ - وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ: عَنْ رُوَيْفِعٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا

(١) هذا أثر ضعيف

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ٨ برقم: ٢٣٨١١): عن إبراهيم، عن عبدالله: أنه كره تعليق شيء من القرآن. إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود مرسل. وروى أيضًا (ج ٨ برقم: ٢٣٨١٥): عن هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن: أنه كان يكره ذلك. وإسناده صحيح.

(٢) ذكره ابن الأثير في «النهاية» وغيره، وفي «لسان العرب»، ونسبوه إلى الأصمعي.

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٤) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج ٤ ص ٣١٠)، والتِّرْمِذِيُّ (ج ٤ برقم: ٢٠٧٢) وقال: وحديث عبدالله بن عكيم إنما نعرفه من حديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وعبدالله بن عكيم لم يسمع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: كتب إلينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اهـ.

قلت: محمد بن عبدالرحمن سيء الحفظ جدًا. وجاء هذا الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه عند النسائي في «الكبرى» (ج ٣ برقم: ٣٥٢٨) وفي سننه عباد بن مسيرة، وهو لين الحديث. وقد ضعفه الإمام الذهبي رحمته الله في «الميزان» (ج ٤ ص ٣) وقال: هذا الحديث لا يصح، للين عباد، وانقطاعه بين الحسن وأبي هريرة، فإن عبادًا يرويه: عن الحسن، عن أبي هريرة. اهـ.

ورواه ابن وهب في «الجامع» (ج ٢ برقم: ٦٥٤): عن الحسن مرسلًا.

رُويَ عَنْ رُوَيْفِعٍ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ: أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ، أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ»^(١).

٢٣ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ.

رواه وكيع^(٢).

٢٤ - وَلَهُ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ

الْقُرْآنِ^(٣).

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير {الرُّقَى}، وتفسير {التَّمَائِمِ}^(٤).

الثانية: تفسير {التَّوَلَّى}.

(١) هذا حديث صحيح.

رواه أحمد (ج٤ ص١٠٨، ١٠٩)، وأبو داود (ج١ برقم: ٣٦)، وغيرهما: من حديث رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه. وفيه علة لا تقدرح في صحته، كما بينت ذلك في تحقيقي على «كشف الأستار» (ج١ برقم: ٢٤٢).

(٢) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج٨ برقم: ٢٣٨٢٠) وفي سنده: ليث بن أبي سليم، قال ابن حجر: صدوق اختلط جدًا، ولم يتميز حديثه فترك. اهـ وروى ابن أبي شيبة (ج٨ برقم: ٢٣٨١٩) بإسناد صحيح: عن محمد بن سوقة: أن سعيد بن جبيرة رضي الله عنه رأى إنسانًا يطوف بالبيت، في عنقه خرزة فقطعها.

(٣) هذا أثر صحيح.

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج٨ برقم: ٢٣٨١٤): عن إبراهيم بن يزيد النخعي رضي الله عنه.

(٤) في المطبوعة: (تفسير الرقى، والتائم).

الثالثة: أن هذه الثلاث كلها [من الشرك] ^(١) من غير استثناء.
 الرابعة: أن الرُّقِيَّةَ بالكلام الحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةِ ليس من ذلك.
 الخامسة: أن { التَّمِيمَةَ } إذا كانت من القرآن، فقد اختلف العلماء: هل هي من ذلك أم لا؟.

السادسة: { أن تعليق الأوتار على الداوب من ^(٢) العين } من ذلك.
 السابعة: الوعيد الشديد فيمن ^(٣) تَعَلَّقَ وَتَرًّا.
 الثامنة: فضل ثواب من قطع تيمة من إنسان.
 التاسعة: أن كلام إبراهيم ^(٤) لا يخالف ما تقدم من الاختلاف؛ لأن مراده: أصحاب عبدالله [بن مسعود] ^(٥).

(٩) باب من تبرك بشجرة ^(٦) أو حجر ونحوهما

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ ^(٧) .

٢٥ - عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ، وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنْوُطُونَ بِهَا

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: (عن)، وهو خطأ.

(٣) في المطبوعة: (على من).

(٤) في الأصل: (التاسعة: كلام إبراهيم).

(٥) ما بين لا يوجد في المطبوعة.

(٦) في بعض النسخ: (بشجر).

(٧) سورة النجم، الآية: ١٩، ٢٣.

أَسْلِحَتْهُمْ، يُقَالُ: لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا هُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ!! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ؛ إِنَّهَا السَّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِهْمًا كَمَا هُمْ آهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ الآية^(١) لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح^{(٢)(٣)}.

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير ﴿آية النجم﴾.

الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا.

الثالثة: كونهم لم يفعلوا.

الرابعة: أنهم^(٤) قصدوا التقرب إلى الله بذلك لظنهم أنه يجب.

الخامسة: أنهم إذا جهلوا هذا، فغيرهم أولى بالجهل منهم.

السادسة: أن لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٣٨.

(٢) في المطبوعة: (وصححه).

(٣) هذا حديث حسن.

رواه الترمذي (ج٤ برقم: ٢١٨٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد (ج٥ ص٢١٨)، وغيرهما، وصححه الإمام العلامة الألباني رحمه الله في «صحيح سنن الترمذي»؛ وجميع طرقه تدور على سنان بن أبي سنان يزيد بن أبي أمية، وقد روى عنه اثنان ولم يوثقه معتبر، وأخرج له الشيخان في «الصحيحين»، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة. وقد وهم الحافظ ابن القيم رحمه الله في «إغاثة اللهفان» فقال: فروى البخاري في «صحيحه»: عن أبي واقد الليثي... إلخ.

(٤) في المطبوعة: (كونهم).

السابعة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يعذرهم^(١)، بل رَدَّ عَلَيْهِمْ بقوله: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَبَّعْنَ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». فَغَلَّظَ الأمر بهذه الثلاث.

الثامنة: الأمر الكبير وهو المقصود: أنه أخبر: أن طَلَبْتَهُمْ كَطَلْبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ^(٢).

التاسعة: أَنَّ فِي هَذَا: {من معنى: لا إله إلا الله} مع دِقَّتِهِ وَخَفَائِهِ على أولئك.

العاشرة: أنه حلف على الفُتْيَا وهو لا يحلف إلا لمصلحة.

الحادية عشرة: أن الشرك: فيه أكبر وأصغر؛ لأنهم لم يرتدوا بهذا.

الثانية عشرة: قولهم^(٣): {وَوَحْنٌ حُدْنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ} فيه: أن غيرهم لا يجهل

ذلك.

الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب خلافاً لمن كرهه.

الرابعة عشرة: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

الخامسة عشرة: النَّهْيُ عَنِ التَّشْبِيهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ.

السادسة عشرة: الغضب عند التعليم.

السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: {إِنَّهَا السُّنَنُ}.

الثامنة عشرة: أَنَّ هَذَا مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ^(٤)؛ لكونه وقع كما أخبر.

التاسعة عشرة: أَنَّ كَلِمًا^(٥) ذَمَّ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ: أَنَّهُ لَنَا.

(١) زاد في المطبوعة: (في الأمر).

(٢) زاد في المطبوعة: (لما قالوا موسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِهَاءً﴾).

(٣) في الأصل: (قوله).

(٤) في المطبوعة: (أن هذا علم من أعلام النبوة).

(٥) في المطبوعة: (أن ما).

العشرون: أَنَّهُ مُتَقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ: أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى «مَسَائِلِ الْقَبْرِ»: أَمَّا: «مَنْ رَبُّكَ؟» فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا: «مَنْ نَبِيِّكَ؟» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا: «مَا دِينُكَ؟» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: {اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ، كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ} ^(١).

الحادية والعشرون: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ، كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ. الثانية والعشرون: أَنَّ الْمُنْتَقَلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ، لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنَ تِلْكَ الْعَادَةِ، لِقَوْلِهِمْ ^(٢): {وَنَحْنُ حَدَثَاءُ عَهْدِ كُفْرٍ}.

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

❁ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ❁ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ❁﴾ ^(٣).
❁ وَقَوْلِهِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ ^(٤).

٢٦ - عَنْ عَلِيٍّ ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدَّثًا، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٦).

(١) في المطبوعة: (اجعل لنا.. إلى آخره).

(٢) في الأصل: (لقوله).

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٦٢، ١٦٣.

(٤) سورة الكوثر، الآية: ٢.

(٥) زاد في المطبوعة: (بن أبي طالب).

(٦) (ج ٣ رقم: ١٩٧٨).

٢٧ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» قَالُوا: كَيْفَ ذَلِكَ^(١)، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يُجَاوِزُهُ^(٢) أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ لَهُ شَيْئًا^(٣)، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُهُ^(٤)، قَالُوا^(٥): قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا^(٦)، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أحمد^(٧).

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ ❖.

الثانية: تفسير: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ ❖.

الثالثة: البداءة بلعنة من ذبح لغير الله.

الرابعة: لعن من لعن والدیه، ومنه: ﴿أَنْ تَلْعَنَ وَالِدِي الرَّجُلِ فَيَلْعَنُ

(١) في المطبوعة: (وكيف ذلك).

(٢) في المطبوعة: (بجوزه).

(٣) في الأصل: (شيء).

(٤) في المطبوعة: (أقرب).

(٥) زاد في المطبوعة: (له).

(٦) في الأصل: (ذباب).

(٧) هذا أثر صحيح موقوف، ولا يصح رفعه.

رواه أحمد في «الزهد» (برقم: ٨٤)، وأبونعيم في «الحلية» (ج ١ ص ٢٠٣): عن طارق بن شهاب رضي الله عنه عن سلمان الفارسي رضي الله عنه موقوفاً عليه بسند صحيح، وأما رفعه إلى النبي ﷺ فلا يصح، وإنما وهم فيه ابن القيم رحمته الله في كتابه «الجواب الكافي» (ص ٥٢) وتبعه عليه المصنف رحمته الله.

وَالدِّيكِ {^(١) .

الخامسة: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وهو: الرَّجُلُ يُحَدِّثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ، فَيَلْتَجِي إِلَى مَنْ يُحِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة: لَعْنُ مَنْ عَيَّرَ مَنْارَ الْأَرْضِ وَهِيَ: الرَّاسِيمُ الَّتِي تَفْرُقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتَغْيِرُهَا بِتَقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرِ.

السابعة: الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاصي على سبيل العموم.

الثامنة: القصة العظيمة^(٢)، وهي: {قِصَّةُ الذُّبَابِ}.

التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذلك الذباب، الذي لم يقصده، بل فعله تخلصًا من شرهم.

العاشرة: معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين، كيف صبر ذلك على القتل ولم يوافقهم على طَلَبَتِهِمْ مع كونهم لم يطلبوا إلا العمل الظاهر.

الحادية عشرة: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمًا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا^(٣) لَمْ يَقُلْ: {دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ}.

الثانية عشرة: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: {الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ}^(٤).

الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبادة

(١) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٩٧٣)، ومسلم (ج ١ برقم: ٩٠): من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) في المطبوعة: (هذه القصة العظيمة).

(٣) في الأصل: (كافر).

(٤) أخرجه البخاري (ج ١١ برقم: ٦٤٨٨): من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(١١) باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير

الله

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾ الآية (١) .

٢٨ - عن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه، قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُؤَانَةٍ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»، قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ (٢)، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رواه أبو داود، وإسناده على شرطها (٣).

﴿ فيه مسائل: ﴾

الأولى: تفسير قوله: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾.

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٨.

(٢) في الأصل: (فإنه لا وفاء في نذر معصية).

(٣) هذا حديث صحيح.

رواه أبو داود (ج ٣ برقم: ٣٣١٣)، وذكره شيخنا الوادعي رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج ١ برقم: ١٩١)، وصححه العلامة الألباني رحمته الله في «صحيح سنن أبي داود»، وفي «صحيح الجامع» (برقم: ٢٥٥١). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله أصل الحديث في «الصحيحين»، وهذا الإسناد على شرط «الصحيحين»، وإسناده كلهم ثقات، ومشاهير، وهو متصل بلا عننة. اهـ من «اقتضاء الصراط».

- الثانية: أن المعصية قد تؤثر في الأرض وكذلك الطاعة.
- الثالثة: ردُّ المسألة المشككة إلى المسألة الواضحة^(١) ليزول الإشكال.
- الرابعة: استفصال المفتي إذا احتاج إلى ذلك.
- الخامسة: جواز تخصيص البقعة بالنذر^(٢)، إذا خلا من الموانع.
- السادسة: المنع منه إذا كان فيه وثنٌ من أوثان الجاهلية ولو بعد زواله.
- السابعة: المنع منه إذا كان فيه عيدٌ من أعيادهم ولو بعد زواله.
- الثامنة: أنه لا يجوز الوفاء بها نذرٌ في تلك البقعة؛ لأنه نذرٌ معصية.
- التاسعة: الحذر من^(٣) مشابهة المشركين في أعيادهم ولو لم يقصده.
- العاشرة: {لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ}.
- الحادية عشرة: {لَا نَذَرَ لَابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ}.

(١) في المطبوعة: (البينة).

(٢) في المطبوعة: (أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به...).

(٣) في الأصل: (عن).

(١٢) باب من الشرك النذر لغير الله

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ ^(١) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ ^(٢) .
 الآية ^(٢) .

٢٩ - وفي «الصحيح» عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِه» ^(٣) .
 فيه مسائل: ﴿

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

الثانية: إذا ثبت أنه ^(٤) عبادة لله فصرفه إلى غيره شرك.

الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

(١) سورة الإنسان، الآية: ٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٠.

(٣) أخرجه البخاري (ج ١١ برقم: ٦٦٩٦، ٦٧٠٠).

(٤) في المطبوعة: (كونه).

(١٣) باب من الشرك الاستعاذة بغير الله

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾^(١) .

٣٠ - عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرَحَلَ مِنْ مَنزِلِهِ ذَلِكَ». رواه مسلم^(٢) .

﴿ فيه مسائل:

الأولى: تفسير ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ﴾^(٣) .

الثانية: كونه من الشرك.

الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ يَسْتَدِلُّونَ بِهِ عَلَى أَنَّ {كَلِمَاتِ اللَّهِ غَيْرِ مَخْلُوقَةٍ} قَالُوا: لِأَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شَرْكَ.

الرابعة: فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره.

الخامسة: أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من: كَفِّ شَرِّ، أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ لَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشَّرْكَ.

(١) سورة الجن، الآية: ٦.

(٢) (ج ٤ برقم: ٢٧٠٨)، وأخرجه (برقم: ٢٧٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في المطبوعة: (آية الجن).

(١٤) باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو

يدعو غيره

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ^(١) ﴿ ^(٢) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَابْتَغُوا ^(٣) عِنْدَ اللَّهِ الرَّزْقَ وَاعْبُدُوهُ [وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ ^(٤) ^(٥) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾ ^(٦) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ ^(٧) الآية .

٣١ - وَرَوَى الطَّبْرَانِيُّ [بِإِسْنَادِهِ] ^(٨) : أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمُوا بِنَا نَسْتَعِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ

(١) زاد في المطبوعة: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ .

(٢) سورة يونس، الآية: ١٠٦، ١٠٧ .

(٣) في الأصل: (وابتغوا)، وهو خطأ .

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة .

(٥) سورة العنكبوت، الآية: ١٧ .

(٦) سورة الاحقاف، الآية: ٦٥ .

(٧) سورة النمل، الآية: ٦٢ .

(٨) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل .

النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ عطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص.

الثانية: تفسير قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ ❁.

الثالثة: أَنَّ هذا هو الشرك الأكبر.

الرابعة: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً^(٢) لِعَیْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخامسة: تفسير الآية التي بعدها.

السادسة: كون ذلك لا ينفع في الدنيا مع كونه كفرًا.

السابعة: تفسير الآية الثالثة.

الثامنة: أَنَّ طلب الرزق لا ينبغي إلا من الله، كما أَنَّ الجنة لا تطلب إلا منه.

التاسعة: تفسير الآية الرابعة.

(١) هذا حديث ضعيف.

رواه الطبراني في «الكبير» كما في «الرد على البكري» لابن تيمية (ج ١ ص ٤١٦)، و«مجمع

الزوائد» (ج ١٠ ص ٢٤٦) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه. قال الهيثمي: رواه الطبراني،

ورجاله رجال «الصحيح»، غير ابن لهيعة، وهو: حسن الحديث. اهـ

قلت: لا، بل الصحيح من أقوال أهل العلم: أنه ضعيف؛ لأنه اختلط، ولكونه مدلس أيضًا،

وقد ضعف الحديث شيخنا أبو عبد الرحمن الوادعي رحمته الله. ورواه أحمد (ج ٥ ص ٣١٧) بلفظ:

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه: قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المنافق،

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يُقَامُ لِي، إِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». ولعله من تخليطات عبد الله بن

لهيعة، والله أعلم.

(٢) في الأصل: (رضاء).

- العاشرة: ذِكْرُهُ أَنَّهُ^(١) لا أَضَلَّ مَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.
- الحادية عشرة: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنِ دَعَاءِ الدَّاعِي، لا يَدْرِي عَنْهُ.
- الثانية عشرة: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ المَدْعُوِّ لِلدَّاعِي وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.
- الثالثة عشرة: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ: عِبَادَةُ لِلْمَدْعُوِّ.
- الرابعة عشرة: كَفَرُ المَدْعُوِّ بِتِلْكَ العِبَادَةِ.
- الخامسة عشرة: أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ^(٢) سَبَبٌ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.
- السادسة عشرة: [تفسير]^(٣) الآيَةِ الخَامِسَةِ.
- السابعة عشرة: الأَمْرُ العَجِيبُ، وَهُوَ: إِقْرَارُ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ: أَنَّهُ لا يَجِيبُ المَضْطَرُ إِلا اللَّهَ، وَالأَجَلَ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مَخْلُصِينَ لَهُ الدِّينَ.
- الثامنة عشرة: حِمَايَةُ المِصْطَفَى ﷺ هِيَ التَّوْحِيدُ، وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللَّهِ.

(١) في المطبوعة: (العاشرة: أنه).

(٢) في المطبوعة: (أن هذه هي).

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(١٥) باب قول الله تعالى: ﴿أَيُّشْرُكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ

يُخْلَقُونَ ﴿١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ هُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿٢﴾ (١).

﴿١﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١﴾﴾ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّتُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿٢﴾ (٢).

٣٢ - فِي (٣) «الصحيح»: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (٤)، قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكَسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟!». فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٥)(٦).

٣٣ - وفيه: عن ابن عمر رضي الله عنهما: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكَعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ، بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ الْعَن فُلَانًا وَفُلَانًا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٩١، ١٩٢.

(٢) سورة فاطر، الآية: ١٣، ١٤.

(٣) في المطبوعة: (وعن).

(٤) في المطبوعة: (عن أنس).

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٢٨.

(٦) أخرجه مسلم (١٧٩١)، والبخاري (ج٧ ص٤٢٢) تعليقا في {المغازي} باب: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ

الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

(٧) في المطبوعة: (رسول الله ﷺ).

شَيْءٌ ﴿١﴾ ﴿٢﴾ الآية

٣٤ - وفي رواية: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَتَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٣).

٣٥ - وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ (٤): ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٥)، صَعَدَ الصَّفَا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ!»، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا: «اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا! يَا صَفِيَّةُ، عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةَ (٦) بِنْتَ مُحَمَّدٍ! سَلِّبِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» (٧).

﴿١﴾ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين.

الثانية: قصة أحد.

الثالثة: قنوت سيّد المرسلين وخلفه سادات الأولياء يؤمنون في الصلاة.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٢٨.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦٩)، والنسائي (ج ٢ ص ٢٠٣).

(٣) هي بعد الحديث السابق (برقم: ٤٠٧٠): من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبدالله،

قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على صفوان.. الخ. قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: هو من سل

(٤) في المطبوعة: (حين أنزل عليه).

(٥) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(٦) في المطبوعة: (يا فاطمة).

(٧) أخرجه البخاري (ج ٥ برقم: ٢٧٥٣).

الرابعة: أَنَّ المدْعُوَّ عليهم كفار.

الخامسة: أنهم فعلوا أشياء لا يفعلها ^(١) غالب الكفار، منها: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ على قتله. ومنها: التمثيل بالقتلى، مع أنهم بَنُو عَمِّهِمْ.

السادسة: أنزل الله عليه في ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

السابعة: قوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ فتاب عليهم فأمنوا.

الثامنة: القنوت في النوازل.

التاسعة: تسمية المدعو عليهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم.

العاشر: لعن المعين في القنوت.

الحادية عشرة: قصته ﷺ لما أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾.

الثانية عشرة: جِدُّهُ ﷺ في هذا الأمر، بحيث فعل ما نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ،

وكذلك لو يفعله مُسْلِمٌ الْآنَ.

الثالثة عشرة: قوله للأبعد والأقرب: { لا أغني عنك من الله شيئاً } حتى قال:

{ يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئاً } فإذا صرح وهو سيد المرسلين

أَنَّهُ ^(٢): { لا يغني شيئاً عن سيدة نساء العالمين } وآمن الإنسان أَنَّهُ ﷺ لا يقول إلا

الحق، ثم نظر فيما وقع في قلوب خواص الناس الآن ^(٣)، تبين له التوحيد وغربة

الدين.

(١) في المطبوعة: (ما فعلها).

(٢) في المطبوعة: (بأنه).

(٣) في المطبوعة: (اليوم).

(١٦) باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا

مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾^(١).

٣٦ - في «الصحيح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ، ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ» - وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا: بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، «فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخِرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّىٰ يُلْقِيهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ، أَوْ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشُّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدِّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»^(٣).

٣٧ - وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً» - أَوْ قَالَ: «رَعْدَةٌ شَدِيدَةٌ، خَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صُعِقُوا». أَوْ قَالَ: «خَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا»^(٤)، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيَكَلِّمُهُ اللَّهُ مِنْ وَحْيِهِ

(١) سورة سبأ، الآية: ٢٣.

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٣) أخرجه البخاري (ج ٨ برقم: ٤٨٠٠).

(٤) في المطبوعة: (صعقوا، وخرروا لله سُجَّدًا).

بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا، يَا جِبْرِيلُ؟! فَيَقُولُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»، قَالَ: «فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَسْتَهَيُّ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما فيها من الحجة على إبطال الشرك خصوصًا ما تعلق على الصالحين، وهي الآية التي قيل: إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب.

الثالثة: تفسير قوله: ﴿قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾.

الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك.

الخامسة: أَنَّ جِبْرَائِيلَ يَجِيهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: {قَالَ: كَذَا وَكَذَا}.

السادسة: ذَكَرَ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرَائِيلُ.

السابعة: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثامنة: أَنَّ الْعَشْيَ يَعْصِي أَهْلَ السَّمَوَاتِ كُلِّهِمْ.

(١) هذا حديث ضعيف.

رواه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» (برقم: ١٩٣) بتحقيقي، وابن أبي عاصم في «السنّة» (ج ١ برقم ٥٢٧)، والآجري في «الشرية» برقم (٦٦٨)، وابن جرير في «التفسير» (ج ٢٢ ص ١٠٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ج ١ برقم ٤٣٥)، وفي سننه نعيم بن حماد الخزازي وهو رأس في السنّة ضعيف في الحديث، قال أبو زرعة الرازي: وعرضت على عبدالرحمن بن إبراهيم الحديث الذي حدّثناه نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم... إلخ، فقال: لا أصل له. اهـ من «تاريخ أبي زرعة» (ج ١ ص ٦٢١) مسألة (١٧٨٣). وفيه أيضًا الوليد بن مسلم وهو يدلس تدليس التسوية وقد عنعنه.

- التاسعة: ارتجاف السموات لكلام الله عَزَّ وَجَلَّ^(١).
- العاشرة: أَنَّ جبرائيل هو الذي ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله عَزَّ وَجَلَّ.
- الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين.
- الثانية عشرة: ذِكْرُ رُكُوبِ^(٢) بَعْضِهِمْ بَعْضًا.
- الثالثة عشرة: سَبَبُ إِرْسَالِ الشَّهَابِ^(٣).
- الرابعة عشرة: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الْإِنْسِ، وَتَارَةً يَلْقِيهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ^(٤).
- الخامسة عشرة: كون الكاهن يَصْدُقُ بعض الأحيان.
- السادسة عشرة: كونه يكذب معها مائة كذبة.
- السابعة عشرة: أَنَّهُ لَمْ يُصَدَّقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.
- الثامنة عشرة: قبول النفوس للباطل، كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بآثمة [كَذِبَةٍ!؟]^(٥).
- التاسعة عشرة: كونهم يُلْقِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضِ^(٦) تِلْكَ الْكَلِمَةِ وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدْلُونَ بِهَا.

(١) في نسخة: (بكلام).

(٢) في المطبوعة: (صفة ركوب).

(٣) في المطبوعة: (الثالثة عشرة: إرسال الشهاب).

(٤) وقع في المطبوعة في هذا الموضع تقديم وتأخير.

(٥) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٦) في المطبوعة: (يتلقى بعضهم من بعض).

العشرون: **إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، خِلَافًا لِلْمَعْطَلَةِ** ^(١).
 الحادية والعشرون: **التصريح بأن تلك الرجفة والغشي خوفًا من الله عَزَّ وَجَلَّ.**
 الثانية والعشرون: **أنهم يخرجون لله سجدًا.**

(١٧) باب الشفاعة

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ ^(٢) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا [لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ ^(٤) [^(٥) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ^(٦) [^(٧) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ ^(٨) .
 ﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُعْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ

(١) في المطبوعة: (للأشعرية المعطلة).

(٢) في المطبوعة: (عز وجل).

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٥١.

(٤) ما بين لا يوجد في المطبوعة.

(٥) سورة الزمر، الآية: ٤٤.

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٧) سورة البقرة، الآية: ٢٥٤.

(٨) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴿١﴾ .

﴿١﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا هُمْ فِيهَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ ﴿٣﴾ .

﴿٢﴾ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ^(٣): نَفَى اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ [لِغَيْرِهِ] ^(٤) مَلِكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ ﴿٥﴾ .

﴿٣﴾ فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَطْنُهَا الْمُشْرِكُونَ، هِيَ مُنْفِيَةٌ ^(٦)، كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ»، لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ» ^(٧) .

﴿٤﴾ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ^(٨): «مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ!؟» ^(٩) قَالَ:

(١) سورة النجم، الآية: ٢٦.

(٢) سورة سبأ، الآية: ٢٢، ٢٣.

(٣) هو شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن تيمية رحمته الله.

(٤) ما بين لا يوجد في الأصل.

(٥) سورة الأنبياء، الآية: ٢٨.

(٦) في المطبوعة: (هي منتفية يوم القيامة).

(٧) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، وفي مواضع أخرى، ومسلم (ج ١ برقم: ٣٢٧-١٩٤) (٣٢٨) من

حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقد جاء عن عدة من الصحابة رضي الله عنهم.

(٨) زاد في المطبوعة: (له).

(٩) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

«مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» ^(١). فِتْلِكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ ^(٢)،
وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

❁ وَحَقِيقَتُهَا ^(٣): أَنَّ اللَّهَ [سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى] ^(٤) هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ
الْإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوِاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أُذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِكُرْمِهِ وَيُنَالُ الْمَقَامَ
الْمَحْمُودَ.

❁ فَالشَّفَاعَةُ ^(٥) الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ: مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ ^(٦)، وَلِهَذَا أُثْبِتَ الشَّفَاعَةَ
بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ وَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ
وَالْإِخْلَاصِ. اهـ كَلَامُهُ [ﷺ] ^{(٧)(٨)}.

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيات.

الثانية: صفة الشفاعة المنفية.

الثالثة: صفة الشفاعة المثبتة.

(١) أخرجه البخاري (ج ١ برقم: ٩٩).

(٢) زاد في المطبوعة: (بإذن الله).

(٣) في المطبوعة: (وحقيقته).

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٥) في الأصل: (في الشفاعة).

(٦) في الأصل: (من شرك).

(٧) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٨) من «كتاب الكلام على حقيقة الإسلام»، كما في هامش «فتح المجيد» (ج ١ ص ٣٥٩).

الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى، وهي: الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ^(١).

الخامسة: صفة ما يفعله ﷺ: وَأَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ [أَوَّلًا]^(٢)، بل يسجد، فإذا أذِنَ اللهُ لَهُ^(٣) شَفَعَ.

السادسة: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِهَا؟!.

السابعة: أنها لا تكون لمن أشرك بالله.

الثامنة: بيان حقيقتها.

(١٨) باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ

الله يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٤).

٣٨ - في «الصحيح»: عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمَّ! قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ لَهُ: أترغب عن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ

(١) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُرَعَةٌ لَحْمٍ»، وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَيَبِينُ هُمْ كَذَلِكَ، اسْتَغَاثُوا بِأَدَمَ، فَيَقُولُ: لَسْتُ صَاحِبَ ذَلِكَ، ثُمَّ بِمُوسَى، فَيَقُولُ كَذَلِكَ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَيَشْفَعُ بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْجُذَ بِحَلْفَةِ الْجَنَّةِ، فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُهُ اللهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ». أخرجه البخاري (ج ٣ برقم: ١٤٧٥، ١٤٧٤).

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة..

(٣) في المطبوعة: (فإذا أذِنَ لَهُ).

(٤) سورة القصص، الآية: ٥٦.

عَبْدِ الْمَطْلَبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ
أُثْنِ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى^(١): ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا
لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(٢).
وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ
وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(٣).
❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾.
الثانية: تفسير قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ
كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.
الثالثة: وهي المسألة الكبرى^(٤): تفسير قوله: { لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ }^(٥) بخلاف ما
عليه مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ.

الرابعة: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مَرَادَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ:
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبْوَّ جَهْلٍ أَعْلَمَ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.
الخامسة: جِدُّهُ ﷺ ومبالغته في إسلام عمه.
السادسة: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَأَسْلَافِهِ.
السابعة: كونه ﷺ استغفر له فلم يُغْفَرْ له، بل نُهِىَ عَنْ ذَلِكَ.

(١) في المطبوعة: (عَزَّ وَجَلَّ).

(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٤، ١٣٦٠)، ومسلم (٢٤).

(٤) في المطبوعة: (الكبيرة).

(٥) في المطبوعة: (قل: لا إله إلا الله).

الثامنة: مضرّة أصحاب السوء على الإنسان.

التاسعة: مضرّة تعظيم الأسلاف والأكابر.

العاشرة: الشبهة للمبطلين في ذلك، لاستدلال أبي جهل في ذلك^(١).

الحادية عشرة: الشاهد بكون^(٢) الأعمال بالخواتيم؛ لأنه لو قالها نفعته^(٣).

الثانية عشرة: التأمل في كبر هذه الشبهة في قلوب الضالين؛ لأن في القصة:

أنهم لم يجادلوه إلا بها، مع مبالغته ﷺ وتكريره، فلأجل عظمتها ووضوحها عندهم اقتصروا عليها.

(١٩) باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم

وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ [غَيْرِ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ] ﴾^(٥) ﴾^(٦).

٣٩ - في «الصحيح»: عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى^(٧): ﴿ وَقَالُوا لَا

(١) في المطبوعة: (العاشرة: استدلال الجاهلية بذلك).

(٢) في المطبوعة: (لكون).

(٣) في المطبوعة: (لنفعته).

(٤) في المطبوعة: (عَزَّ وَجَلَّ).

(٥) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٦) سورة المائدة، الآية: ٧٧.

(٧) في المطبوعة: (في قول الله تعالى).

تَذَرْنَ أَهْتِكُمْ وَلَا تَذَرْنَ وِدًّا وَلَا سُوعَاءًا وَلَا يَعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿١﴾ .

﴿١﴾ قَالَ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ ^(٢): «أَنْ انصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمِ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ ^(٣) تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أَوْلَيْكَ وَنَسِيَ الْعِلْمُ عُبِدْتَ ^(٤) .

﴿٢﴾ وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ ^(٥) .

٤٠ - وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَاهُ ^(٦) .

(١) سورة نوح، الآية: ٢٣.

(٢) في المطبوعة: (إلى قومهم).

(٣) في المطبوعة: (ولم).

(٤) هذا أثر موقوف

أخرجه البخاري (ج ٨ برقم: ٤٩٢٠) من طريق ابن جريج، وَقَالَ عَطَاءٌ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» قِيلَ: هَذَا مُنْتَضِعٌ لِأَنَّ عَطَاءَ الْمَذْكُورَ هُوَ: الْخُرَّاسَانِيُّ، وَلَمْ يَلْقَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَدْ أَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذَا الْحَدِيثَ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: ثَبَتَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي «تَفْسِيرِ ابْنِ جُرَيْجٍ»: عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ جُرَيْجٍ لَمْ يَسْمَعْ «التَّفْسِيرَ» مِنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، فَانظَرْ فِيهِ. وَذَكَرَ صَالِحُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ فِي «الْعِلَلِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَى الْقَطَّانَ عَنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ؟ فَقَالَ: ضَعِيفٌ. فَقُلْتُ: إِنَّهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا؟ قَالَ: لَا شَيْءَ، إِنَّمَا هُوَ كِتَابٌ دَفَعَهُ إِلَيْهِ انْتَهَى.

(٥) «إغاثة اللهفان» (ج ١ ص ١٨٤).

(٦) أخرجه البخاري (ج ٦ برقم: ٣٤٤٥)، وأخرج أصله مسلم (ج ٣ برقم: ١٦٩١)، وليس فيه موضع الشاهد منه.

٤١ - [وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١)] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ»^(٢).

٤٢ - وَمُسْلِمٌ: عَنِ ابْنِ مُسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثًا^(٣).

❁ فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَيَّنَّ بَعْدَهُ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيهِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثانية: معرفة أول شركٍ حَدَثَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ: أَنَّهُ شَبْهَةُ الصَّالِحِينَ^(٤).

الثالثة: أول شيءٍ غَيْرٍ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبَ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ

أَرْسَلَهُمْ.

الرابعة: سَبَبُ قَبُولِ الْبِدْعِ^(٥)، مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفَطْرِ تَرَدُّهَا.

الخامسة: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَرْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ. فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ.

(١) ما بين المعكوفين سقط من «تيسير العزيز الحميد» و«فتح المجيد» ومطبوعة «كتاب التوحيد».

(٢) هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

رواه أحمد في «المسند» (ج ١ ص ٢١٥): من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

عَدَاةَ جَمْعٍ: «هَلُمَّ الْقَطَّ لِي». فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ مِنْ حَصَى الْحَدَفِ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ قَالَ:

«نَعَمْ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ».

ورجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير زياد بن الحصين الحنظلي، وهو من رجال مسلم، ووثقه

الإمام أحمد في «كتاب العلل» وفي «مسائل أبي داود».

(٣) أخرجه مسلم (ج ٤ برقم: ٢٦٧٠).

(٤) في المطبوعة: (الثانية: معرفة أول شرك حدث في الأرض، أنه كان بشبهة الصالحين).

(٥) في المطبوعة: (الرابعة: قبول البدع).

والثاني: فعل أناسٍ من أهل العلم والدين شيئاً أرادوا به خيراً، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أرادوا به غيره.

السادسة: تفسير الآية التي في ﴿سورة نوح﴾.

السابعة: جِبِلَّةٌ الأَدَمِي في كون الحق ينقص في قلبه والباطل يزيد.

الثامنة: أَنَّ فِيهِ ^(١) شاهداً لما نُقِلَ عَنْ بعض السَّلَفِ: أَنَّ البِدْعَ سَبَبُ الكُفْرِ ^(٢).

التاسعة: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة، ولو حَسُنَ قَصْدُ الفاعل.

العاشرة: معرفة القاعدة الكلية وهي: النهي عن الغُلُوِّ، ومعرفة ما يؤول إليه.

الحادية عشرة: مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح.

الثانية عشرة: معرفة النهي عن التماثيل والحكمة في إزالتها.

الثالثة عشرة: معرفة عِظَمِ شأن هذه القصة، وَشِدَّةِ الحاجة إليها مع الغفلة

عنها.

الرابعة عشرة: وهي أعجب العجب، قراءتهم إِيَّاهَا ^(٣) في «كتب التفسير»،

و«الحديث» مع معرفتهم ^(٤) بمعنى الكلام، وكون الله حَالٍ بينهم وبين قلوبهم

حتى اعتقدوا: أن فعل قوم نوح هو أفضل العبادات، واعتقدوا ^(٥): أَنَّ ما نهى الله

(١) في المطبوعة: (الثامنة: فيه).

(٢) في المطبوعة: (للكفر)، وزاد: (، وأنها أحب إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب منها، والبدعة لا يتاب منها).

(٣) في المطبوعة: (قراهم، -أي: أهل البدع- إيها).

(٤) في المطبوعة: (ومعرفتهم).

(٥) في المطبوعة: (فاعتقدوا).

ورسوله عنه، هو^(١) الكفر المبيح للدم والمال.

الخامسة عشرة: التصريح بأنهم لم يريدوا إلا الشفاعة.

السادسة عشرة: ظنهم أن العلماء الذين صَوَّرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذلك.

السابعة عشرة: البيان العظيم في قوله: { لَا تَطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ

مَرْيَمَ }، فصلوات الله وسلامه على مَنْ بَلَغَ الْبَلَغَ الْمَبِينِ.

الثامنة عشرة: نصيحته إِيَّانَا بهلاك المنتطعين.

التاسعة عشرة: التصريح أَنَّهَا^(٢) لم تُعْبَدَ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمَ، ففيها: معرفة

وجوده^(٣) ومضرة فقده.

العشرون: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.

(١) في المطبوعة: (فهو).

(٢) في المطبوعة: (يانها).

(٣) في المطبوعة: (بيان معرفة قدر وجوده).

(٢٠) باب ما جاء في^(١) التغليظ فيمن عبد الله

عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟

٤٣ - في «الصحيح»: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبْسَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «أَوْلَيْكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوْ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرِ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»^(٢).

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةُ الْقُبُورِ وَفِتْنَةُ التَّمَائِيلِ.

٤٤ - وَلَهَا: عَنْهَا^(٣): قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَفِقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. - يُحْذِرُ مَا صَنَعُوا - وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزَ^(٤) قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ^(٥).

٤٥ - وَلِسْلِمٍ: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ

(١) في المطبوعة: (من).

(٢) أخرجه البخاري (ج ١ رقم: ٤٣٤)، ومسلم (ج ١ رقم: ٥٢٨).

(٣) يعني: عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٤) في المطبوعة: (أبرز).

(٥) أخرجه البخاري (ج ١ رقم: ٤٣٥)، و(ج ٣ رقم: ١٣٩٠، ١٣٣٠)، ومسلم (ج ١ رقم: ٥٣١).

(٦) في المطبوعة: (النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فإِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ»^(١).

❁ فَقَدَ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيَّنْ مَسْجِدًا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: {خُشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا}، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، فَكُلُّ^(٢) مَوْضِعٍ قُصِدَ الصَّلَاةُ فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا^(٣)، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^(٤).

٤٦ - وَلَا أَحَدَ يَسْتَدِ جَيْدٌ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدًا».

❁ رَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «صَحِيحِهِ»^(٥).

(١) أخرجه مسلم (ج ١ برقم: ٥٣٢).

(٢) في المطبوعة: (وكل).

(٣) في المطبوعة: (فقد اتَّخَذَ مَسْجِدًا).

(٤) أخرجه البخاري (ج ١ برقم: ٣٣٥)، ومسلم (ج ١ برقم: ٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٥) في المطبوعة: (ورواه).

(٦) هذا حديث حسن.

رواه أحمد (ج ١ ص ٤٠٥، ٤٥٤) وغيره: من طريق عاصم بن أبي النجود، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود؛ ومن طريق قيس بن الربيع، وهو ضعيف، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله؛ وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج ٢ برقم: ٨١٨).

وذكره البخاري (ج ١٣ برقم: ٧٠٦٧) تعليقًا دون قوله: (والذين يتخذون القبور مساجد)، ورواه مسلم (ج ٤ برقم: ٢٩٤٩) بلفظ: (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ).

❖ فيه مسائل:

الأولى: ما ذكر الرسول فيمن بنى مسجداً يعبدُ الله فيه، على^(١) قبر رجل صالح، ولو صحت نيَّةُ الفاعل.

الثانية: النهي عن التماثيل، فإذا اجتمع الأمران تَغَلَّظَ الأمر^(٢).

الثالثة: العبرة في مبالغته ﷺ في ذلك، كيف^(٣) بين لهم هذا أوَّلاً، ثم قبل موته بِخَمْسِ قال ما قال، ثم لما كان في النزع^(٤) لم يكتف بما تقدم.

الرابعة: نبيه عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر.

الخامسة: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.

السادسة: لعنه إِيَّاهُمْ على ذلك.

السابعة: أَنَّ مُرَادَهُ ﷺ: تَحْذِيرُنَا^(٥) عَنْ قَبْرِهِ.

الثامنة: الْعِلَّةُ فِي [عَدَمِ]^(٦) إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

التاسعة: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا.

العاشرية: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنْ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا، وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ

الذَّرِيعَةَ إِلَى الشَّرِكِ قَبْلَ وَقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ.

الحادية عشرة: ذَكَرَهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ: الرَّدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا

(١) في المطبوعة: (عند).

(٢) في المطبوعة: (النهي عن التماثيل، وغلظ الأمر في ذلك).

(٣) في الأصل: (فكيف).

(٤) في المطبوعة: (السياق).

(٥) في المطبوعة: (تحذيره إيانا).

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

أَثَرُ أَهْلِ الْبِدْعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ {الثَّانِيْنَ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً} وَهُمْ: {الرَّافِضَةُ، وَالْجَهْمِيَّةُ}، وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَّثَ الشَّرْكَ وَعِبَادَةَ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثانية عشرة: ما بُيِّ بِهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.

الثالثة عشرة: ما أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.

الرابعة عشرة: التصريح بأنها أعلى من المحبة.

الخامسة عشرة: التصريح بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة: الإشارة إلى خِلاَفَتِهِ.

(٢١) باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانا تعبد من دون الله

٤٧ - رَوَى مَالِكٌ فِي «الموطأ»: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

٤٨ - وَابْنُ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: «أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ»^(٢). قَالَ: كَانَ يَلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ فَمَاتَ^(٣)، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ^(٤).

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلْتُمُ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ^(٥).

٤٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ،

(١) هذا حديث مرسل.

أخرجه مالك في «الموطأ» (ج ١ ص ١٤١)، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، به. مرسلًا. قال ابن عبد البر رحمته الله في «التمهيد» (ج ١ ص ٣٢٦): لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث على ما رواه يحيى سواء، وهو حديث غريب، والله أعلم. ورواه أحمد (ج ٢ ص ٢٤٦): من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحیح المسند» (ج ٢ برقم: ١٤٧٤) وقال: هذا حديث حسن.

(٢) سورة النجم، الآية: ١٩.

(٣) في المطبوعة: (كان يلت لهم السويق فمات).

(٤) هذا أثر صحيح.

رواه ابن جرير في «التفسير» (ج ٢٢ ص ٤٧-٤٨) من عدة طرق، عن سفیان، به.

(٥) أخرجه البخاري (ج ٨ برقم: ٤٨٥٩)، وابن جرير في «التفسير» (ج ٢٢ ص ٤٨).

وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. رواه أهل «السُّنَنِ»^(١).

(١) هذا حديث ضعيف.

أخرجه أحمد (ج ١ ص ٢٢٩)، وأبو داود (ج ٣ برقم: ٣٢٣٦)، والترمذي (ج ١ برقم: ٣٢٠)، والنسائي (ج ٤ برقم: ٢٠٣٩)، وابن ماجه (ج ١ برقم: ١٥٧٥)، وفي سنده أبو صالح باذام، ويقال: باذان. قال أحمد: كان ابن مهدي ترك حديث أبي صالح. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن حبان: يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه. وينظر «التهذيب». وجاء من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

رواه أحمد (ج ٢ ص ٣٣٧)، والترمذي (ج ٢ برقم: ١٠٥٦)، وغيرهما بلفظ: {لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَوَّازَاتِ الْقُبُورِ}. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَلَمَّا رَخَّصَ دَخَلَ فِي رُخْصَتِهِ: الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا كُرِهَ زِيَارَةُ الْقُبُورِ لِلنِّسَاءِ لِقِلَّةِ صَبْرِهِنَّ وَكَثْرَةِ جَزَعِهِنَّ. اهـ.

قلت: إسناده ضعيف: فيه عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، قال ابن سعد: كان كثير الحديث وليس يحتج بحديثه. وقال عبدالرحمن بن مهدي: أحاديثه واهية. وقال ابن المديني: تركه شعبة وليس بذاك. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. اهـ.

وجاء من حديث حسان بن ثابت رضي الله عنه: رواه أحمد (ج ٣ ص: ٤٤٢) وغيره، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَوَّازَاتِ الْقُبُورِ. وإسناده ضعيف، فيه: عبدالرحمن بن بهان، وعبدالرحمن بن حسان بن ثابت، وهما مجهولان.

فائدة: قال أبو محمد ابن حزم رحمته الله: ولا نكره اتباع النساء الجنائز، ولا نمنعهن من ذلك، جاءت في النهي عن ذلك آثار ليس منها شيء يضح؛ لأنها: إما مرسلة، وإما عن مجهول، وإما عن لا يحتج به. اهـ من «المحلى» (ج ٥ ص: ١١٠-١١١).

❦ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الأوثان.

الثانية: تفسير العبادة.

الثالثة: أنه ﷺ لم يستعد إلا مما يخاف وقوعه.

الرابعة: قرنه بهذا: اتخاذ قبور الأنبياء مساجد.

الخامسة: ذكره شدة الغضب من الله.

السادسة: [وهي من أهمها]^(١): معرفة صفة عبادة اللات، التي هي أكبر من

الأوثان.

السابعة: معرفة أنه قبر رجل صالح.

الثامنة: أنه اسم صاحب القبر، وذكر معنى التسمية.

التاسعة: لعنة زوارات القبور.

العاشر: لعنة من أسرجها.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٢٢) باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ

جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ
حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١) ﴿^(٢)

٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ
قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رواه
أبو داود بإسناد حسن، ورواته ثقات^(٣).

٥١ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ^(٤) عِنْدَ قَبْرِ
النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَتَنَاهَا، فَقَالَ^(٥): «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ^(٦)
أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة، بل فيه: (الآية).

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨، ١٢٩.

(٣) هذا حديث صحيح

أخرجه أحمد (ج ٢ ص ٣٦٧)، وأبو داود (ج ٢ برقم: ٢٠٤٢)، وفي سننه عبدالله بن نافع الصائغ
وهو: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين، كما في «التقريب» و قد حدث هنا من كتابه،
والحمد لله.

(٤) زاد في المطبوعة: (كانت).

(٥) في المطبوعة: (وقال).

(٦) في الأصل: (عن)، وهو خطأ.

قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ^(١). رواه في «المختارة»^(٢).
 فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية براءة﴾.

الثانية: إبعاده أُمَّتَهُ عن هذا الحِمَى غَايَةَ البُعْدِ.

الثالثة: ذَكَرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرابعة: نهيهِ عن زيارة قبره على وَجْهِ مَخْصُوصٍ، مع أَنَّ زيارته من أفضل الأعمال.

الخامسة: نهيهِ عن الإكثار من الزيارة.

السادسة: حثه على النافلة في البيت.

السابعة: أَنَّهُ تَقَرَّرَ^(٣) عندهم: أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي المَقْبَرَةِ.

الثامنة: تعليله ذلك: بأن صلاة الرجل وسلامه^(٤) يبلغه وإن بَعُدَ، فلا حاجة إلى ما يتوهمه مَنْ أَرَادَ القَبْرَ^(٥).

(١) في المطبوعة: (تسليمكم يبلغني أين كنتم).

(٢) هذا حديث ضعيف.

أخرجه أبو يعلى في «المسند» (ج١ برقم: ٤٦٩): من طريق ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج٢ ص ٢٦٨)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٣ ص ٦٦٧-٦٦٨) وقال: رواه أبو يعلى، وفيه: جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات. اهـ

قلت: وفي سنده: علي بن عمر بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وهو مستور.

(٣) في المطبوعة: (مقرر).

(٤) زاد في المطبوعة: (عليه).

(٥) في المطبوعة: (القُرب).

التاسعة: كونه ﷺ في البرزخ تعرض أعمال أُمَّتِهِ في الصلاة والسلام عليه.

(٢٣) باب ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد

الأوثان

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ (٢) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (٣) .

﴿ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ (٤) .

٥٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، «حَدَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ»، «حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!». أخرجاه (٥) .

(١) في المطبوعة: (يعبد).

(٢) سورة النساء، الآية: ٥١.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٠.

(٤) سورة الكهف، الآية: ٢١.

(٥) أخرجه البخاري (ج٦ برقم: ٣٤٥٦)، ومسلم (ج٤ برقم: ٢٦٦٩)، وليس فيه: «حَدَوِ الْقُدَّةَ بِالْقُدَّةِ»،

وقد وهم فيها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «اقتضاء الصراط»، وتبعه المصنف رحمته الله على ذلك، وإنما هي ضمن حديث آخر؛ أخرجه أحمد في «المسند» (ج٤ ص١٢٥) من حديث

٥٣ - وَمَسْلَمٍ: عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُغُ مَلِكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَزْنَينِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي: أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ بَعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! [إِنِّي] ^(١) إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ: أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَةٍ ^(٢)، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاقَطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» ^(٣).

❦ رواه ^(٤) البرقاني في «صحيحه» وزاد: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِتْنًا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُونَ كَذَابُونَ ^(٥)، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ

شداد بن أوس رضي الله عنه، ولفظه: «لَيَحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ، أَهْلَ الْكِتَابِ، حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ». وإسناده ضعيف، فيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٢) في المطبوعة: (بعامة).

(٣) أخرجه مسلم (ج ٤ برقم: ٢٨٨٩).

(٤) في المطبوعة: (ورواه).

(٥) في المطبوعة: (كذابون ثلاثون).

حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية النساء﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية المائدة﴾.

الثالثة: تفسير: ﴿آية الكهف﴾.

الرابعة: وهي من أهمها: ما معنى: {الإيمان بالجبوت والطاغوت في هذا الموضوع؟} هل هو اعتقاد قلب؟ أو هو موافقة أصحابها، مع بغضها ومعرفة بطلانها؟.

الخامسة: قولهم: {إِنَّ الكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ}.

السادسة: وهي المقصود بالترجمة: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يَوْجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا

تقرر في حديث أبي سعيد^(٢).

السابعة: التصريح^(٣) بوقوعها، أعنى: عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، فِي جُمُوع

كثيرة.

الثامنة: الْعَجَبُ الْعَجَابُ: خُرُوجَ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ مِثْلَ: الْمُخْتَارِ^(٤)، مَعَ تَكْلِمِهِ

(١) هذا حديث صحيح

رواه أحمد (ج ٥ ص ٢٧٨)، وأبو داود (ج ٣ برقم: ٤٢٥٢)، وغيرهما.

(٢) المذكور في الباب (برقم: ٥٢)، وزاد في المطبوعة: (في جموع كثيرة).

(٣) في نسخة: (تصريحه).

(٤) هو ابن أبي عبيد الثقفي، الكذاب، قال الإمام الذهبي رحمته الله: لا ينبغي أن يُروى عنه شيئاً؛ لأنه ضالٌّ مُضِلٌّ، كان زَعَمَ أَنَّ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، وَهُوَ شَرٌّ مِنَ الْحَجَّاجِ، أَوْ مِثْلِهِ.

بالشهادتين، وتصريحه أَنَّهُ^(١) من هذه الأمة، وَأَنَّ الرَسُولَ حَقٌّ، وَالْقُرْآنَ حَقٌّ^(٢).
 وفيه: أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمَ النَّبِيِّينَ، ومع هذا يُصَدَّقُ في هذا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِّ
 الواضح^(٣)، وقد خرج المُخْتَارُ في آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِتْنَامٌ كَثِيرَةٌ^(٤).
 التاسعة: البِشَارَةُ بِأَنَّ الحَقَّ لَا يَزُولُ بِالكُلِّيَّةِ، كما زَالَ فيما مَضَى، بل: {لَا تَزَالُ
 عَلَيْهِ طَائِفَةٌ}.

العاشرة: الآيَةُ العُظْمَى: أَنَّهُمْ مَعَ قَلَّتِهِمْ: {لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَهُمْ، وَلَا مَنْ
 خَالَفَهُمْ}.

الحادية عشرة: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثانية عشرة: ما فِيهِ مِنَ الآيَاتِ العُظْمَى:

منها: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ المِشَارِقَ والمِغَارِبَ، وأخبرَ بِمعنى ذلك،

انتهى. ووالده أبو عبيد، كان من خيار الصحابة، استشهد يوم الجسر، في خلافة عمر بن الخطاب
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. «لسان الميزان» (ج ٦ ص ٦٠).

(١) في المطبوعة: (بأنه).

(٢) في المطبوعة: (وأن القرآن حق).

(٣) قال عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: والناس أَسْرَابٌ طَيْرٌ، يَتَّبِعُ بَعْضُهَا
 بَعْضًا، ولو ظهر لهم مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مع معرفتهم بِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَاتَمَ الأنبياءِ، أو مَنْ
 يَدَّعِي الرُّبُوبِيَّةَ، لَوَجَدَ عَلَى ذَلِكَ أَتْبَاعًا وَأَشْيَاعًا. اهـ من «تأويل مختلف الحديث» (ص: ١٤).

(٤) كان ممن خرج على الحسن بن علي بن أبي طالب في (المدائن)، ثم صار مع ابن الزبير بمكة،
 فولاه الكوفة، فغلب عليها، ثم خلع ابن الزبير ودعا على الطلب بدم الحسين، فالتفت عليه
 الشيعة، وكان يظهر لهم الأعاجيب، ثم جهز عسكريًا مع إبراهيم بن الأشتر إلى عبيد الله بن زياد،
 وقتله سنة خمس وستين، ثم توجه بعد ذلك مصعب بن الزبير إلى الكوفة فقاتله، فقتل المختار
 وأصحابه، وكان قتل المختار سنة سبع وستين. «لسان الميزان» السابق.

فوق كما أخبر، بخلاف الجنوب والشمال.

❁ وإخباره: بأنه أُعْطِيَ الكنزِين.

❁ وإخباره: بإجابة دعوته لِأُمَّتِهِ فِي الاثْنَيْنِ.

❁ وإخباره: بأنه مُنِعَ الثَّالِثَةَ.

❁ وإخباره: بوقوع السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ.

❁ وأخباره بإهلاك بعضهم بعضًا، وسيب بعضهم بعضًا، وخوفه على أُمَّتِهِ مِنْ

الأئمة المضلين.

❁ وإخباره: بظهور المتنبئين في هذه الأُمَّة.

❁ وإخباره: ببقاء الطائفة المنصورة.

❁ وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا ^(١) مِنْ أْبَعْدَ مَا يَكُونُ فِي

العقول.

الثالثة عشرة: حَصْرُ الخوفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنْ الأئمةِ المضلين.

الرابعة عشرة: التَّنبُّهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الأوثان.

(٢٤) باب ما جاء في السحر

❁ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلِاقٍ

وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ ^(٢).

❁ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ

(١) في الأصل: (منها).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ [آمَنُوا] سَيْلًا ﴿٢﴾ .

﴿٢﴾ قَالَ عُمَرُ: {الْجِبْتُ}: السَّحْرُ، وَ{الطَّاغُوتُ}: الشَّيْطَانُ ﴿٣﴾ .

﴿٣﴾ وَقَالَ جَابِرٌ: {الطَّوَاعِيتُ}: كُفَّانٌ تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِينُ ﴿٤﴾ ، فِي كُلِّ حَيٍّ

وَاحِدٌ ﴿٥﴾ .

٥٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ». قَالُوا: وَمَا هُنَّ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! ﴿٦﴾ قَالَ: «الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرَّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَيُّ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ». أَخْرَجَاهُ ﴿٧﴾ .

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٠.

(٣) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن جرير في «التفسير» (ج٧ ص١٣٥)، والبغوي كما في «التفسير» لابن كثير (ج١ ص٦٨٧)، وابن أبي حاتم (ج٢ برقم: ٢٦١٨) وفي سننه حسان بن فايد القيسي، قال أبو حاتم: شيخ.

فائدة: قال ابن كثير رحمته الله: ومعنى قوله في الطاغوت: (إنه الشيطان) قَوِيٌّ جِدًّا، فإنه يشمل كُلَّ شَرٍّ كَانَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَالتَّحَاكُمِ إِلَيْهَا وَالِاسْتِنصَارِ بِهَا. اهـ

(٤) في المطبوعة: (كان ينزل عليهم الشيطان).

(٥) هذا أثر حسن.

رواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (ج٣ برقم: ٥٤٥٢) من طريق أبي الزبير: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الطَّوَاعِيتِ؟ قَالَ: {هُمُ كُفَّانٌ تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ شَيَاطِينٌ}. وَفِي سَنَدِهِ إِسْحَاقُ بْنُ الضَّيْفِ وَهُوَ: حَسَنُ الْحَدِيثِ.

(٦) في المطبوعة: (يا رسول الله، وما هنَّ).

(٧) أخرجه البخاري (ج٥ برقم: ٢٧٦٦)، ومسلم (ج١ برقم: ٨٩).

- ٥٥ - وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعًا: «حَدَّثَ السَّاحِرِ صَرْبَةَ^(١) بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيحُ: أَنَّهُ مَوْقُوفٌ^(٢).
- ٥٦ - وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدِ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ^(٣) بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنْ أَقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ^(٤).
- ٥٧ - وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقَتَلَتْ^(٥).

(١) في المطبوعة: (صَرْبَةٌ)، وهو خلاف الأصل، وما في «السُّنَنِ».

(٢) هذا حديث منكر.

رواه الترمذي (ج٣ برقم: ١٤٦٠)، وقال: هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث، وإسماعيل بن مسلم العبدي البصري قال وكيع: هو ثقة. ويروى عن الحسن أيضاً، والصحيح: عن جندب موقوف. والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول مالك بن أنس. وقال الشافعي: إنها يقتل الساحر إذا كان يعمل في سحره ما يبلغ به الكفر، فإذا عمل عملاً دون الكفر، فلم تَرَّ عَلَيْهِ قِتْلًا. اهـ وأخرجه الطبراني في «الكبير» (ج٢ برقم: ١٦٦٥)، والدارقطني في «السُّنَنِ» (ج٣ برقم: ٣١٦٥)، وغيرهما، وذكره الترمذي في «العلل الكبير» (ص: ٢٣٧ برقم: ٤٣٠). وقال: سألت محمداً {يعني: البخاري} عن هذا الحديث؟ فقال: هذا لا شيء، وإنما رواه إسماعيل بن مسلم، وضعف إسماعيل بن مسلم المكي جداً. اهـ.

(٣) في المطبوعة: (كتب عمر).

(٤) هذا أثر صحيح.

رواه أحمد (ج١ ص ١٩٠-١٩١)، وغيره، ولم يخرج البخاري، وإنما أخرج أصله (ج٦ برقم: ٣١٥٦، ٣١٥٧).

(٥) هذا أثر منقطع.

﴿ وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ ^(١)(٢) .

﴿ قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٣) ﷺ ^(٤) .

﴿ فيه مسائل: ﴿

الأولى: تفسير: ﴿آية البقرة﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية النساء﴾.

الثالثة: تفسير: { الجبت والطاغوت، والفرق بينهما }.

الرابعة: أَنَّ الطاغوت قد يكون من الجنِّ، وقد يكون من الإنس.

رواه مالك في «الموطأ» (ج ٢ برقم: ١٥٦٢): عن محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة: أنه بلغه: أن حفصة زوج النبي ﷺ قتلت جارية لها سحرتها، وقد كانت دبرتها، فأمرت بها فقتلت. ورواه عبدالرزاق في «المصنف» (ج ١٠ برقم: ١٩٠١٨): من طريق عبدالله، أو عبيدالله -بالشك- ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن جارية لحفصة. ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ٩ برقم: ٢٨٣٦٩): من طريق عبدة، عن عبيدالله بن عمر -بالجزم- عن نافع، عن ابن عمر؛ وهذا إسناد صحيح.

(١) قال في «تيسير العزيز الحميد»: المراد به هنا قطعاً: جندب الخير الأزدي قاتل الساحر، وهو جندب بن كعب بن عبدالله.

(٢) هذا أثر صحيح.

رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ٢ ص: ٢٢٢)، وعبدالرزاق في «المصنف» (ج ١٠ برقم: ٤١٥٧)، والطبراني في «الكبير» (ج ٢ برقم: ١٧٢٥): عن أبي عثمان النهدي: أن ساحراً كان يلعب عند الوليد بن عقبة، فكان يأخذ السيف ويذبح نفسه، ويعمل كذا، ولا يضره، فقام جندبٌ إلى السيف، فأخذه ف ضرب عنقه، ثم قرأ: ﴿أَفْتَاتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾.

(٣) في المطبوعة: (النبي).

(٤) ذكره الحافظ ابن كثير رحمته الله في «التفسير» (ج ١ ص: ٣٦٩) فقال: قال الإمام أحمد بن حنبل: صحَّ عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ في قتل الساحر.

الخامسة: معرفة: {السبع الموبقات} المخصوصات بالنهي.

السادسة: أَنَّ الساحر يكفر.

السابعة: [أَنَّهُ] ^(١) يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ.

الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟!.

(٢٥) باب بيان شيء من السحر ^(٢)

٥٨ - قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ ^(٣) حَيَّانَ بْنِ

الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا قَطْرُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ^(٤): «إِنَّ الْعِيَافَةَ،

وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ». قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الْحَطُّ يُحَطُّ

فِي الْأَرْضِ ^(٥)، وَ{الْجِبْتُ}: قَالَ الْحَسَنُ: رَنَّهُ ^(٦) الشَّيْطَانُ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ^(٧).

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٢) في المطبوعة: (من أنواع السحر).

(٣) في نسخة: (حدثنا).

(٤) في المطبوعة: (قال).

(٥) في نسخة: (بالأرض).

(٦) في «المسند»: (إنه)، وهو الصحيح.

(٧) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج ٥ ص ٦٠)، وابن حبان (ج ١٣ برقم: ٦١٣١)، وغيرهما من حديث قبيصة بن مخارق

رضي الله عنه، وحسنه النووي في «رياض الصالحين» (برقم: ١٦٧٩)، وقال الشيخ الألباني رحمه الله: كذا

قال، وفيه حيان بن العلاء، وهو مجهول. وينظر: «تخريج الحلال والحرام» (برقم: ٢٩٩).

❦ ولأبي داود، والنسائي^(١)، وابن حبان في «صحيحه»: المسند منه^(٢).

٥٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النَّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحَرِ، زَادَ مَا زَانَ». رواه أبو داود، بسند صحيح^{(٤)(٥)}.

٦٠ - وَلِلنَّسَائِيِّ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «مَنْ عَقَدَ عَقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ، فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(٦).

٦١ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَلَا أُنبِئُكُمْ مَا

(١) أخرجه أبو داود (ج ٣ برقم: ٣٩٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (ج ١٠ برقم: ١١٠٤٣).

(٢) أي: المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأما الموقوف على عوف بن أبي جميلة، والحسن البصري، من تفسيرهم لألفاظ الحديث المرفوع، فلم يخرجه، وإنما انفرد بإخراجه الإمام أحمد رضي الله عنه، والله أعلم.

(٣) في «سنن أبي داود»: (علماً)، وفي «تهذيب الكمال»: (شعبة)، وكل من نقل عن «سنن أبي داود» يقول: (شعبة).

(٤) في نسخة: (بإسناد صحيح)، وفي نسخة: (وإسناده صحيح).

(٥) هذا حديث صحيح.

رواه أبو داود (ج ٣ برقم: ٣٩٠٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج ٣١ ص ٣٨) ترجمة: الوليد بن عبدالله. وذكره شيخنا الوادعي رضي الله عنه في «الصحیح المسند» (ج ١ ص ٤٥١).

(٦) هذا حديث ضعيف.

رواه النسائي (ج ٧ برقم: ٤٠٨٥): من طريق: عباد بن مسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره مرفوعاً. وضعفه الإمام الذهبي رضي الله عنه في «الميزان» في ترجمة: عباد بن مسرة المنقري، والعلامة الألباني رضي الله عنه في «ضعيف الجامع» (برقم: ٥٧٠٢)، وفيه أيضاً علة أخرى، وهي: أن الحسن البصري رضي الله عنه لم يسمع من أبي هريرة. والله أعلم.

العَضَةُ؟ هِيَ النَّيْمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).
 ٦٢ - وَهَمَّا: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ
 لَسِحْرًا» ^(٢).

❁ فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.

الثانية: تفسير: { الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ } ^(٣).

الثالثة: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ السَّحْرِ ^(٤).

الرابعة: أَنَّ الْعَقْدَ مَعَ ^(٥) النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ.

الخامسة: أَنَّ النَّيْمَةَ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ: بَعْضُ الْفَصَاحَةِ.

(٢٦) باب ما جاء في الكهان ونحوهم

٦٣ - رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»: عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّبِيِّ
صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ

(١) (ج ٤ برقم: ٢٦٠٦).

(٢) (أخرجه البخاري (ج ٩ برقم: ٥١٤٦)، ومسلم (ج ٢ برقم: ٨٦٩).

(٣) زاد في المطبوعة: (والطيرة).

(٤) في المطبوعة: (من السحر).

(٥) في الأصل: (من) وهو خطأ.

أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(١).

٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم». رواه أبو داود^(٢).

٦٥ - وَلِلْأَرْبَعَةِ، وَالْحَاكِمِ^(٣)، [وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهَا: عَنْ...]^(٤): «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم»^(٥).

(١) أخرجه مسلم (ج ٤ برقم: ٢٢٣٠)، وأحمد (ج ٤ ص ٦٨)، واللفظ له: من حديث صفية بنت أبي عبيد امرأة عبدالله بن عمر رضي الله عنه، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. وقد ذكر أبو مسعود الدمشقي في «الأطراف»: أنها حفصة رضي الله عنها.

(٢) هذا حديث ضعيف.

رواه أبو داود (ج ٣ برقم: ٣٩٠٤)، والترمذي (ج ١ برقم: ١٣٥)، وقال: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم، عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي هريرة. قال: وضعف محمد (يعني: البخاري) هذا الحديث من قبل إسناده، وأبو تيممة الهجيمي اسمه طريف بن مجالد. اه وقال في «العلل الكبير» (ص ٥٩ برقم: ٧٦): سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه، وضعف هذا الحديث جداً. اه وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ٣ ص ١٦) في ترجمة حكيم الأثرم: هذا حديث لا يتابع عليه، ولا يعرف لأبي تيممة سماع من أبي هريرة. اه وقال الحافظ في «التقريب»: حكيم الأثرم: في حديثه لين. اه وذكره العقيلي في «الضعفاء» (١ ص ٣١٧).

(٣) الصحيح فيه: أنه لم يروه أصحاب «السُّنَنِ الأربعة»: عن أبي هريرة من الطريق التي رواها الإمام أحمد رضي الله عنه، والحاكم، والذي رواه الأربعة: هو الحديث المتقدم من طريق حكيم الأثرم، فلعل المصنف رضي الله عنه تبع الحافظ ابن حجر رضي الله عنه في «الفتح» حيث عزاه لأصحاب «السُّنَنِ الأربعة»، وهو واهم في ذلك، والله أعلم.

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل، وقال الدكتور الفريان محقق «فتح المجيد» وفقنا الله وإياه: يياض في جميع الأصول الخطية التي اطلعت عليها من «كتاب التوحيد» وشروحه. اه

(٥) هذا حديث معل.

- ٦٦ - وَلَا بِي يَعْلِي بَسْنَدٍ جَيِّدٍ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلَهُ مَوْقُوفًا^(١).
- ٦٧ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ، أَوْ تُطَيَّرَ لَهُ، أَوْ تَكْهَنَ، أَوْ تُكْهَنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ، أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رواه البزار بسند^(٢) جيد^(٣).
- ٦٨ - وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ [فِي «الْأَوْسَطِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنِ]^(٤): مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

أخرجه أحمد (ج ٢ ص ٤٢٩): من طريق عوف بن أبي جميلة، عن خلاص، عن أبي هريرة؛ وعن الحسن مرسلا. وذكره شيخنا الوادعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «أحاديث معلقة» (ص ٤٠٦ برقم: ٤٢٦) وقال: الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وهو شيخ عوف؛ فعوف يرويه عن خلاص، عن أبي هريرة؛ وعن الحسن مرسلا. وإذا نظرت في طريق خلاص وجدتهم كلهم رجال الصحيح، ولكن خلاصا لم يسمع من أبي هريرة، كما في «تهذيب التهذيب»: عن الإمام أحمد، وغيره. على أن الحاكم قد رواه من حديث روح بن عبادة، عن عوف، عن خلاص، ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ لكني لا أعتد على تفردات الحاكم، لكثرة أوهامه. اهـ

(١) هذا أثر حسن

رواه أبو يعلى (ج ٩ برقم: ٥٤٠٨)، والبزار في «مسنده» (ج ٥ برقم: ١٨٧٣)، وذكره الدارقطني في «العلل» (ج ٥ ص ٢٨١-٢٨٢ برقم: ٨٨٣) وصوب وقفه.

(٢) في المطبوعة: (بإسناد).

(٣) هذا حديث ضعيف

رواه الطبراني في «الكبير» (ج ١٨ برقم: ٣٥٥)، وذكره الهيثمي في «جمع الزوائد» (ج ٥ ص ٢٠١)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة. وقال في (ج ٥ ص ١٧٧): رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه عمرو بن علي وبقية رجاله ثقات. اهـ قلت: بل ضعيف، والحسن البصري لم يسمع من عمران.

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

عَبَّاسٍ، دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا^(١) ..» إِلَى آخِرِهِ^(٢).

❖ قَالَ الْبَغَوِيُّ: الْعَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمَقَدَّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ^(٣).

❖ وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ. وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُعِيَّاتِ^(٤). وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ^(٥).

❖ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ [ابْنُ تَيْمِيَّةَ]^(٦): الْعَرَّافُ: اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنْجِمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطَّرِيقِ^(٧).

٦٩ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ: {أَبَا جَادٍ}، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ^(٨).

(١) في الأصل: (عرافا).
 (٢) هذا حديث ضعيف
 رواه الطبراني في «الأوسط» (ج٤ برقم: ٤٢٦٢)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٥ ص٢٠١)، وقال: رواه البزار، والطبراني في «الأوسط» وفيه: زمعة بن صالح، وهو: ضعيف. اهـ
 (٣) «شرح السنة» (ج١٢ ص١٨٢).
 (٤) زاد في المطبوعة: (في المستقبل).
 (٥) المصدر السابق.
 (٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.
 (٧) كما في «مجموع الفتاوى» (ج٣٥ ص١٧٣).
 (٨) هذا أثر صحيح
 رواه عبدالرزاق في «المصنف» (ج١٠ برقم: ١٩٩٧٤)، وابن أبي شيبة (ج٨ برقم: ٢٦٠٤٠)، والبيهقي في «الكبرى» (ج٨ ص١٣٩).

❁ فيه مسائل:

الأولى: أنه لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.

الثانية: التصريح بأنه كفر.

الثالثة: ذكر من تُكهن له.

الرابعة: ذكر من تُطير له.

الخامسة: ذكر من سُجر له.

السادسة: ذكر تعلم^(١) أبا جاد.

السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعرف.

(٢٧) باب ما جاء في النشرة

٧٠ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ النَّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ

عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رواه أحمد بسند جيد^(٣).

❁ وأبو داود، وقال: سئل أحمد عنها؟ فقال: ابن مسعود يكره هذا كله^(٤).

(١) في المطبوعة: (ذكر من تعلم أبا جاد).

(٢) في المطبوعة: (رسول الله).

(٣) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج٣ ص٢٩٤)، وأبو داود (ج٣ برقم: ٣٨٦٨)، وغيرهما، وإسناده منقطع؛ لأنه من طريق وهب بن منبه، عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم يسمع منه، كما في «جامع التحصيل» قال ابن معين: لم يلق جابر بن عبدالله، إنما هو كتاب. وقال في موضع آخر: هو صحيفة ليست بشيء. اهـ.

(٤) ذكره ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (ج٣ ص: ١٩٠): من طريق جعفر قال: سمعت أبا عبدالله.. فذكره.

٧١- وفي «صحيح البخاري»^(١): عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: رَجُلٌ بِهِ طَبٌّ، يُؤْخَذُ^(٢)، أَيْحُلُّ عَنْهُ، أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ. انتهى^(٣).

٧٢- وَرَوَى^(٤) عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السَّحْرَ إِلاَّ سَاحِرٌ^(٥).
 قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النُّشْرَةُ: حَلُّ السَّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: [أَحَدُهُمَا:]^(٦) حَلُّ بِسِحْرِ مِثْلِهِ، هِيَ الَّتِي^(٧) مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ

(١) في نسخة: (وللبخاري).

(٢) في المطبوعة: (رجل به طب، أو يؤخذ عن امرأته).

(٣) هذا أثر صحيح.

رواه الإمام أحمد في «مسائله» لمهنا الشامي (ج ٢ برقم: ٥٨٤): من طريق إسماعيل بن علي، عن سعيد بن أبي عروبة؛ وذكره البخاري تعليقا (ج ١٠ ص ٢٨٦): «كتاب الطب»: باب: هل يستخرج السحر؟ ورواه ابن جرير في «تهذيب الآثار» كما في «تغليق التعليق» (ج ٥ ص ٤٩): من طريق سعيد، وهو ابن أبي عروبة؛ وأبو بكر الأثرم في «السنن» كما في «التمهيد» لابن عبد البر (ج ٦ ص ٢٤٤)، و«تغليق التعليق» (ج ٥ ص ٤٩): من طريق هشام وهو الدستوائي؛ ومن طريق أبان، وهو العطار؛ وسعيد بن منصور، كما في «التغليق» (ج ٥ ص ٤٩): من طريق أبي عوانة: كلهم، عن قتادة، به. قال الحافظ: وإسناده صحيح.

(٤) في المطبوعة: (ويروى).

(٥) هذا أثر صحيح.

رواه ابن جرير في «تهذيب الآثار» كما في «تغليق التعليق» (ج ٥ ص ٤٩) بإسناد الأثر الذي قبل هذا.

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٧) في المطبوعة: (وهو الذي).

الحَسَن، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشِرُ مِنَ ^(١) الشَّيْطَانِ ^(٢)، فَيَبْطُلُ عَمَلُهُ عَنِ الْمَسْحُورِ.
وَالثَّانِي: النَّشْرَةُ بِالرُّقِيَّةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالِدَّعَوَاتِ، وَالْأَدْوِيَّةِ، الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا
جَائِزٌ ^(٣).

❁ فيه مسائل:

الأولى: النهي عن النشرة.

الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمرخص فيه، مما يُزيل الإشكال.

(٢٨) باب ما جاء في التطير

❁ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ^(٤).

❁ وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ إِنَّ ذُكْرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ ^(٥).

٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفْرًا». أَخْرَجَاهُ ^(٦). زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غَوْلًا» ^(٧).

(١) في المطبوعة: (إلى).

(٢) زاد في المطبوعة: (بها يجب).

(٣) «إعلام الموقعين» (ج ٤ ص ٣٩٦).

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٣١.

(٥) سورة يس، الآية: ١٩.

(٦) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٧٥٧)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٢٢٠).

(٧) (ج ٤ ص ١٧٤٣ برقم: ٢٢٢٠): من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. و(ج ٤ برقم: ٢٢٢٢): من حديث

جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

٧٤ - وَهَمَّا: عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ». قِيلَ (١): «وَمَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ» (٢).

٧٥ - وَلَأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأَلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ» (٣).

٧٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا قَالَ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، [الطَّيْرَةُ شِرْكٌ]» (٤)، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ (٥).

(١) في المطبوعة: (قالوا).

(٢) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٧٧٦)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٢٢٤).

(٣) هذا حديث ضعيف

رواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٤٤-١٤٥ برقم: ٢٩٣) هكذا، وهو خطأ، ورواه أبو داود (ج ٣ برقم: ٣٩١٩): من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر القرشي، وهو الصواب، وقد اختلف في صحبته، قال الحافظ: روى عن النبي ﷺ مرسلًا في الطيرة، والظاهر أن رواية حبيب بن أبي ثابت عنه منقطعة. اه قلت: حبيب مدلس ولم يصرح بالسماع، والحديث ضعفه العلامة الألباني رحمه الله في «الضعيفة» (برقم: ١٦١٩).

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٥) هذا حديث صحيح

رواه أبو داود (ج ٣ برقم: ٣٩١٠)، والترمذي (ج ٣ برقم: ١٦١٤)، وابن حبان (ج ١٣ برقم: ٦١٢٢)، وذكره شيخنا الوادعي رحمه الله في «الصحيح المسند» (ج ٢ برقم: ٨٥٧)، وقال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: (وما منا، ولكن الله يذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ) قَالَ سُلَيْمَانُ: هَذَا عِنْدِي قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: (وَمَا مِنَّا).

٧٧ - وَلَا أَحَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: وَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «[أَنْ]»^(١) تَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٢).

٧٨ - وَلَهُ: مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»^(٣).

❁ فيه مسائل:

الأولى: التنبية على قوله: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ مع قوله: ﴿طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ﴾.

الثانية: نفي العَدْوَى.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٢) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج ٢ ص ٢٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٤٤ برقم: ٢٩٢)، وقد جاء مرفوعاً وموقوفاً: من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، وجاء من حديث فضالة بن عبيد مرفوعاً أيضاً، وكلاهما من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، وهو ضعيف، وجاء عن فضالة بن عبيد موقوفاً، وفي سنده مجهولان، وجاء من حديث رويغ بن ثابت؛ لكنه منكر لا يصلح في الشواهد. وينظر «العلل» لا بن أبي حاتم (ج ٣ ص ٣٦٨).

(٣) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج ١ ص ٢١٣) ولفظه: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَبَرِحَ ظَبْيِي، فَمَالَ فِي شِقْبِهِ، فَاحْتَضَنْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَطَيَّرْتُ؟ قَالَ: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ». وفي سنده عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف، ومحمد بن عبدالله بن علانة، قال البخاري: في حديثه نظر. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وفيه أيضاً مسلمة الجهني، وهو مجهول الحال، وأيضاً لم يدرك الفضل بن عباس، والله أعلم.

الثالثة: نَفَى الطَّيْرَةَ.

الرابعة: نَفَى الهَامَةَ.

الخامسة: نَفَى الصَّفَرَ.

السادسة: أَنَّ الْفَأَلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السابعة: تفسير الْفَأَلِ.

الثامنة: أَنَّ الْوَأَقَعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كِرَاهِيَّتِهِ لَا يَضُرُّ، بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ

بِالتَّوَكُّلِ.

التاسعة: ذَكَرَ مَا يَقُولُ مِنْ وَجْدِهِ.

العاشرة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شِرْكٌ.

الحادية عشرة: تفسير { الطَّيْرَةَ الْمَذْمُومَةَ }.

(٢٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيهِ

٧٩ - قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»: قَالَ فَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ

لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. انتهى^(١).

(١) هذا أثر حسن

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ (ج ٦ ص ٣٥٥): بَابُ فِي النُّجُومِ: كِتَابُ بَدَأَ الْخَلْقَ تَعْلِيْقًا. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي

«التفسير» (ج ١٤ ص ١٩٣)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «التفسير» (ج ٩ برقم: ١٦٥٣٦) مُوَصُولًا، وَيَنْظُرُ

«تفسير ابن كثير» (ج ٦ ص ٢٠٨-٢٠٩): {تفسير سورة النمل، آية: ٦٥}، وَقَالَ ﷺ: رَوَاهُ ابْنُ

أَبِي حَاتِمٍ بِحُرُوفِهِ، وَهُوَ كَلَامٌ جَلِيلٌ مَتِينٌ صَحِيحٌ.

﴿١﴾ وَكَرِهَ ^(١) تَعَلَّمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهَا، وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ ^(٢)، وَإِسْحَاقُ ^(٣).

٨٠ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقُ بِالسَّحْرِ». رواه أحمد، وابن حبان في «صحيحه» ^(٤).

﴿٥﴾ فيه مسائل:

الأولى: الحكمة في خلق النجوم.

الثانية: الردُّ على مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.

الثالثة: الخلاف ^(٥) في تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ.

الرابعة: الوعيد فيمن صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السَّحْرِ، وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

(١) في المطبوعة: (وكره قتادة).

(٢) ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «شرح العمدة» (ج٤ ص٥٥٣).

(٣) ينظر: «معالم السنن» للخطابي (ج٤ ص٢٣٠)، و«فضل علم السلف» لابن رجب (ص: ٣٤).

(٤) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج٤ ص٣٩٩)، وابن حبان (ج١٢ برقم: ٥٣٤٦)، وغيرهما، وفي سنده: أبو حريز

واسمه: عبدالله بن حسين قاضي سجستان، وهو ضعيف.

(٥) في المطبوعة: (ذكر الخلاف).

(٣٠) باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ ^(١) .

٨١ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أُمُورٍ ^(٢) الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَرْكُوبُهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ [عَلَى الْمَيِّتِ] ^(٣)». وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٤).

٨٢ - وَهَمَّا: عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصَرَفَ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ ^(٥) مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «قَالَ [اللَّهُ تَعَالَى] ^(٦): أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِبِنَاءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ» ^(٧).

(١) سورة الواقعة، الآية: ٨٢.

(٢) في المطبوعة: (أمر).

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) (ج ٢ برقم: ٩٣٤).

(٥) في المطبوعة: (هل تدرون).

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٧) أخرجه البخاري (ج ٢ برقم: ٨٤٦)، ومسلم (ج ١ برقم: ٧١).

٨٣ - وَهَمَّا: مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مَعْنَاهُ^(١)، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ: «فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿١﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾^{(٢)(٣)}.

﴿١﴾ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية الواقعة﴾.

الثانية: تفسير^(٤) الأربع التي من أمر الجاهلية.

الثالثة: ذكر الكفر في بعضها.

الرابعة: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.

الخامسة: قوله: {أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ يٰ وَكَافِرٌ} بسبب نزول النعمة.

السادسة: التفطن للإيمان في هذا الموضع.

السابعة: التفطن للكفر في هذا الموضع.

الثامنة: التفطن لقوله: {لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا}.

التاسعة: إِخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلْمَسْأَلَةِ بِالِاسْتِفْهَامِ^(٥)، لِقَوْلِهِ: {أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ

(١) في نسخة: (بمعناه).

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٧٥-٨٢.

(٣) أخرجه مسلم فقط (ج ١ برقم: ٧٣) ولفظه: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مُطِرَ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ كَذَا وَكَذَا». قَالَ فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ: «فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿١﴾ حَتَّى بَلَغَ:

﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾. وأخرجه أيضاً (ج ١ برقم: ٧٢): من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بلفظ مقارب.

(٤) في المطبوعة: (ذكر).

(٥) في المطبوعة: (إخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلتَّلْمِيحِ لِلْمَسْأَلَةِ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا).

رَبُّكُمْ؟}

العاشرة: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

(٣١) باب قوله الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ

الله أُنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ

يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١﴾.

﴿١﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (٢).

٨٤ - وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أخرجاه (٣).

٨٥ - وَهَمَّا: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِّنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ [بِهِنَّ] (٤) حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ

(١) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٤.

(٣) أخرجه البخاري (ج ١ برقم: ١٥)، ومسلم (ج ١ برقم: ٤٤).

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

يُقَدَّفَ فِي النَّارِ»^(١).

٨٦ - وفي رواية: «لَا يُجِدُ عَبْدٌ^(٢) حَلَاوَةَ^(٣) الْإِيْمَانِ حَتَّى [يُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَيَبْغِضَ فِي اللَّهِ]^(٤)»^(٥).

٨٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى [فِي اللَّهِ]^(٦)، فَإِنَّمَا تُنَالُ وُلايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيْمَانِ، وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ، حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةً مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجِدِي [عَلَى أَهْلِهِ]^(٧) شَيْئًا. رواه ابن جرير^(٨).

(١) أخرجه البخاري (ج ١ برقم: ١٦، ٢١)، ومسلم (ج ١ برقم: ٤٣): من حديث أنس بن مالك

رضي الله عنه.

(٢) في المطبوعة: (أحد).

(٣) في الأصل: (طعم)، وفي هامش الأصل: (حلاوة).

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة، وإنما قال: إلى آخره.

(٥) البخاري (ج ١٠ برقم: ٦٠٤١).

(٦) لا يوجد في الأصل.

(٧) لا يوجد في الأصل.

(٨) هذا أثر ضعيف.

لم أجده عند ابن جرير، وإنما رواه ابن المبارك في «كتاب الزهد» (ص: ٣٥٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ١٢ برقم: ٣٥٧٧٧)، وابن أبي الدنيا في «كتاب الإخوان» (برقم: ٢٢): من طريق ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس موقوفًا؛ ورواه أبو نعيم في «الحلية» (ج ١ ص ٣١٢): من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا؛ ورواه الطبراني في «الكبير» (ج ١٢ برقم: ١٣٥٣٧): عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفًا. ومدارها كلها على ليث بن أبي سليم، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك. اهـ وقد اضطرب فيه، وقد جاء عن صحابة آخرين، ولا يثبت منها شيء، وقد أفردته في بحث مستقل، يسر الله إتمامه.

٨٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾^(١) قَالَ: الْمَوَدَّةُ^(٢).

فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية البقرة﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية براءة﴾.

الثالثة: وجوب [تقديم]^(٣) محبته ﷺ على النفس [والأهل]^(٤) والمال.

الرابعة: أَنَّ نَفْيَ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ.

الخامسة: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً، قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.

السادسة: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعَةُ، الَّتِي لَا تُنَالُ وَلا يَأْتِي اللَّهُ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ عَبْدٌ^(٥)

طَعَمَ الْإِيمَانَ إِلَّا بِهَا.

السابعة: فَهَمُّ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ: أَنَّ عَامَّةَ الْمُؤَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.

الثامنة: تَفْسِيرُ الْآيَةِ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾.

التاسعة: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حُبًّا شَدِيدًا.

العاشر: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَتْ الْأَصْنَافُ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٦٦.

(٢) هذا أثر صحيح.

رواه ابن جرير في «التفسير» (ج ٣ ص: ٢٧)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (ج ١ برقم: ١٧٩٢)،

والحاكم (ج ٢ ص: ٢٧٢).

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٥) في المطبوعة: (أحد).

الحادية عشرة: أن من اتخذ نِدًّا تُساوي حُبَّته حُبَّه الله، فهو الشرك الأكبر.

(٣٢) باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ

فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِيَّانَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(١).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾^(٢).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾^(٣).

٨٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ: أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَىٰ رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةٌ كَارِهِ»^(٤).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٧٥.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٨.

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ١٠.

(٤) هذا حديث ضعيف جداً.

رواه أبو نعيم في «الحلية» (ج ٥ ص ١٠٦)، و(ج ١٠ ص ٤١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (ج ١ رقم: ٢٠٧)، وفي سنده: محمد بن مروان السدي، وهو كذاب، وضعفه البيهقي، وفيه: عطية العوفي، وهو: ضعيف، وشيعي، ومدلس، وقد عنعن؛ وجاء عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: عند الطبراني في «الكبير» (ج ١٠ رقم: ١٠٥١٤)، والبيهقي في «الشعب» (ج ١ رقم: ٢٠٨) مرفوعاً؛

٩٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ، سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ». رواه ابن حبان في «صحيحه»^(١).

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية آل عمران﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية براءة﴾.

الثالثة: تفسير: ﴿آية العنكبوت﴾.

الرابعة: أَنَّ اليقين يَضْعُفُ وَيَقْوَى.

الخامسة: علامة ضعفه، ومن ذلك: هذه الثلاث.

وفي سنده: خيشمة بن أبي خيشمة، وهو لين الحديث، وضعفه العلامة الألباني رحمته الله في «الضعيفة» (برقم: ١٤٨٢)، وفي «ضعيف الجامع» (برقم: ٢٠٠٩).

(١) هذا حديث شاذ.

رواه ابن حبان (ج ١ برقم: ٢٧٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (ج ١ برقم: ٤٩٩): من طريق عثمان بن واقد العمري، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة؛ وهذا إسناد حسن من أجل عثمان بن واقد، وهو: صدوق ربما وهم، كما في «التقريب». ورواه الترمذي (ج ٤ بعد حديث رقم: ٢٤١٤): من طريق سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ.. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرَفَعَهُ. وهذا أرجح لجلالة سُفْيَانَ وعلو قدره في هذا الشأن، ورجح الموقوف العقيلي في «الضعفاء» (برقم: ٣٢٥) فقال: ولا يصح في الباب مسنداً، وهو موقوف من قول عائشة. اهـ ورواه الترمذي (ج ٤ برقم: ٢٤١٤): من طريق عبدالله بن المبارك، عَنْ عَبْدِوَهَّابِ بْنِ الْوَرْدِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنْ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا، تُوصيني فيه، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ: أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: فَذَكَرَهُ. وفي سنده رجل مبهم.

السادسة: أن إخلاص الخوف لله من الفرائض.

السابعة: ذكر ثواب من فعله.

الثامنة: ذكر عقاب من تركه.

(٣٣) باب ما جاء في قوله الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ

فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(١).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾﴾^(٢).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾﴾^(٣).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾﴾ الآية^(٤).

٩١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ رضي الله عنه حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾^(٥). رواه البخاري، [والنسائي]^{(٦)(٧)}.

(١) سورة المائدة، الآية: ٢٣.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٤.

(٤) سورة الطلاق، الآية: ٣.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٧) أخرجه البخاري (ج ٨ برقم: ٤٥٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (ج ١٠ برقم: ١١٠١٥).

❁ فيه مسائل:

الأولى: أَنَّ التوكل من الفرائض.

الثانية: أَنَّهُ من شروط الإيـان.

الثالثة: تفسير: ﴿آية الأنفال﴾.

الرابعة: تفسير الآية التي في آخرها.

الخامسة: تفسير: ﴿آية الطلاق﴾.

السادسة: عِظْمُ شأن هذه الكلمة.

السابعة: أَنَّهُا {قول إبراهيم، ومحمد ﷺ في الشدائد}.

(٣٤) باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ

الله فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(١).

❁ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾^(٢).

٩٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكِبَائِرِ؟ فَقَالَ:

«الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»^(٣).

(١) سورة الأعراف، الآية: ٩٩.

(٢) سورة الحجر، الآية: ٥٦.

(٣) هذا حديث ضعيف.

رواه البزار كما في «كشف الأستار» (ج١ برقم: ١٠٦)، و«التفسير» لابن كثير (ج٢ ص ٢٧٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (ج٣ برقم: ٥٢٠١)، وقال ابن كثير رحمته الله: وفي إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفاً. اهـ

قلت: في سنده شيب بن بشر البجلي، وهو سيء الحفظ.

٩٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ^(١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية الأعراف﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية الحجر﴾.

الثالثة: شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله.

الرابعة: شدة الوعيد في القنوط.

(٢٥) باب من الإيمان بالله: الصبر على أقدار

الله

❁ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ ^(٢).

❁ قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيهُ الْمُصِيبَةُ، [فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ] ^(٣)، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ ^(٤).

(١) هذا أثر صحيح.

رواه عبدالرزاق في «المصنف» (ج ١٠ برقم: ١٩٨٧١)، وابن جرير في «التفسير» (ج ٦ ص: ٦٤٨ - ٦٥٢، ٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (ج ٩ برقم: ٨٧٨٥، ٨٧٨٤، ٨٧٨٣): عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. قال الحافظ ابن كثير رحمته الله في «التفسير» (ج ٢ ص: ٢٧٩): وهو صحيح إليه بلا شك. اهـ.

(٢) سورة التغابن، الآية: ١١.

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل.

(٤) هذا أثر صحيح.

- ٩٤ - وفي «صحيح مسلم»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اِثْتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ ^(١)، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ^(٢)».
- ٩٥ - وهما: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ^(٣): «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْحُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ^(٤)».
- ٩٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ، أَمْسَكَ عَنْهُ بِدَنْبِهِ، حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٥)».
- ٩٧ - وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] ^(٦)».

علقه البخاري (ج ٨ ص ٥٢٠): باب (٦٤) فقال: وقال علقمة: عن عبدالله (يعني: ابن مسعود)، ورواه عبدالرزاق في «التفسير» (ج ٢ ص ٢٩٥)، وابن جرير (٢٣ ص: ١٢)، وابن أبي حاتم كما في «التفسير» لابن كثير (ج ٨ ص ١٣٨)، وعبد بن حميد كما في «تغليق التعليق» (ج ٤ ص ٣٤٢): عن أبي ظبيان، عن علقمة، به. قال الحافظ: ليس فيه: عن عبدالله.

(١) في المطبوعة: (النسب).

(٢) مسلم (ج ١ برقم: ٦٧).

(٣) في المطبوعة: (عن ابن مسعود مرفوعاً).

(٤) أخرجه البخاري (ج ٣ برقم: ١٢٩٤، ١٢٩٧)، ومسلم (ج ١ برقم: ١٠٣).

(٥) هذا حديث حسن بشواهده.

رواه الترمذي (ج ٤ برقم: ٢٣٩٦)، والحاكم (ج ٤ ص ٦٥١)، وابن عدي في «الكامل» (ج ٤ ص ٣٩٦)، وفي سنده: سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد، وهو ضعيف. ورواه ابن حبان (ج ٧ برقم: ٢٩١١)، والحاكم (ج ١ ص ٥٥)، وغيرهما: من طريق الحسن، عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه والحسن مدلس وقد عنعن، وقد صححه العلامة الألباني رحمته الله بمجموع طرقه في «الصحيحة» (برقم: ١٢٢٠)، وفي «صحيح الجامع» (برقم: ٣٠٨).

(٦) ليس في الأصل.

إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ [فَلَهُ الرِّضَا] ^(١)، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ.

حسنه الترمذي ^(٢)

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ❁ آية التغابن.

الثانية: [أَنَّ] ^(٣) هذا من الإيذان بالله.

الثالثة: الطعن في النسب.

الرابعة: شِدَّةُ الوعيد فيمن: {ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى

الجاهليَّةِ}.

الخامسة: علامة إرادة الله بعبده الخير.

السادسة: علامة إرادة الله بعبده الشرِّ.

[السابعة: علامة حُبِّ الله للعبد] ^(٤).

الثامنة: تحريم السخط.

التاسعة: ثواب الرضا بالبلاء.

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٢) هذا حديث حسن بشواهده.

رواه الترمذي (ج٤ إثر حديث رقم: ٢٣٩٦)، وابن ماجه (ج٤ برقم: ٤٠٣١)، وابن عدي في «الكامل» (ج٤ ص٣٩٥)، وفي سننه سعد بن سنان، وقد تقدم. وله شاهد من حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه رواه أحمد (ج٥ ص٤٢٨) وإسناده صحيح. وصححه الحافظ في «الفتح» (ج١٠ ص٢٠٨)، والعلامة الألباني رحمته الله في «الصحيحة» (برقم: ٢٨٢).

(٣) ليس في الأصل.

(٤) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٣٦) باب ما جاء في الرياء

﴿قُلِ اللَّهُ [تَعَالَى]﴾^(١) : ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾^(٢) .

٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣) : «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ» .
رواه مسلم^(٤) .

٩٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟». قُلْنَا^(٥) : بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الشُّرْكَ الْحَقِيقِيُّ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِينُ^(٦) صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ». رواه أحمد^(٧) .

(١) ليس في الأصل.

(٢) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

(٣) في المطبوعة: (عن أبي هريرة مرفوعًا).

(٤) (ج٤ برقم: ٢٩٨٤).

(٥) في المطبوعة: (قالوا).

(٦) في الأصل: (يقوم الرَّ فَيَزِين).

(٧) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج٣ ص٣٠)، وابن ماجه (ج٤ برقم: ٤٢٠٤)، والبخاري (ج٤ برقم: ٤٢٠٤)، وابن ماجه (ج٤ برقم: ٤٢٠٤)، وابن ماجه (ج٤ برقم: ٤٢٠٤)، وابن ماجه (ج٤ برقم: ٤٢٠٤)، وابن ماجه (ج٤ برقم: ٤٢٠٤).

(ج٣ برقم: ٢٤٤٧)، وابن عدي في «الكامل» (ج٤ ص١١١)، وغيرهم، وفي سنده: كثير بن زيد

الأسلمي، وربيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد، وهما ضعيفان.

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية الكهف﴾.

الثانية: هذا الأمر العظيم، في ردّ العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله.

الثالثة: ذكر السبب الموجب لذلك، وهو: كمال الغنى.

الرابعة: أنّ من الأسباب: أنّه تعالى خيرُ الشُّركاءِ.

الخامسة: خوفُ النبيِّ ﷺ على أصحابه من الرياءِ.

السادسة: أنّه فسّر ذلك: {بأن يُصلي المرءُ لله، لكن يزينها لما يرى من نظري

رجلٍ [إليه]}^(١).

(٣٧) باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله

الدنيا

❁ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ

فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْسُونَ﴾^(٢).

١٠٠ - في «الصحيح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ، تَعَسَّ عَبْدُ الحَمِيصَةِ، تَعَسَّ عَبْدُ الحَمِيلَةَ، إِنْ

أُعْطِيَ رِضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى

لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسُهُ، مُغْبِرَةً قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي

الْحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ، كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ

(١) ليس في الأصل.

(٢) سورة هود، الآية: ١٥، ١٦.

لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»^(١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة.

الثانية: تفسير: ﴿آيَةَ هُودٍ﴾.

الثالثة: تسمية العبد^(٢) المسلم: {عَبْدُ الدِّيَّانِ، والدَّرْهَمِ، وَالْحَمِيصَةِ، وَالْحَمِيلَةِ}.

الرابعة: تفسير ذلك: بِأَنَّهُ: {إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ}.

الخامسة: قوله: {تَعَسَّ وَانْتَكَسَ}.

السادسة: قوله: {وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ}.

السابعة: الثناء على العبد المجاهد الموصوف بتلك الصفات.

(١) أخرجه البخاري (ج٦ برقم: ٢٨٨٦، ٢٨٨٧).

(٢) في المطبوعة: (الإنسان).

(٣٨) باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله

١٠١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُوشِكُ أَنْ يُنَزَلَ^(١) عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ؟!^(٢).

(١) في المطبوعة: (تنزل).

(٢) قال شيخنا أبو عبد الرحمن الوادعي رحمته الله: لا أصل له بهذا اللفظ، والصحيح: أنه جاء بلفظ: (أراهم سيهلكون.. أقول: قال النبي ﷺ، ويقولون: قال أبو بكر، وعمر). وينظر «شرعية الصلاة في النعال» (ص: ٣٩).

رواه أحمد (ج ١ ص ٣٣٧): عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباسٍ قَالَ: مَتَعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرْيَةٌ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ عَنِ الْمُتَعَةِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ! أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. وإسناده ضعيف، فيه شريك بن عبد الله النخعي وهو سيء الحفظ.

ورواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (ج ٢ برقم: ١٣٠٦): من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، قال: قال عروة لابن عباس: ويحك! أَصَلَلْتِ؟! تأمر بالعمرة في العشر!، وليس فيهن عمرة؟ فقال: يَا عُرْيُ! فَسَلْ أُمَّتَكَ. قال: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ لَمْ يَقُولَا ذَلِكَ، وَهَمَّا أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَتَّبَعُ لَهُ مِنْكَ، فقال: مِنْ هَهُنَا تُؤْتُونَ، نَجِيئَكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَجِيئُونَ بِأبي بكر، وعمر.

قال الحافظ: سنده صحيح، وبعضه فما يتعلق بالعمرة في «صحيح مسلم»، ولكنه الإشارة بقول ابن عباس في «الصحيحين»: سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ، لما قال له أبو حمزة: إنه رأى في المنام من يقول له: عمرة متقبلة، أو متعة متقبلة. اهـ.

﴿ وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ لَعَفُوا الْإِسْنَادَ وَصَحَّتَهُ، وَيَذْهَبُونَ ^(١) إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ^(٢). أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ: الشَّرْكَ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضُ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكُ ^(٣).

١٠٢ - وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ^(٤). [فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا] ^(٥) لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحْرَمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، فَتُحْرَمُونَهُ؟، وَيُحْلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَتُحْلُونَهُ؟». فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رواه أحمد، والترمذي، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ ^{(٦)(٧)}.

﴿ فيه مسائل: ﴾

الأولى: تفسير: ﴿آية النور﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية براءة﴾.

(١) في الأصل: (يذهبون).

(٢) سورة النور، الآية: ٦٣.

(٣) رواه الفضل بن زياد، وأبو طالب، كما في «فتح المجيد» (ص: ٦٤٧).

(٤) سورة التوبة، الآية: ٣١.

(٥) ليس في الأصل، وإنما فيه: (قال).

(٦) في المطبوعة: (وحسنه).

(٧) هذا حديث ضعيف.

رواه الترمذي (ج ٥ برقم: ٣٠٩٥)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، وَغُطِيفُ بْنُ أَعْيَنَ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ فِي الْحَدِيثِ. اه قلت: غطيف ضعيف. والحديث لم يخرج له أحمد رحمته الله.

الثالثة: التنبيه على [معنى] ^(١) العبادة، التي أنكرها عديُّ.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر، وتمثيل أحمد بسفيان.

الخامسة: تغير الأحوال إلى هذه الغاية، حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال، وتُسمى: الولاية، وعبادة الأحرار هي: العلم والفقه، ثم تغيرت الحال إلى أن عبد من [دون الله] ^(٢) من ليس من الصالحين، وعبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين.

(٣٩) باب قول الله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا

أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ^(٣).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ

مُصْلِحُونَ﴾ ^(٤).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا

وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(٥).

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ

(١) ليس في الأصل.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) سورة النساء، الآية: ٦٠-٦٢.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١١.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ٥٦.

يُوقِنُونَ ﴿١﴾ .

١٠٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِيَ عَنْهُ فِي «كِتَابِ الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ^(٢).

١٠٤ - وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ؛ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرَّشُوعَةَ، [وَلَا يَمِيلُ فِي الْحُكْمِ] ^(٣)، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرَّشُوعَةَ، [وَيَمِيلُونَ فِي الْحُكْمِ] ^(٤)، فَاتَّفَقَا عَلَى أَنَّهَا يَأْتِيَانِ ^(٥) كَاهِنًا فِي جُهَيْتَةٍ، فَيَتَحَاكَمَانِ ^(٦) إِلَيْهِ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٠.

(٢) هذا حديث منكر.

رواه البغوي في «شرح السنة» (ج ١ ص ٢١٣ برقم: ١٠٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج ١ برقم: ١٥)، وغيرهما، وفي سنده ثلاث علل: الأولى: فيه نعيم بن حماد الخزازي، وهو ضعيف على إمامته وجلالته في السنة. والثانية: أنه من طريق عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو، ولم يسمع منه، كما في «جامع التحصيل». والثالثة: أنه قد أُعْلِلَ بالاضطراب؛ لأنه قد اختلف في سنده على نعيم بن حماد. وقال الحافظ ابن رجب: تصحيح هذا الحديث بعيد جدًا من وجوه. وينظر «جامع العلوم والحكم» (ص: ٣٨٦). وقول النووي: رُوِيَ عَنْهُ فِي «كِتَابِ الْحُجَّةِ» يريد: «كتاب الحججة على تاركي سلوك طريق المحجة» للشيخ أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي، وهو يتضمن ذكر أصول الدين على قواعد أهل الحديث والسنة.

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٥) في المطبوعة: (فاتنفا أن يأتيا).

(٦) في المطبوعة: (فيتحاكما).

أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴿١﴾ (الآية) (٢).

﴿١﴾ وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: تَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ [بَعْدَ ذَلِكَ] (٣) تَرَفَعَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَ [لَهُ] (٤) أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكْذَلِكْ؟ (٥) قَالَ: نَعَمْ، فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، [فَنَزَلَتْ] (٦) (٧).

(١) سورة النساء، الآية: ٦٠.

(٢) هذا حديث مرسل.

رواه ابن جرير في «التفسير» (ج٧ ص١٨٩-١٩٠).

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: (كذلك؟).

(٦) ليس في الأصل.

(٧) هذا حديث مرسل.

رواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (ج٣ برقم: ٥٥٦٠)، وابن مردويه كما في «التفسير» لابن كثير (ج٢ ص٣٥١): من طريق عبد الله بن لهيعة، عن أبي الأسود قال: اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ... الحديث. قال ابن كثير رحمته الله: وهو أثر غريب، وهو مرسل، وابن لهيعة ضعيف، والله أعلم. ورواه دُحَيْمٌ في «تفسيره» كما في «التفسير» لابن كثير (ج٢ ص٣٥١-٣٥٢): عن ضمرة بن حبيب مرسلاً. ورواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (ج٣ برقم: ٥٥٤٧)، والطبراني في «الكبير» (ج١١ برقم: ١٢٠٤٥): عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ أَبُو بَرَّةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَافَرُونَ إِلَيْهِ، فَتَنَافَرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء، آية: ٦٠]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٧ ص٦٢)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

❖ فيه مسائل:

- الأولى: تفسير: ﴿آية النساء﴾ وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت.
 الثانية: تفسير: ﴿آية البقرة﴾: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية.
 الثالثة: تفسير: ﴿آية الأعراف﴾: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.
 الرابعة: تفسير: ﴿أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ﴾.
 الخامسة: ما قال ^(١) الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.
 السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.
 السابعة: قصة عُمَرَ مع المنافق.
 الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لِأَحَدٍ حتى يكون هَوَاهُ تَبَعًا لما جاء به الرسول

صلى الله
وآلِهِ
وسَلَّمَ

(٤٠) باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات

❖ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ ^(٢)

١٠٥ - قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» ^(٣): قَالَ عَلِيُّ رضي الله عنه: حَدَّثُوا النَّاسَ

وذكره شيخنا الوادعي رحمته الله في «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص: ٧٧). وهو حديث صحيح.

تنبيه: وقع عند ابن أبي حاتم: (أبو بردة) بدل (أبو برزة).

(١) في المطبوعة: (ما قاله).

(٢) سورة الرعد، الآية: ٣٠.

(٣) في المطبوعة: (وفي صحيح البخاري).

بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟^(١)

١٠٦ - وَرَوَى^(٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ [ابن] ^(٣) طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي {الصِّفَاتِ} اسْتِنكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ؟! يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ. انتهى^(٤).

١٠٧ - وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ «الرَّحْمَنَ» أَنْكَرُوا

ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» الآية^(٥)(٦).

(١) البخاري (ج ١ برقم: ١٢٧): عن علي بن أبي طالب ﷺ. ومثله ما رواه مسلم في «المقدمة» (ج ١ برقم: ٥): عن عبد الله بن مسعود ﷺ قَالَ: مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُوبُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِيَعِضَهُمْ فِتْنَةً.

(٢) في الأصل: (رواه)، وهو خطأ.

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٤) هذا أثر صحيح.

رواه عبد الرزاق في «المصنف» (ج ١٠ برقم: ٢١٠٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج ١ برقم: ٤٩٥).

(٥) سورة الرعد، الآية: ٣٠.

(٦) هذا حديث مرسل.

رواه ابن جرير (ج ١٣ ص ٥٣٠): عن سعيد، عن قتادة في قوله: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» ﴿١﴾: ذُكِرَ لَنَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَمَنَ الْحَدِيثَ حِينَ صَالِحٌ قَرِيشًا كَتَبَ: «هَذَا مَا صَالِحٌ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». فقال مشركو قريش: لئن كنت رسول الله ﷺ ثم قاتلناك، لقد ظلمناك! ولكن اكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله. فقال أصحاب رسول الله ﷺ: دعنا يا رسول الله! نقاتلهم! فقال: «لَا، وَلَكِنْ اكْتُبُوا كَمَا يُرِيدُونَ، إِنِّي مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ». فلما كتب الكتاب: «بِسْمِ اللَّهِ

❁ فيه مسائل:

الأولى: عدم الإيمان، بِجَعْدِ شَيْءٍ^(١) من الأسماء والصفات.
الثانية: تفسير: ﴿آية الرعد﴾.

الثالثة: ترك التحديث بما لا يفهم السامع.

الرابعة: ذكر العلة: أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله، ولو لم يتعمد المنكر.

الخامسة: كلام ابن عباس لمن استنكر شيئاً من ذلك، وأنه أهلكه.

الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ»، قالت قريش: أَمَا {الرَّحْمَنُ} فلا نعرفه؛ وكان أهل الجاهلية يكتبون: {باسمك اللهم}، فقال أصحابه: يا رسول الله! دعنا نقاتلهم! قال: «لَا، وَلَكِنْ اكْتُبُوا كَمَا يُرِيدُونَ». مراسيل قتادة من أضعف المراسيل، ويعني عنه: حديث المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم في «صحيح البخاري» (ج ٥ برقم: ٢٧٣١، ٢٧٣٢) في قصة صلح الحديبية، وفيه: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكتب: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». فَقَالَ سُهَيْلٌ: أَمَا {الرَّحْمَنُ} فَوَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا هُوَ؟! وَلَكِنْ اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اكتب: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ».

(١) في الأصل: (عدم الإيمان بشيء).

(٤١) باب قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمْ

الكَافِرُونَ﴾^(١).

﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثَتُهُ عَنِ آبَائِي ^(٢).

﴿ وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا ^(٣).

﴿ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آهِنَانَا ^(٤).

١٠٨ - وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، الَّذِي فِيهِ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) سورة النحل، الآية: ٨٣. وسقط هذا الباب بأكمله من الأصل.

(٢) هذا أثر صحيح.

رواه ابن جرير (ج ١٤ ص ٣٢٥-٣٢٦) من طرق، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد؛ ومن طريق ابن جريج، عن مجاهد بنحوه. بلفظ: هذا كان لأبائنا، ورثونا إياها. اه بتصرف. وفي الباب: حديث: «إِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى...». وفيه: «إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنِ كَابِرٍ». أخرجه البخاري (ج ٦ برقم: ٣٤٦٤)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٩٦٤): من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وسيأتي عند المصنف (برقم: ١٢٤).

(٣) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن جرير (ج ١٤ ص ٣٢٦): عن ليث - وهو ابن أبي سليم -، عن عون بن عبد الله بن عتبة: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ قال: إنكارهم إياها: أن يقول الرجل: لولا فلان ما كان كذا وكذا، ولولا فلان ما أصبت كذا وكذا. وليث ضعيف مختلط. ورواه ابن أبي حاتم (ج ٧ برقم: ١٢٦٢٢).

(٤) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير»، وذكره ابن جرير (ج ١٤ ص ٣٢٦) فقال: وقال آخرون. وذكره

البعوي في «التفسير» (ج ٢ ص ٦٣٠) ونسبه إلى الكلبي.

تَعَالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ...». الحديث، وقد تقدم^(١): وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَيُشْرِكُ بِهِ. ﴿١﴾ قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً وَالْمَلَأَحُ حَادِقًا^(٢)، وَنَحْوَ ذَلِكَ، مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.

﴿٢﴾ فيه مسائل:

الأولى: تفسير معرفة النعمة وإنكارها.

الثانية: معرفة أَنَّ هَذَا جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ.

الثالثة: تسمية هذا الكلام: إنكارًا للنعمة.

الرابعة: اجتماع الضدين في القلب.

(٤٢) بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ

تَعَلَّمُونَ﴾^(٣).

١٠٩ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٤) فِي الْآيَةِ: {الْأَنْدَادُ}: هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، عَلَى صَفَاةِ سَوْدَاءَ، فِي ظُلْمَةِ [اللَّيْلِ]^(٥)، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ^(٦): وَاللَّهِ،

(١) (برقم: ٨٢).

(٢) كما في «مجموع الفتاوى» (ج ٨ ص ٣٣).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢.

(٤) في «فتح المجيد»: (وعن ابن عباس).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: (يقول).

وَحَيَاتِكَ، يَا فُلَانُ! ^(١) وَحَيَاتِي، وَقَوْلُ: لَوْلَا كَلِيْبَةُ هَذَا؛ لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَلَوْلَا
الْبَطُّ فِي الدَّارِ؛ لَأَتَانَا اللَّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ، وَقَوْلُ
الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ؛ لَا تَجْعَلْ فِيهَا: فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي
حَاتِمٍ ^(٢).

١١٠ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ^(٣): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ
حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنُهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ^(٤).
١١١ - وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ
بِغَيْرِهِ صَادِقًا ^(٥).

(١) في نسخة: (يا فلانة).

(٢) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن أبي حاتم (ج ١ برقم: ٢٢٩)، وفي سنده شيبان بن بشر وهو لين الحديث، وقال ابن
حبان: يخطئ كثيرا.

(٣) قال في «تيسير العزيز الحميد»: قوله: (عن عمر بن الخطاب) هكذا وقع في الكتاب، وصوابه:
عن ابن عمر. اهـ

(٤) هذا حديث ضعيف.

رواه أحمد (ج ٢ ص: ١٢٥، ٨٦، ٦٩)، وأبوداود (ج ٣ برقم: ٣٢٥١)، والتِّرْمِذِيُّ (ج ٣ برقم: ١٥٣٥)،
والْحَاكِمُ (ج ١ ص ٦٥)، والبيهقي في «الكبرى» (ج ١ ص ٢٩): كلهم، من طريق سعد بن عبيدة،
عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال البيهقي: لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر. اهـ قلت: وفي بعض طرقه
جهالة.

(٥) هذا أثر حسن.

رواه عبدالرزاق في «المصنف» (ج ٨ برقم: ١٦٢٠٩): من طريق الثوري، عن أبي سلمة، عن وبرة
قال: قال عبدالله، لا أدري: ابن مسعود، أو ابن عمر؟

١١٢ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ»^(١). رواه أبو داود بسند صحيح^(٢).

ورواه الطبراني في «الكبير» (ج٩ برقم: ٨٩٠٢): من طريق مسعر بن كدام، عن وبرة بن عبدالرحمن قال: قال عبدالله.

قلت: رجال إسناده ثقات، لكن لم أجد رواية لوبرة بن عبدالرحمن: عن عبدالله بن مسعود، وبين وفاتيها نحو: (٨٣ أو ٨٤ سنة)؛ لأن ابن مسعود توفي (سنة: ٣٢ أو ٣٣)، وتوفي وبرة (سنة: ١١٦) فاحتمال سماعه منه بعيد جداً، وأما عبدالله بن عمر فقد أثبت سماعه منه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج٨ ص: ١٨٢)، لكنه رواه على الشك، ويخشى أن يكون: عن ابن مسعود، فيكون منقطعاً، والله أعلم.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (ج٧ ص: ٣١٦): من طريق مسعر، عن وبرة، عن همام، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم. وإسناده ضعيف جداً. فيه: محمد بن معاوية بن أعين الخراساني، قال الحافظ في «التقريب»: متروك مع معرفته؛ لأنه كان يتلقن، وقد أطلق عليه ابن معين الكذب. اهـ

(١) في الأصل: (ولكن قولوا: ما شاء الله وحده).

(٢) هذا حديث منقطع.

رواه أحمد (ج٥ ص: ٣٨٤)، والطيالسي في «مسنده» (ج١ برقم: ٤٣١)، وأبو داود (ج٥ برقم: ٤٩٨٠)، والبيهقي في «الكبرى» (ج٣ ص: ٢١٦) وغيرهم: من طريق عبدالله بن يسار، عن حذيفة رضي الله عنه. وفي سنه انقطاع بين عبدالله بن يسار وحذيفة رضي الله عنه، قاله ابن معين كما في «جامع التحصيل».

١١٣ - وَجَاءَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: أَنَّهُ يَكْرَهُ [أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ] ^(١): أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، [قَالُوا] ^(٢): وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: [أَعُوذُ] ^(٣) بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالُوا ^(٤): وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا ^(٥): لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ ^(٦).

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية البقرة﴾ في: {الأنداد}.

الثانية: أَنَّ الصحابة رضي الله عنهم يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر: أنها تعم الأصغر.

الثالثة: أَنَّ الحَلْفَ بغير الله شرك.

الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بغير الله صادقاً فهو أكبر من اليمين الغموس.

الخامسة: الفرق بين {الواو} و{ثُمَّ} في اللفظ.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) في المطبوعة: (قال).

(٥) في نسخة: (يقول).

(٦) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن الدنيا في «كتاب الصمت» (برقم: ٣٤٤)، وعبدالرزاق في «المصنف»

(ج ١٠ برقم: ١٩٩٨٠)، وفي سنده: إسماعيل بن إبراهيم التيمي أبو يحيى، وهو: ضعيف.

(٤٣) باب ما جاء فيمن له يقنع بالحلف

بالله^(١)

١١٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصِدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ».

رواه ابن ماجه بسند حسن^(٢).

❦ فيه مسائل:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ الْحَلْفِ بِالْآبَاءِ.

الثانية: الأَمْرُ لِلْمَحْلُوفِ لَهُ بِاللَّهِ أَنْ يَرْضَى.

الثالثة: وَعَيْدُ مَنْ لَمْ يَرْضَ.

(١) ليس في الأصل.

(٢) هذا حديث منكر.

رواه ابن ماجه (ج ٢ برقم: ٢١٠١): من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما. ورجاله كلهم ثقات؛ لكن في «شرح علل الترمذي» (ص: ١٣٤): وروى أبو بكر بن خلاد: عن يحيى بن سعيد قال: كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع، ولم يكن له تلك القيمة عنده. اهـ وكذا قال العقيلي. وخالفه: جويرية بن أساء عند البخاري (برقم: ٢٦٧٩)، والإمام مالك عند البخاري (برقم: ٦٦٤٦)، وعبدالله بن دينار عند البخاري (برقم: ٣٨٣٦)، ومسلم (ج ٣ ص: ١٢٦٧)، والليث بن سعد عند البخاري (برقم: ٦١٠٨)، ومسلم (ج ٣ ص: ١٢٦٧): كلهم، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِقًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصْمُتْ». وراه البخاري (برقم: ٦٦٤٧)، ومسلم (ج ٣ برقم: ١٦٤٦-١): عن سالم، عن أبيه، بنحوه.

(٤٤) باب ما جاء في قول: ما شاء الله وشئت

١١٥ - عَنْ قَتِيلَةَ: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: «وَرَبُّ الْكَعْبَةِ»، وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شِئْتَ». رواه النسائي، وصححه^(١).

١١٦ - وَلَهُ أَيْضًا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ! فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي اللَّهُ نِدًّا؟! بَلْ^(٢) مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٣).

١١٧ - وَابْنِ مَاجَةَ: عَنِ الطُّفَيْلِ، أَخِي [عَائِشَةَ]^(٤) لِأُمَّهَا، قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي آتِيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ! قَالُوا: وَأَنْتُمْ، لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ! قَالُوا: وَأَنْتُمْ، لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ،

(١) هذا حديث صحيح.

رواه أحمد (ج ٦ ص ٣٧١-٣٧٢)، والنسائي (ج ٧ برقم: ٣٧٧٨)، وذكره شيخنا الوادعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الصحيح المسند» (ج ٢ ص ٥١٣-٥١٤).

(٢) فِي الْأَصْلِ: (قُل).

(٣) هذا حديث حسن بشواهده.

رواه البخاري فِي «الأدب المفرد» (برقم: ٧٨٣) بلفظ: «جَعَلْتَ اللَّهُ نِدًّا»؛ ورواه النسائي فِي «الكبرى» (ج ٩ برقم: ١٠٧٥٩) بلفظ: «أَجَعَلْتَنِي اللَّهُ عِدْلًا». وَفِي سَنَدِهِ: أَجْلَحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

حجية الكندي، وهو مختلف فيه، والراجح ضعفه، لكن يشهد له أحاديث الباب.

(٤) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

وَالْبَيْتَيْنِ بَعْدَهُ؟.

الرابعة: أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنَ الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ، لِقَوْلِهِ: {يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا}.

الخامسة: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الوَحْيِ.

السادسة: أَنَّهَا قَدْ تَكُونُ سَبَبًا لِشَرْعِ بَعْضِ الْأَحْكَامِ.

(٤٥) بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ ^(١)﴾

١١٨ - وَفِي «الصَّحِيحِ»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ^(٢) قَالَ:

«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، [بِيَدِي الْأَمْرِ] ^(٣)، أَقْلُبُ

له نسبةٌ منها، وقال: (الدلاصيري)، ولكن اشتهر بالبوصيري ترجمته في «الوافي بالوفيات»
للصفدي (ج ١ ص: ٣٤١)، توفي سنة: (٦٩٥)..... وتمة البيت:

سَوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَمِيمِ

إِذَا الْكَرِيمُ تَحَلَّى بِاسْمِ مُنْتَقِمِ

مُحَمَّدًا وَهُوَ أَوْفَى الْخَلْقِ بِالذَّمِّ

فَضْلًا وَإِلَّا فَقُلْ: يَا زَلَّةَ الْقَدَمِ

وَلَكِنْ يَضِيقُ رَسُولَ اللَّهِ جَاهُكَ بِي

فَإِنَّ لِي ذِمَّةً مِنْهُ بِتَسْمِيَّتِي

إِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَعَادِي أَحَدًا بِيَدِي

فتأمل ما في هذه الأبيات من الشرك.

(١) سورة الجاثية، الآية: ٢٤.

(٢) في المطبوعة: (النبى).

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»^(١).

١١٩ - وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(٢).

❖ فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سبِّ الدهر.

الثانية: تسميته أَدَىَّ لله.

الثالثة: التأمل في قوله: {فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ}.

الرابعة: أَنَّهُ قد يكون سَابًّا ولو لم يقصده بقلبه.

(٤٦) باب التسمى بقاضي القضاة ونحوه

١٢٠ - فِي «الصَّحِيحِ»: [عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه] ^(٣)، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ

أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ، رَجُلٌ تَسَمَّى ^(٤): مَلِكُ الْمَلَائِكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ».

❖ قَالَ سُفْيَانٌ: مِثْلُ: شَاهَانُ شَاهٍ ^(٥).

١٢١ - وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبِثُهُ»^(٦).

❖ قَوْلُهُ: {أَخْنَعَ} يَعْنِي: أَوْضَعَ.

(١) أخرجه البخاري (ج ٨ برقم: ٤٨٢٦)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٢٤٦).

(٢) هي لمسلم (ج ٤ برقم: ٢٢٤٦ - ٥).

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: (يسمى).

(٥) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٦٢٠٦)، ومسلم (ج ٣ برقم: ٢١٤٣)، قال: وقال أحمد بن حنبل:

سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنِ {أَخْنَعَ} فَقَالَ: أَوْضَعَ.

(٦) هي لمسلم (ج ٣ برقم: ٢١٤٣ - ٢١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملاك.

الثانية: أَنَّ ما في معناه مثله، كما قال سفيان.

الثالثة: التفظن للتغليظ في هذا ونحوه، مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه.

[الرابعة: التفظن أَنَّ هذا لأجل الله تعالى سبحانه] ^(١).

(٤٧) باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير

الاسم لأجل ذلك

١٢٢ - عَنْ أَبِي شَرِيحٍ: أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى: أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ

اللَّهُ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ [أَتُونِي] ^(٢)

فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَالِدِ؟».

قُلْتُ: شَرِيحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟». قُلْتُ: شَرِيحٌ، قَالَ: «فَأَنْتَ

أَبُو شَرِيحٍ». رواه أبو داود، وغيره ^(٣).

❁ فيه مسائل:

الأولى: احترام {أسماء الله وصفاته} ولو لم يقصد معناه.

الثانية: تغيير الاسم لأجل ذلك.

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٣) هذا حديث حسن.

رواه أبو داود (ج٥ برقم: ٤٩٥٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (برقم: ٨١١)، والنسائي

(ج٨ برقم: ٥٣٩٧)، وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج٢ برقم: ١١٩١).

الثالثة: اختيار أكبر الأبناء للكنية.

(٤٨) باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن^(١) أو الرسول

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾^(٢) .

١٢٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَقَتَادَةَ - دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ -: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هَؤُلَاءِ: أَرَعَبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللُّقَاءِ. يَعْنِي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ، فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ؛ لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، [فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ]^(٣) وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ؛ لِنَقْطَعَ^(٤) بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ لَتَنْكِبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾»^(٥) مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَمَا يَزِيدُهُ

(١) في الأصل: (والقرآن).

(٢) سورة التوبة، الآية: ٦٥.

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٤) في المطبوعة: (نقطع).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٦٥، ٦٦.

عَلَيْهِ^(١).

❁ فيه مسائل:

- الأولى: وهي العظيمة: أَنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا فَإِنَّهُ^(٢) كَافِرٌ.
 الثانية: أَنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ^(٣) الْآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، كَاتِبًا مَنْ كَانَ.
 الثالثة: الفرق بين النَّمِيمَةِ وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.
 الرابعة: الفرق بين الْعَفْوِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَبَيْنَ الْغِلْظَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ.
 الخامسة: أَنَّ مِنَ الْإِعْتِدَارِ مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يُقْبَلَ.

(١) أما حديث ابن عمر: فرواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (ج٦ برقم: ١٠٠٤٧)، وابن جرير (ج١١ ص: ٥٤٣)، وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص: ١٢٣)، وقال: الحديث رجاله رجال الصحيح، إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد والمتابعات كما في «الميزان»، وله شاهد بسند حسن عند ابن أبي حاتم (ج٦ برقم: ١٠٤٠٢): من حديث كعب بن مالك. اهـ

❁ وأما حديث محمد بن كعب القرظي: فرواه ابن جرير (ج١٠ ص: ٥٤٥)، وإسناده ضعيف، فيه أبو معشر نجيع بن عبدالرحمن السندي، قال البخاري: منكر الحديث.
 ❁ وأما حديث زيد بن أسلم العدوي: فرواه ابن جرير (ج١٠ ص: ٥٤٣): وهو مرسل، وفيه: عبدالله بن صالح كاتب الليث، وهو ضعيف، وفيه أيضًا: هشام بن سعد المدني.
 ❁ وأما حديث قتادة: فرواه ابن جرير (ج١٠ ص: ٥٤٤-٥٤٥) وهو مرسل، ومراسيل قتادة من أضعف المراسيل. والله أعلم.

(٢) في الأصل: (أنه).

(٣) في الأصل: (أن هذا تفسير).

(٤٩) باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَيْنِ أَدَقْنَا﴾

(١) رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتَهُ لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي ﴿﴾

﴿﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مُحَقَّقٌ بِهِ (٢).

﴿﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُرِيدُ: مِنْ عِنْدِي (٣).

﴿﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا

(١) سورة فصلت، الآية: ٥٠.

(٢) هذا أثر صحيح.

رواه ابن جرير (ج ٢٠ ص: ٤٥٨-٤٥٩): من طريق عبدالله بن أبي نجیح، عن مجاهد؛

قال يحيى بن سعيد القطان: ابن أبي نجیح لم يسمع التفسير من مجاهد، وإنما أخذه من القاسم بن أبي بزة. اهـ

قلت: القاسم ثقة، كما في ترجمته من «التهذيب»، قال ابن حبان: لم يسمع «التفسير» من مجاهد أحد غير القاسم، وكل من يروي عن مجاهد التفسير، فإنما أخذه من «كتاب القاسم». اهـ
وقال البغوي في «التفسير» (٤ ص: ٧١): ﴿لِيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾: أي: بعلمي، وأنا محقق بهذا.

(٣) قال أبو الفرج بن الجوزي رحمته الله: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ﴾ يعني: المال، ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾: فيه خمسة أقوال: أحدها: على علم عندي بصنعة الذهب، رواه أبو صالح، عن ابن عباس. قال الزجاج: وهذا لا أصل له؛ لأن الكيمياء باطل لا حقيقة له. والثاني: برضى الله عني. قاله ابن زيد. والثالث: على خير علمه الله عندي. قاله مقاتل. والرابع: إنما أعطيته لفضل علمي. قاله الفراء. قال الزجاج: ادعى أنه أعطيتي المال لعلمه بالتوراة. والخامس: على علم عندي بوجوه المكاسب. حكاه الماوردي. اهـ من «زاد المسير» (ج ٦ ص: ٢٤٢).

قلت: أبو صالح، عن ابن عباس: ضعيف ولم يسمع منه. وابن زيد هو: عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: متروك.

يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ . قَالَ فَتَادَةٌ: عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ (٢) .
 ﴿٣﴾ وَقَالَ آخَرُونَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ:
 أُوتِيْتُهُ عَلَى شَرَفٍ (٤) .

١٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ
 مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا،
 فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ،
 وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدِ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأُعْطِيَ (٦) لَوْنًا
 حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، أَوْ: «الْبَقْرُ»، شَكَكَ
 إِسْحَاقُ، «فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ، فَقَالَ (٧): بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ،
 فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدِ قَدَّرَنِي النَّاسُ
 بِهِ، فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ:
 الْبَقْرُ»، [أَوْ: «الْإِبِلُ» (٨) ، فَأُعْطِيَ بَقْرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا، فَأَتَى

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٩. وفي المطبوعة: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾. سورة القصص: من الآية: ٧٨.

(٢) حكاه الماوردي في «تفسير» كما في «زاد السير» لابن الجوزي: عند تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ {القصص: من الآية: ٧٨}.

(٣) قاله البغوي في «التفسير» (ج ٤ ص: ٢١). وابن جرير (ج ٢٠ ص: ٤٥٨).

(٤) ذكره ابن القيم في «شفاء العليل» (ج ١ ص: ٣٧).

(٥) في المطبوعة: (رسول الله).

(٦) في المطبوعة: (فأعطي).

(٧) في الأصل: (قال).

(٨) ليس في الأصل.

الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يُرَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ^(١) بَصْرِي، فَأَبْصَرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٢) بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ السَّمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةَ وَالِدَاءِ، فَأَنْتَجَ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ»، [قَالَ]^(٣): «ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنٌ سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالسَّمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحَقُّوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ [لَهُ]^(٤): كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ^(٥) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [السَّمَالَ؟]!^(٦) فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ^(٧) هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنِ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ، وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ»، قَالَ: «وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، وَابْنٌ سَبِيلٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ،

(١) في المطبوعة: (إِلَيَّ).

(٢) في المطبوعة: (إِلَيْهِ).

(٣) ليس في الأصل.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) في الأصل: (فَأَعطَاكَ).

(٦) ليس في الأصل.

(٧) في الأصل: (أَوْتَيْت).

[وَأَعْطَاكَ الْمَالَ] ^(١)، شَاءَ أَنْبَلِّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى، فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ ^(٢) بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَمْسِكْ [عَلَيْكَ] ^(٣) مَالِكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمُ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ». أخرجاه ^(٤).

❁ فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما معنى: ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾.

الثالثة: ما معنى قوله: ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ [عِنْدِي]﴾ ^(٥).

الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة.

(٥٠) باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ

فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ^(٦)

❁ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعْبَدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَى عَبْدَ الْمَطْلَبِ ^(٧).

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٢) في نسخة: (إِلَيَّ).

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) أخرجه البخاري (ج ٦ برقم: ٣٤٦٤)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٩٦٤).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) سورة الأعراف، الآية: ١٩٠.

(٧) «مراتب الإجماع» (ص: ٢٤٩).

١٢٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي [مَعْنَى] ^(١) الْآيَةِ: قَالَ: لَمَّا تَعَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَاتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعُنِي، أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ، وَلَا فَعْلَنَّ، وَلَا فَعْلَنَّ، يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ: عَبْدِ الْحَارِثِ، فَأَيُّمَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَاتَاهُمَا، [فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَيُّمَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَاتَاهُمَا] ^(٢) فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَالِدِ، فَسَمِّيَاهُ: عَبْدِ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ * رواه ابن أبي حاتم ^(٣).

١٢٦ - وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ ^(٤) ^(٥).

(١) ليس في الأصل.

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٣) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن أبي حاتم في «التفسير» (ج ٥ برقم: ٨٦٥٤)، وفي سنده: شريك بن عبدالله القاضي وهو سيء الحفظ، وفيه أيضًا: خصيف بن عبدالرحمن الجزري أبو عون، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة. اهـ وقال الحافظ ابن كثير رحمته الله في «التفسير» (ج ٣ ص ٥٢٨): وهذه الآثار يظهر عليها والله أعلم: أنها من آثار أهل الكتاب. اهـ ثم قال رحمته الله: وإنه ليس المراد من هذا السياق: آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك: المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ * اهـ.

(٤) في الأصل: (بعبادته).

(٥) هذا أثر صحيح.

رواه ابن أبي حاتم (ج ٥ برقم: ٨٦٥٩).

١٢٧ - وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: عَنِ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِن آتَيْنَا صَالِحًا﴾^(١).
قَالَ: أَشْفَقًا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَانًا^(٢). وَذَكَرَ مَعْنَاهُ أَيْضًا: عَنِ الْحَسَنِ^(٣)، وَسَعِيدٍ،
وغيرهما^(٤).

❁ فيه مسائل:

الأولى: تحريم كُلِّ اسمٍ مُعَبَّدٍ لغير الله.

الثانية: تفسير الآية.

الثالثة: أَنَّ هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد^(٥) حقيقتها.

الرابعة: أَنَّ هِبَةَ الله للرجل البنت السَّوِيَّة مِنَ النَّعْمِ.

الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.

(٢) هذا أثر صحيح.

رواه ابن أبي حاتم (ج ٥ برقم: ٨٦٤٨): من طريق ابن أبي نجیح، عن مجاهد.

(٣) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن أبي حاتم (ج ٥ برقم: ٨٦٥٠): من طريق معمر، عن الحسن البصري قال: غلامًا. ورواية

معمر عن البصريين فيها ضعف.

(٤) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن أبي حاتم (ج ٥ برقم: ٨٦٥١): من طريق سالم بن أبي حفصة، عن سعيد بن جبیر، وسالم

ضعيف.

(٥) في الأصل: (يقصد).

(٥١) باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا

وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١) الآية.

١٢٨ - ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾: يَشْرِكُونَ^(٢).

﴿وَعَنْهُ: سَمَّوَا: {الَلَات} مِنْ الْإِلَهِ، وَ{الْعُزَّى} مِنَ الْعَزِيزِ^(٣).

﴿وَعَنِ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا^(٤).

﴿فيه مسائل: ﴿

الأولى: إثبات الأسماء.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

(٢) الصحيح: أن ابن أبي حاتم رواه (ج٥ برقم: ٨٥٨٦): عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ ثَوْرٍ، عَنِ مَعْمَرٍ، عَنِ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿يُلْحِدُونَ﴾، قَالَ: يُشْرِكُونَ. ورواية معمر عن قتادة ضعيفة. وروى (برقم: ٨٥٨٣): من طريق أَبِي صَالِحٍ، عَنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾، التَّكْذِيبُ. وَأَبُو صَالِحٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ: ضَعِيفٌ. وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْسُومًا، كَمَا فِي «جَامِعِ التَّحْقِيقِ».

(٣) لم أجده في «التفسير» لابن أبي حاتم، ونقله الحافظ ابن كثير رحمته الله في «تفسيره» (ج٣ ص٥١٦): عن ابن جريج، عن مجاهد، بدون إسناد. ورواه ابن أبي حاتم (ج٥ برقم: ٨٥٨٤): بالسلسلة العوفية، عن ابن عباس قال: الإلحاد: الملحدون: أن دعوا اللات والعزى في أسماء الله عز وجل. وإسناده ضعيف.

(٤) هذا أثر ضعيف جداً.

رواه ابن أبي حاتم (ج٥ برقم: ٨٥٨٧)، وفي سنده: مبشر بن عبيد القرشي، أبو حفص الحمصي قال الحافظ في «التقريب»: متروك، وزماه أحمد بالوضع اه.

الثانية: كونها حُسْنَى.

الثالثة: الأمر بدعائه بها.

الرابعة: ترك مَنْ عارض من الجاهلين الملحدين.

الخامسة: تفسير الإلحاد فيها.

السادسة: وعيد من أَلْحَدَ.

(٥٢) باب لا يُقَالُ: السلام على الله

١٢٩ - في «الصحيح»: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ

ﷺ فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ [وَفُلَانٍ] ^(١)،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ» ^(٢).

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير السلام.

الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةٌ.

الثالثة: أَنَّمَا لَا تَصْلِحُ لِلَّهِ.

الرابعة: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ.

الخامسة: تعليمهم التحية التي تصلح لله.


(١) ليس في الأصل.

(٢) أخرجه البخاري (ج ٢ برقم: ٨٣٥)، ومسلم (ج ١ برقم: ٤٠٢).

(٥٣) باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت

١٣٠ - في «الصحيح»: عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ»^(١).

١٣١ - وَوَلِيسْلِمِ: «وَلِيُعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»^(٢).

فيه مسائل: 

الأولى: النهي عن الاستثناء في الدعاء.

الثانية: [بيان]^(٣) العلة في ذلك.

الثالثة: قوله: {لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ}.

الرابعة: إعظام الرغبة.

الخامسة: التعليل لهذا الأمر.

(١) أخرجه البخاري (ج ١١ برقم: ٦٣٣٩)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٦٧٩).

(٢) (ج ٤ برقم: ٢٦٧٩-٨).

(٣) ليس في الأصل.

(٥٤) باب لا يقول: عبدي وأمتي

١٣٢ - في «الصحيح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمَ رَبِّكَ، وَضِيَّ رَبِّكَ، وَلِيْقُلَّ: سَيِّدِي، وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، وَأَمْتِي، وَلِيْقُلَّ: فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي»^(١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: النهي عن قول: {عَبْدِي وَأَمْتِي}.

الثانية: لا يقول العبد لسيده: رَبِّي، وَلَا يُقَالُ لَهُ: أَطْعِمَ رَبِّكَ^(٢).

الثالثة: تعليم الأول قول: {فَتَايَ، وَفَتَاتِي، وَغُلَامِي}.

الرابعة: تعليم الثاني قول: {سَيِّدِي وَمَوْلَايَ}.

الخامسة: التنبيه للمراد، وهو: {تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ} حتى في الألفاظ.

(٥٥) باب لا يرد من سأل بالله

١٣٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ^(٣): «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوهُ، فَادْعُوا لَهُ، حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ». رواه أبو داود، والنسائي بسند صحيح^(٤).

(١) أخرجه البخاري (ج ٥ برقم: ٢٥٥٢)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٢٤٩).

(٢) في الأصل: (الثانية: لا يقل العبد: وضىء ربك، وأطعم ربك).

(٣) في المطبوعة: (قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم).

(٤) هذا حديث صحيح

❁ فيه مسائل:

الأولى: إِعَادَةُ مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ.

الثانية: إِعْطَاءُ مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ.

الثالثة: إِجَابَةُ الدَّعْوَةِ.

الرابعة: المكَافَاةُ عَلَى الصَّنِيعَةِ.

الخامسة: أَنَّ الدُّعَاءَ مُكَافَاةٌ لِمَنْ لَمْ يَقْدِرْ إِلَّا عَلَيْهِ.

السادسة: قوله: {حَتَّى تَرَوُا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ}.

(٥٦) بَابُ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

١٣٤ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا

الْجَنَّةُ». رواه أبو داود ^(١).

❁ فيه مسائل:

الأولى: النَّهْيُ عَنِ أَنْ يُسْأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا غَايَةَ الْمَطَالِبِ.

رواه أوداود (ج٢ برقم: ١٦٧٢)، والنسائي (ج٥ برقم: ٢٥٦٤)، وأحمد (ج٢ ص: ٦٨) وغيرهما. وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحیح المسند» (ج١ برقم: ٧٢٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

(١) هذا حديث ضعيف.

رواه أوداود (ج٢ برقم: ١٦٧١)، وابن عدي في «الكامل» (ج٤ ص:) وغيرهما، قال ابن عدي: وهذا الحديث لا أعرفه عن محمد بن المنكدر إلا من رواية سليمان بن قرم، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال الحافظ في «التقريب»: سيء الحفظ يتشيع. وقال ابن حبان: كان رافضياً غالياً في الرفض ويقلب الأخبار. اهـ

الثانية: إثبات صفة الوجه.

(٥٧) باب ما جاء في اللو

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ فَادْرَأُوا عَنِ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(١) .

﴿ وَقَوْلِهِ: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾^(٢) [٣] .

١٣٥ - في «الصحیح»: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «...أَحْرَصَ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِينَ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزَنَّ، فَإِنَّ^(٤) أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا، لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَّ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(٥) .

﴿ فيه مسائل: ﴿

الأولى: تفسير الآيتين في ﴿ آل عمران ﴾ .

الثانية: النهي الصريح عن قول: { لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا } إِذَا أَصَابَكَ

شَيْءٌ .

الثالثة: تعليل المسألة: بِأَنَّ ذَلِكَ { يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ } .

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٤ .

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٦٨ .

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في الأصل .

(٤) في المطبوعة: (وإن) .

(٥) أخرجه مسلم (ج٤ برقم: ٢٢٦٦٤) وفي أوله: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ

الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصٌ» .

الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن.

الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع، مع الاستعانة بالله.

السادسة: النهي عن ضد ذلك وهو: العجز.

(٥٦) باب النهي عن سب الريح

١٣٦ - عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ [مِنْهَا]» ^(١) مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمْرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمْرَتْ بِهِ». صححه الترمذي ^(٢).

❁ فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سب الريح.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٢) هذا حديث صحيح

رواه الترمذي (ج ٣ برقم: ٢٢٥٢)، وأحمد (ج ٥٥ ص ١٢٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (برقم: ٧١٩)، وغيرهما، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج ١ برقم: ٦) وقال: هو حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح، إلا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، وقد وثقه النسائي، والدارقطني، والحديث قد روي عن الأعمش موقوفاً ومرفوعاً، فيحمل على الوجهين. اهـ

قلت: وفي الباب: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد (ج ٢ ص: ٢٥٠): قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِنَّهَا نَجِيءٌ بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، وَلَكِنْ سَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا وَتَعَوَّذُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا». وإسناده صحيح وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج ٢ برقم: ١٤١٥). وقال: هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا ثابت بن قيس، وقد وثقه النسائي. اهـ

الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع، إذا رأى الإنسان ما يكره.

الثالثة: الإرشاد إلى أئمتها مأمورة.

الرابعة: أئمتها قد تُؤمَرُ بِخَيْرٍ، وَقَدْ تُؤمَرُ بِشَرٍّ.

(٥٧) باب قول الله تعالى: ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ

الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴿١﴾ ﴿٢﴾

﴿وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿[وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ]﴾^(٣)

الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ ذَاتُ السَّوْءِ [وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا] ﴿٤﴾ ﴿٥﴾

﴿ قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ [رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى] ﴿٦﴾ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: فَسَّرَ هَذَا الظَّنُّ: بِأَنَّهُ

سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٥٤.

(٣) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٤) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٥) سورة الفتح، الآية: ٦.

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

﴿ وَفُسِّرَ [بِظَنِّهِمْ] ^(١): أَنَّ مَا أَصَابَهُمْ ^(٢) لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ، فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ، وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يَتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ^(٣)، وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوِّءِ، الَّذِي ظَنَّهُ الْمُشْرِكُونَ وَالْمُنَافِقُونَ ^(٤) فِي ﴿سُورَةِ الْفَتْحِ﴾، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ، فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ، إِدَالَةً مُسْتَمِرَّةً ^(٥)، يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ ^(٦) [أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ] ^(٧) أَنْ يَكُونَ قَدْرَهُ لِحِكْمَةِ بِالْغَةِ، يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةِ مُجَرَّدَةٍ، فَ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ ^(٨)، فَأَكْثَرَ ^(٩) النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِ ^(١٠)، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَعَرَفَ أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ، وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، فَلْيَعْتَنِ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَيَسْتَغْفِرْهُ ^(١١) مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٢) في المطبوعة: (بأن ما أصابهم).

(٣) في الأصل: (ويظهره على الدين كله).

(٤) في المطبوعة: (الذي ظن المنافقون والمشركون).

(٥) في المطبوعة: (مستقرة).

(٦) في الأصل: (وأنكر).

(٧) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٨) سورة ص، آية: ٢٧.

(٩) في المطبوعة: (وأكثر).

(١٠) في المطبوعة: (بهم).

(١١) في المطبوعة: (وليستغفره).

السَّوَاءِ، وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشْتَ، لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْتُّا عَلَى الْقَدْرِ، وَمَلَامَةٌ لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ
يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقْبَلٌ وَمُسْتَكْبَرٌ، وَفَتَشَ نَفْسَكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟
فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَافِي لَأِخَالِكَ تَاجِيًّا^(١)

انتهى كلامه ﷺ

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير: ﴿آية آل عمران﴾.

الثانية: تفسير: ﴿آية الفتح﴾.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر.

الرابعة: أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ {الأسماء والصفات} وعرف

نفسه.

(٥٨) باب ما جاء في منكري القدر

١٣٧ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ [لِأَحَدِهِمْ]^(٢)

مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، ثُمَّ

اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ

^(٣)

الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». رواه مسلم .

١٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ

(١) انتهى من «زاد المعاد» (ج ٣ ص: ٢١٠-٢١١) مختصرًا.

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٣) (ج ١ برقم: ٨).

طَعَمَ الْإِيمَانَ حَتَّى تَعْلَمَ: أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ! وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»، يَا بُنَيَّ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَلَيْسَ مِنِّي»^(١).

١٣٩ - وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ [تَعَالَى] الْقَلَمَ، فَقَالَ»^(٢) ^(٣)

(١) هذا حديث صحيح بمجموع طرقه.

رواه أحمد (ج ٥ ص: ٣١٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ١٣ برقم: ٣٦٩٣٣)، والآجري في «الشریعة» (برقم: ٣٤٦)، وفي سنده أيوب بن زيد الحمصي، روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر، وهو من رجال «تعجيل المنفعة».

ورواه الترمذي (ج ٣ برقم: ٢١٥٥)، و(ج ٥ برقم: ٣٣١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (ج ١ برقم: ١٠٩)، وغيرهما: من طريق عبدالواحد بن سليم؛ وعبدالواحد ضعيف.

وراه ابن أبي عاصم أيضًا (ج ١ برقم: ١١٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (ج ٢ برقم: ١٦٠٨)، والشاشي في «المسند» (ج ٣ برقم: ١١٩٣): من طريق سليمان بن حبيب: كلاهما، عن عبادة بن الوليد، به. وفي سنده: عن عنة الوليد بن مسلم، وفيه عثمان بن أبي العاتكة وهو: ضعيف.

وقوله: (يا بُنَيَّ! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا، فَلَيْسَ مِنِّي»). وفي بعض الروايات: «أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى النَّارَ». هي من طريق سليمان بن حبيب بهذا الإسناد، فهي ضعيفة.

وراه ابن أبي عاصم (ج ١ برقم: ١٠٧): من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبادة، به؛ وابن لهيعة: ضعيف، ويزيد بن أبي حبيب مدلس وقد عنعن.

ورواه أيضًا (ج ١ برقم: ١٠٦): من طريق أبي يزيد الأسدي، وقَاء بن إياس، عن عبادة بن الصامت؛ وأبو يزيد: ضعيف.

ورواه (ج ١ برقم: ١٠٨): من طريق عبدالله بن السائب، عن عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عبادة؛ وفيه عننة بقية بن الوليد.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في الأصل: (ثم قال).

لَهُ: اَكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَاتِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).
 ١٤٠ - وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهَبٍ، [قَالَ]^(٢): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ
 يُؤْمِنِ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ»^(٤).

١٤١ - وَفِي «الْمُسْنَدِ»، وَ«السُّنَنِ»: عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ
 أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدْرِ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ
 مِنْ قَلْبِي^(٦)، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ، حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ،
 وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى
 غَيْرِ هَذَا^(٧)، لَكُنْتَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَاتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحَدِيقَةَ بِنَ
 الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [هَذَا]^(٨)

(١) هذا حديث حسن بشواهده، كما تقدم.

رواه أحمد في «المسند» (ج ٥ ص: ٣١٧).

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٣) في الأصل: (من).

(٤) هذا حديث معضل.

رواه ابن وهب في «كتاب القدر وما ورد في ذلك من الآثار» (برقم: ٢٦): من طريق سليمان بن

مهران وهو الأعمش، قال: قال عبادة بن الصامت.

(٥) في الأصل: (أبي)، وهو تحريف.

(٦) في الأصل: (عن قلبي).

(٧) في الأصل: (ذلك).

(٨) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

حديث صحيح، رواه الحاكم في «صحيحه»^(١).

فيه مسائل: ❁

الأولى: بيان فرض الإيمان بالقدر.

الثانية: بيان كيفية الإيمان به.

الثالثة: إحباط عمل من لم يؤمن به.

الرابعة: الإخبار بأن^(٢) أحدًا لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به.

الخامسة: ذكر أول ما خلق الله.

السادسة: أنه جرى بالمقادير في تلك الساعة إلى قيام الساعة.

السابعة: براءته ﷺ ممن لم يؤمن به.

الثامنة: عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء.

التاسعة: أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى

رسول الله ﷺ فقط.

(١) هذا حديث حسن، من حديث زيد بن ثابت، وهو موقوف من حديث أبي بن كعب، وعبدالله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان.

رواه أحمد (ج ٥ ص ١٨٥)، وأبوداود (ج ٤ برقم: ٤٦٩٩)، وابن ماجه (ج ١ برقم ٧٧)، وعبدالله بن أحمد في «السنة» (ج ١ برقم: ٨٢٦، ٨٢٧) بتحقيقي، ولم أجده عند الحاكم، وفي سنده أبو سنان سعيد بن سنان البرجمي، مختلف فيه، والراجح أن حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن، وسفيان: هو الثوري، وابن الديلمي: هو عبدالله بن فيروز، والله أعلم. والحديث ذكره شيخنا رحمه الله في

«الصحيح المسند» (ج ١ برقم: ٣٥٠)، وقال: هذا حديث حسن. اهـ.

(٢) في المطبوعة: (أن).

(٥٩) باب ما جاء في المصورين

١٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي عنه: أَنَّ ^(١) رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أَخْرَجَاهُ ^(٢).

١٤٣ - وَهَمَّا: عَنْ عَائِشَةَ رضي عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ» ^(٣).

١٤٤ - وَهَمَّا: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ ^(٤) يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ» ^(٥).

١٤٥ - وَهَمَّا: عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» ^(٦).

١٤٦ - وَلِمُسْلِمٍ: عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: «أَلَا أْبَعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» ^(٧).

(١) في المطبوعة: (قال: قال).

(٢) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٩٥٣)، ومسلم (ج ٣ برقم: ٢١١١).

(٣) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٩٥٤)، ومسلم (ج ٣ برقم: ٢١٠٧).

(٤) في الأصل: (نفسًا).

(٥) انفرد به مسلم (ج ٣ برقم: ٢١١٠).

(٦) أخرجه البخاري (ج ١٠ برقم: ٥٩٦٣)، ومسلم (ج ٣ برقم: ٢١١٠-١٠٠٠).

(٧) أخرجه مسلم (ج ٢ برقم: ٩٦٩).

❁ فيه مسائل:

الأولى: التعليل الشديد في المصورين.

الثانية: التنبيه على العلة، وهو: {ترك الأدب مع الله}، لقوله: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ [ذَهَبَ] ^(١) يَخْلُقُ كَخَلْقِي}.

الثالثة: التنبيه على قدرته وعجزهم؛ لقوله: {فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، [أَوْ حَبَّةً] ^(٢)، أَوْ شَعِيرَةً}.

الرابعة: التصريح بأنهم أشد الناس عذابًا.

الخامسة: أن الله يخلق بعدد كل صورة نفسًا يعذب بها المصور في جهنم.

السادسة: أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح.

السابعة: الأمر بطمسها إذا وُجدت.

(٦٠) باب ما جاء في كثرة الحلف

❁ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ ^(٣).

١٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْحَلْفُ مُنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ مُحِقَّةٌ لِلْكَسْبِ». أخرجاه ^(٤).

(١) ليس في الأصل.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٨٩.

(٤) هذا حديث صحيح.

١٤٨ - وَعَنْ سَلْمَانَ: [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ] ^(١): «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمُطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا ^(٢) يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ». رواه الطبراني بسند صحيح ^(٣).

١٤٩ - وَفِي «الصَّحِيحِينَ» ^(٤): عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ «ثُمَّ إِنْ بَعَدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمُّونَ، وَيَنْدُورُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ» ^(٥).

١٥٠ - وَفِيهِ: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

أخرجه النسائي (ج ٧ برقم: ٤٤٦٨) بهذا اللفظ، وهو عند الإسماعيلي كما في «الفتح» قال الحافظ: ومال الإسماعيلي إلى ترجيح هذه الرواية، وأخرجه البخاري (ج ٤ برقم: ٢٠٨٧) بلفظ: «لِلرَّبِّكَ»، وأخرجه مسلم (ج ٣ برقم: ١٦٠٦) بلفظ: «لِلرَّبِّح».

(١) في الأصل: (عن سلمان مرفوعاً).

(٢) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٣) هذا حديث صحيح.

رواه الطبراني في «الكبير» (ج ٦ برقم: ٦١١١)، وفي «الأوسط» (ج ٥ برقم: ٥٥٧٧)، وفي «الصغير» (ج ٢ برقم: ٨٢١).

(٤) في المطبوعة: (الصحيح).

(٥) أخرجه البخاري (ج ٥ برقم: ٢٦٥١)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٥٣٥).

﴿ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَضْرِبُونَنا عَلَى الشَّهَادَةِ، وَالْعَهْدِ، وَنَحْنُ صِغَارٌ ﴾^(١).

﴿ فيه مسائل: ﴾

الأولى: الوصية بحفظ^(٢) الأيمان.

الثانية: الإخبار بأن الحلف مُنْفَقٌ للسلعة مُحِقَّةٌ للبركة.

الثالثة: الوعيد الشديد فيمن لا يبيع ولا يشتري^(٣) إلا بيمينه.

الرابعة: التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي.

الخامسة: ذمُّ الذين يملفون ولا يستحلفون.

السادسة: ثناؤه ﷺ على القرون الثلاثة، أو الأربعة، وذكر ما يحدث بعدهم.

السابعة: ذمُّ الذين يشهدون ولا يستشهدون.

الثامنة: كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد.

(١) أخرجه البخاري (ج ٥ برقم: ٢٦٥٢)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٥٣٣).

(٢) في الأصل: (في حفظ).

(٣) في الأصل: (لا يشتري ولا يبيع).

(٦١) باب ما جاء في ذمّة الله وذمّة نبيه

﴿ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ ^(١) .

١٥١ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ [بِ بْنِ الْحُصَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^(٢) ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْ صَاهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اغزوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغزُوا، وَلَا تَعْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ». أَوْ: «حِلَالٍ، فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي ^(٣) عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ [تَعَالَى] ^(٤) ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ [هُمْ] ^(٥) أَبَوْا، فَاسَأَلْهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ [هُمْ] ^(٦) أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ

(١) سورة النحل، الآية: ٩١.

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٣) في الأصل: (ويجري).

(٤) ليس في الأصل.

(٥) ليس في الأصل.

(٦) ليس في الأصل.

حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخْفَرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّتَهُ^(١) أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفَرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنَزِّهَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنَزِّهَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِهِمْ عَلَى حُكْمِكَ [وَحُكْمِ أَصْحَابِكَ]^(٢)، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي: أَنْصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا؟». [رواه مسلم]^{(٣)(٤)}.

❁ فيه مسائل:

الأولى: الفرق بين ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ وَذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ.

الثانية: الإرشاد إلى أقلِّ الأمرين خطرًا.

الثالثة: قوله: {اغزُوا بِسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ}.

الرابعة: قوله: {قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ}.

الخامسة: قوله: {اسْتَعِينِ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ}.

السادسة: الفرق بين حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ.

السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري: أيوافق^(٥) حُكْمَ

الله أم لا؟.

(١) في المطبوعة: (وذمة).

(٢) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٣) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٤) أخرجه مسلم (ج ٣ برقم: ١٧٣١): من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

(٥) في الأصل: (يوافق).

(٦٢) باب ما جاء في الإقسام على الله

- ١٥٢ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ! فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ». رواه مسلم ^(١).
- ١٥٣ - وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ ^(٢)، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ ^(٣).

(١) (ج٤ برقم: ٢٦٢١).

(٢) في الأصل: (أن القائل كان عابداً).

(٣) هذا حديث حسن.

رواه أحمد (ج٢ ص: ٣٢٣)، وأبوداود (ج٥ برقم: ٤٩٠١) وغيرهما: من طريق عكرمة بن عمار، عن ضَمْصَمِ بْنِ جَوْسِ الْيَمَامِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: يَا يَمَامِيُّ! لَا تَقُولَنَّ لِرَجُلٍ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ، أَوْ: لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا، قُلْتُ: يَا أبا هُرَيْرَةَ! إِنَّ هَذِهِ لَكَلِمَةٌ يَقُولُهَا أَحَدُنَا لِأَخِيهِ وَصَاحِبِهِ إِذَا غَضِبَ، قَالَ: فَلَا تَقُلْهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلَانِ، كَانَ أَحَدُهُمَا مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ، وَكَانَ الْآخَرُ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، فَكَانَا مُتَّخِضِينَ، فَكَانَ الْمُجْتَهِدُ لَا يَرَى الْآخَرَ عَلَى ذَنْبٍ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا! أَقْصِرْ، فَيَقُولُ: خَلْنِي وَرَبِّي، أُبْعِثْ عَلَيَّ رَقِييًّا؟». قَالَ: «إِلَى أَنْ رَأَاهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ اسْتَعْظَمَهُ، فَقَالَ لَهُ: وَيَحْكَ أَقْصِرْ، قَالَ: خَلْنِي وَرَبِّي، أُبْعِثْ عَلَيَّ رَقِييًّا». قَالَ: «فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ» أَوْ: «لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ أَبَدًا»، قَالَ أَحَدُهُمَا قَالَ: «فَبِعَثَّ اللَّهُ إِلَيْهِمَا مَلَكًا، فَفَبَضَّ أُرْوَاهُمَا وَاجْتَمَعَا، فَقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ: أَكُنْتَ بِي عَالِمًا؟ أَكُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِي خَازِنًا؟ اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ». قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمْتُ بِالْكَلِمَةِ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ. وفي سننه: عكرمة بن عمار وهو حسن الحديث، والله أعلم. وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحيح المسند» (ج٢ برقم: ١٣١٣)، وقال: هذا حديث حسن.

فيه مسائل: ❁

الأولى: التحذير من التَّأَلَّى على الله.

الثانية: كون النار أقرب إلى أَحَدِنَا ^(١) مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ ^(٢).

[الثالثة: أَنَّ الجنة مثل ذلك] ^(٣).

الرابعة ^(٤): فيه شاهد لقوله: {إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ} إلى آخره.

الخامسة ^(٥): أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُعْفَرُ لَهُ بِسَبَبٍ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ.

(٦٣) بَابُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ ^(٦)

خَلْقِهِ

١٥٤ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مُهِكَّتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ». فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ، أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ

(١) في الأصل: (أحدكم).

(٢) زاد في الأصل هنا (والجنة مثل ذلك).

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في الأصل: (الثالثة).

(٥) في الأصل: (الرابعة).

(٦) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

خَلْقِهِ»^(١)...». وذكر الحديث. رواه أبو داود^(٢).

❁ فيه مسائل:

- الأولى: إنكاره على مَنْ قال: {نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ}.
- الثانية: أَنَّهُ تَغَيَّرَ^(٣) تَغَيَّرًا عُرِفَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ.
- الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يَنْكُرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: {نَسْتَشْفَعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ}.

(١) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

(٢) هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (ج ٤ برقم ٤٧٢٦)، وابن أبي عاصم في «السنن» (ج ١ برقم ٥٨٨) والأجري في «الشرعية» برقم (٦٦٧) وغيرهم. وفي سننه: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَهُوَ صَدُوقٌ يَدْلِسُ، وَقَدَعْنَعَنُ. وفيه جبير بن مُحَمَّدٍ وَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ.

فائدة: قال الإمام الذهبي رحمته الله: هذا حديث غريب جداً فرده، وابن إسحاق حُجَّةٌ فِي الْمَغَازِي إِذَا أَسْنَدَ، وَلَهُ مَنَاقِبُ وَعَجَائِبُ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ أَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه هَذَا، أَمْ لَا؟ وَأَمَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ جَلَّ جَلَالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ، وَالْأَطْيَاطُ الْوَاقِعُ بِذَاتِ الْعَرْشِ مِنْ جِنْسِ الْأَطْيَاطِ الْحَاصِلِ فِي الرَّحْلِ، فَذَلِكَ صِفَةٌ لِلرَّحْلِ وَالْعَرْشِ، وَمَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَعْدَهُ صِفَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ لَفْظُ الْأَطْيَاطِ لَمْ يَأْتْ بِهِ نَصٌّ ثَابِتٌ، وَقَوْلُنَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: إِنَّا نُوْمِنُ بِهَا صَحَّ مِنْهَا، وَبِمَا اتَّفَقَ السَّلَفُ عَلَى إِمْرَارِهِ وَإِقْرَارِهِ، فَأَمَّا مَا فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي قَبُولِهِ وَتَأْوِيلِهِ، فَإِنَّا لَا نَتَعَرَّضُ لَهُ بِتَقْرِيرٍ، بَلْ نُرْوِيهِ فِي الْجُمْلَةِ وَنُبَيِّنُ حَالَهُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا سَقْنَاهُ لِمَا فِيهِ مِمَّا تَوَاتَرَ مِنْ عِلْوِ اللَّهِ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ، مِمَّا يُوَافِقُ آيَاتِ الْكِتَابِ. اهـ من «العلو للعلي الغفاري» ص (٣٩). وقد استغربه ابن كثير أيضاً، انظر تحريج حديث رقم (١٤١).

فائدة: قال ابن كثير رحمته الله: وقد صنّف الحافظ أبو القاسم ابن عسّاكر الدمشقي جُزْءًا فِي الرَّدِّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ سَمَاهُ بـ«بَيَانِ الْوَهْمِ وَالتَّخْلِيطِ الْوَاقِعِ فِي حَدِيثِ الْأَطْيَاطِ» وَاسْتَفْرَغَ وَسْعَهُ فِي الطَّعْنِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ رَاوِيهِ، وَذَكَرَ كَلَامَ النَّاسِ فِيهِ. اهـ «البداية والنهاية»

(ج ١ ص ١٨).

(٣) فِي الْمَطْبُوعَةِ: (تَغْيِيرُهُ).

الرابعة: التنبيه على تفسير: { سُبْحَانَ اللَّهِ! }.

الخامسة: أَنَّ المسلمين يسألونه الاستسقاء.

(٦٤) باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى

التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى

الشرك^(١)

١٥٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رضي الله عنه قَالَ: انطلقتُ في وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». رواه أبو داود بسند جيد^(٢).

١٥٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا! وَابْنَ خَيْرِنَا! وَسَيِّدَنَا! وَابْنَ سَيِّدِنَا! فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِينَكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنَزَلَتِي الَّتِي

(١) في المطبوعة: (وسده طرق الشرك).

(٢) هذا حديث صحيح.

رواه أبو داود (ج ٤ برقم: ٤٨٠٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (برقم: ٢١١)، والنسائي في

«الكبرى» (ج ٩ برقم: ١٠٠٠٤)، وذكره شيخنا رحمته الله في «الصحیح المسند» (ج ١ برقم: ٥٦٩)

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. وصححه الإمام العلامة الألباني رحمته الله.

أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رواه النسائي [بسند جيد] ^(١)(٢).

فيه مسائل: ❁

الأولى: تحذير الناس مِنَ الْغُلُوِّ.

الثانية: ما ينبغي أن يقول مَنْ قِيلَ لَهُ: {أَنْتَ سَيِّدُنَا}.

الثالثة: قوله: {لَا يَسْتَجْرِبَنَّكَمُ الشَّيْطَانُ} مع أَنَّهُمْ لم يقولوا إلا الْحَقَّ.

الرابعة: قوله: {مَا أَحَبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي}.

(٦٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا

اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ❁ ^(٤).

١٥٧ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ [فِي التَّوْرَةِ] ^(٥) أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ،

(١) ليس في الأصل.

(٢) هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

رواه النسائي في «الكبرى» (ج ٩ برقم: ١٠٠٠٦، ١٠٠٠٧)، وأحمد (ج ٣ ص: ١٥٣)، وذكره شيخنا

صلى الله عليه وسلم في «الصحيح المسند» (ج ١ برقم: ١٢٧) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٦٧.

(٥) ما بين المعكوفين لا يوجد في المطبوعة.

تَصَدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [متفق عليه] ^(١) ^(٢).

١٥٨ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُؤُنَّ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، «أَنَا اللَّهُ» ^(٣).

١٥٩ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالشَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ. أَخْرَجَاهُ ^(٤).

١٦٠ - وَ[مُسْلِمٍ] ^(٥): عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا ^(٦): «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ [السَّعْبَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ] ^(٧) بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ،

(١) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٢) أخرجه البخاري (برقم: ٤٨١١، ٧٤١٤، ٧٤١٥، ٧٥١٣)، ومسلم (ج ٤ برقم: ٢٧٨٦).

تنبیه: هذا الحديث رواه الشيخان وغيرهما بإثبات {خمس أصابع لله عز وجل فقط}، ورواه ابن أبي عاصم رضي الله عنه في «كتاب السنة» (ج ١ برقم: ٥٥٣) بإثبات {ست أصابع}، وهي زيادة شاذة، ولعلنا نفرّد هذا الحديث بـ«جزء» مستقل، ونجمع طرقه، لينظر من الذي زاد هذه الزيادة؟ إن شاء الله تعالى، ولولا خشية أن يطول الكتاب لخرّجت طرقه هاهنا.

(٣) الحديث تقدم تحريجه، وقوله: (أنا الله) هي من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في «مسلم» (ج ٤ ص: ٢١٤٨-٢١٤٩ برقم: ٢٥).

(٤) (٨ برقم: ٤٨١١).

(٥) ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: (قال).

(٧) ما بين المعكوفين زيادة ليست في «صحيح مسلم».

أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»^{(١)(٢)}.

١٦١ - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ، إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ^(٣).

١٦٢ - وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي^(٤) يُونُسُ: أَخْبَرَنَا^(٥) ابْنُ وَهَبٍ، [قَالَ]^(٦): قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ

(١) في الأصل: (رواه مسلم).

(٢) أخرجه مسلم (ج٤ برقم: ٢٧٨٨-٢٤): من طريق عمر بن حمزة، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر بن الخطاب، به. ولفظة: (بشأله) منكرة، قال القرطبي رحمه الله: هو مما انفرد به عمر بن حمزة، عن سالم، وقد روى هذا الحديث نافع، وعبيدالله بن مقسم، عن ابن عمر، ولم يذكر فيه (الشال). ورواه أبوهريرة رضي الله عنه وغيره، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه واحد منهم (الشال). قال البيهقي: وروي في حديث آخر في غير هذه القصة إلا أنه ضعيف بمرة، وكيف يصح ذلك والصحيح عن النبي ﷺ: أنه سمي كلتا يديه يميناً؟ وكأن من قال ذلك أرسله من لفظه على ما وقع له، أو على عادة العرب في ذكر الشمال في مقابلة اليمين. اهـ من «التذكرة» (ص: ١٩٩).

(٣) هذا أثر ضعيف.

رواه ابن جرير في «التفسير» (ج٢٠ ص: ٢٤٦): من طريق عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفي سنده: عمرو بن مالك النكري، ذكره ابن عدي في «الكامل» (ج٦ ص: ٢٥٨) وقال: منكر الحديث عن الثقات، ويسرق الحديث، وسمعت أبا يعلى يقول: عمرو بن مالك النكري كان ضعيفاً. ثم ذكر له بعض الأحاديث وقال: ولعمرو غير ما ذكرت، أحاديث منكير، وبعضها يسرقها من قوم ثقات. اهـ

(٤) في الأصل: (حدثنا).

(٥) في الأصل: (أنبأنا).

(٦) ليس في الأصل.

السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدْرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ» (١).

١٦٣ - قَالَ: [وَقَالَ] (٢) أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا

الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلَقَةِ مِنْ حَدِيدٍ أَلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ» (٣).

١٦٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسَمِائَةِ عَامٍ،

وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ

الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ

شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ: عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ،

(١) هذا حديث مرسل، وإسناده ضعيف جداً.

رواه ابن جرير (ج ٤ ص: ٥٣٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (ج ٢ برقم: ٢٢١): من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه مرسل. وعبدالرحمن متروك، وأبوه تابعي.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) هذا حديث ضعيف جداً.

رواه ابن جرير (ج ٤ ص: ٥٣٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (ج ٢ برقم: ٢٢١) وهو بالسند السابق.

ورواه ابن حبان (ج ٢ برقم: ٣٦١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ج ٢ برقم: ٨٦٢)،

وأبو الشيخ في «العظمة» (ج ٢ برقم: ٢٦٠): من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الدمشقي:

حدثني أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه: وهذا إسناد ضعيف جداً. فيه:

إبراهيم بن هشام الغساني، وهو كذاب.

ورواه أبو الشيخ في «العظمة» (ج ٢ برقم: ٢٠٧)، والبيهقي في «الصفات» (ج ٢ برقم: ٨٦١): من

طريق عبید بن عمير، عن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه، به. وفي سنده: يحيى بن سعيد العشمي، قال ابن حبان

في «المجروحين» (ج ٣ ص: ١٢٩): يحيى بن سعيد الشهيد، شيخ يروي عن ابن جريج المقلوبات،

وعن غيره من الثقات الملزقات، لا يجل الاحتجاج به إذا انفرد. وذكره ابن عدي في «الكامل»

(ج ٩ ص: ١٠٦-١٠٧) واستنكر روايته.

عن عبدالله^(١).

﴿ وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ الْمَسْعُودِيُّ: عَنِ عَاصِمٍ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢).
 ﴿ قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ [رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ] ^(٣): وَلَهُ طُرُقٌ ^(٤).

١٦٥ - وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ ^(٥) كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ [مَسِيرَةُ] ^(٦) خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثِفَ كُلُّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ [تَعَالَى] ^(٧) فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ ^(٨) يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ

(١) هذا أثر حسن.

رواه ابن خزيمة في «كتاب التوحيد» (برقم: ١٣٨) بتحقيقي، والدارمي في «ففضه على بشر المريسي» (ص: ٢٢٢ برقم: ٩٨)، والطبراني في «الكبير» (ج ٩ برقم: ٨٩٨٧) وغيرهم. وفي سنده: عاصم بن بهدلة، الشهرير بابن أبي النجود، وهو: صدوق له أوهام، كما في «التقريب» وقال العجلي: كان صاحب سنة وقراءة وكان ثقة رأساً في القراءة. ويقال: إن الأعمش قرأ عليه وهو حَدَّثُ. وكان يُخْتَلَفُ عليه في زُرِّ وأبي وائل. اه المراد من «هذيب التهذيب» و«شرح علل الترمذي» (٤٣٠).

(٢) ذكره الحافظ الذهبي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي «كتاب العلو للعلي الغفاري» (ص: ٤٥ برقم: ٧٤).

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في «كتاب العلو» (ص: ٤٥-٤٦).

(٥) في الأصل: (وبين).

(٦) ليس في الأصل.

(٧) ليس في الأصل.

(٨) في الأصل: (لا).

بني آدم^(١). أخرجه أبو داود، وغيره .

❖ فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله [تعالى] ^(٢): ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾.

الثانية: أَنَّ هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زَمَنِهِ [ﷺ]، و ^(٣) لم

ينكروها ولم يتأولوها.

الثالثة: أَنَّ الحَبَرَ لما ذكر للنَّبِيِّ ﷺ صَدَقَهُ، وَنَزَلَ الْقُرْآنَ بتقرير ذلك.

الرابعة: وقوع الضَّحِكِ مِنْهُ ^(٤) ﷺ لما ^(٥) ذكر الخبر هذا العلم العظيم.

الخامسة: التصريح بذكر اليدين، وَأَنَّ السماوات في {الْيَدِ الْيُمْنَى}، وَأَنَّ

الْأَرْضَيْنِ فِي {الْيَدِ} ^(٦) الْأُخْرَى.

السادسة: التصريح بتسميتها: {الشَّالِ} ^(٧).

(١) هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (ج ١ ص ٢٠٦-٢٠٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (ج ٥ برقم ٤٧٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (ج ٥ برقم ٣٣٢٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (ج ١ برقم ١٩٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي «كِتَابِ التَّوْحِيدِ» (برقم: ١٣٣) بِتَحْقِيقِي، وَفِي سَنَدِهِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمِيرَةَ الْكُوفِيُّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: فِيهِ جَهَالَةٌ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: لَا يَعْرِفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنَ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، لَهُ عَنْهُ، عَنِ الْعَبَّاسِ: حَدِيثٌ (المزن، والعنان...). اهـ من «الميزان». وَقَالَ مُسْلِمٌ فِي «الْوَحْدَانِ»: تَفَرَّدَ سَمَاعٌ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ. اهـ «التَّهْذِيبُ».

(٢) ليس في الأصل.

(٣) ليس في الأصل.

(٤) في الأصل: (الضحك الكثير من رسول الله).

(٥) في الأصل: (عند).

(٦) ليس في الأصل.

(٧) في الأصل: (بالشال).

- السابعة: ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك.
- الثامنة: قوله: {كَخَرَدَلِيَّةٍ فِي كَفِّ^(١) أَحَدِكُمْ}.
- التاسعة: عَظْمَةٌ^(٢) الكرسي بالنسبة إلى السماء.
- العاشرة: عِظَمِ الْعَرْشِ بالنسبة إلى الكرسي^(٣).
- الحادية عشرة: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرُ الْكُرْسِيِّ .
- الثانية عشرة: كم [بَيْنَ]^(٤) كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ؟.
- الثالثة عشرة: كم بين السماء السابعة والكرسي؟.
- الرابعة عشرة: كم بين الكرسي والماء؟.
- الخامسة عشرة: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ .
- السادسة عشرة: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ .
- السابعة عشرة: كم بين السماء والأرض؟.
- الثامنة عشرة: كَيْفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ .
- التاسعة عشرة: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ: بَيْنَ أَعْلَاهُ وَأَسْفَلِهِ مَسِيرَةٌ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ^(٥) ، [وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ]^(٦) .
- وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

(١) في الأصل: (يَدِ).

(٢) في المطبوعة: (عظم).

(٣) زاد في المطبوعة: (والماء).

(٤) ما بين المعكوفين سقط من الأصل.

(٥) زاد في الأصل هنا: (آخره).

(٦) ليس في الأصل.

(١)
أَجْمَعِينَ .



(١) جاء في آخر الأصل: (تَمَّ بقلم الفقير إلى رحمة رَبِّهِ اللطيف الخبير، المقر بالذنب والتقصير، الراجي لرحمة رَبِّهِ وعفوه وإحسانه، وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، في صبيحة يوم الجمعة، تاسع شهر رجب، سنة: ١٣٣٩هـ).
وقال محققه أبو مالك غفر الله له ولوالديه: فرغت من مراجعته وتصحيحه، ضحى يوم الخميس: (١/٢٧/١ شهر محرم/ سنة: ١٤٢٨) من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، في دار الحديث بمعبر حرسها الله.

فهرس الموضوعات

٥ مقدمة التحقيق
٩ (١) كتاب التوحيد
١٣ (٢) باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب
١٧ (٣) باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب
٢٠ (٤) باب الخوف من الشرك
٢٢ (٥) باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله
٢٥ (٦) باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله
٢٨ (٧) باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه
٣١ (٨) باب ما جاء في الرقى والتائم
٣٤ (٩) باب من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما
٣٧ (١٠) باب ما جاء في الذبح لغير الله
٤٠ (١١) باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله
٤٢ (١٢) باب من الشرك النذر لغير الله
٤٣ (١٣) باب من الشرك الاستعاذة بغير الله
٤٤ (١٤) باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره
	(١٥) باب قول الله تعالى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ هُم
٤٧ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿٢﴾
	(١٦) باب قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ
٥٠ الْكَبِيرُ ﴿٣﴾

- ٥٣ (١٧) باب الشفاعة.....
- ٥٤ (١٨) باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ
بِالْمُهْتَدِينَ﴾.....
- ٥٦ (١٩) باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين.....
- ٥٨ (٢٠) باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟.....
- ٦٣ (٢١) باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانا تعبد من دون الله.....
- ٦٧ (٢٢) باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك.....
- ٧٠ (٢٣) باب ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد الأوثان.....
- ٧٢ (٢٤) باب ما جاء في السحر.....
- ٧٦ (٢٥) باب بيان شيء من السحر.....
- ٨٠ (٢٦) باب ما جاء في الكهان ونحوهم.....
- ٨٢ (٢٧) باب ما جاء في النشرة.....
- ٨٦ (٢٨) باب ما جاء في التطير.....
- ٨٨ (٢٩) باب ما جاء في التنجيم.....
- ٩١ (٣٠) باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء.....
- ٩٣ (٣١) باب قوله الله تعالى:.....
- ٩٥ ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ
يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾.....
- ٩٥ (٣٢) باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ﴾.....
- ٩٨ (٣٣) باب ما جاء في قوله الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.....
- ١٠٠ (٣٤) باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ
الْحَاسِرُونَ﴾.....
- ١٠١ (٣٥) باب من الإيهان بالله: الصبر على أقدار الله.....
- ١٠٢ (٣٦) باب ما جاء في الرياء.....
- ١٠٥ (٣٧) باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا.....
- ١٠٦ (٣٨) باب من أطاع العلماء والأمرء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابا من
دون الله.....
- ١٠٨ (٣٩) باب قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ
قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ
صَلَاحًا لَا يَعِيدُهُمْ﴾.....
- ١١٠ (٤٠) باب من جحد شيئا من الأسماء والصفات.....
- ١١٣ (٤١) باب قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُوهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾.....
- ١١٦ (٤٢) باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.....
- ١١٧ (٤٣) باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف [بالله].....
- ١٢١ (٤٤) باب ما جاء في قول: ما شاء الله وشئت.....
- ١٢٢

- (٤٥) باب من سب الدهر فقد أذى الله ١٢٤
- (٤٦) باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه ١٢٥
- (٤٧) باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك ١٢٦
- (٤٨) باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ١٢٧
- (٤٩) باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَيْنِ أَدَفْنَا رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ ١٢٩
- ﴿الآية﴾ ١٢٩
- (٥٠) باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَاحِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيهَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ١٣٢
- (٥١) باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿الآية﴾ ١٣٥
- (٥٢) باب لا يقال: السلام على الله ١٣٦
- (٥٣) باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت ١٣٧
- (٥٤) باب لا يقول: عبدي وأمتي ١٣٨
- (٥٥) باب لا يرد من سأل بالله ١٣٨
- (٥٦) باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة ١٣٩
- (٥٧) باب ما جاء في اللو ١٤٠
- (٥٨) باب ما جاء في منكري القدر ١٤٤
- (٥٩) باب ما جاء في المصورين ١٤٨
- (٦٠) باب ما جاء في كثرة الحلف ١٤٩
- (٦١) باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه ١٥٢
- (٦٢) باب ما جاء في الإقسام على الله ١٥٤
- (٦٣) باب لا يستشفع بالله على [أحد من] خلقه ١٥٥
- (٦٤) باب ما جاء في حماية النبي ﷺ هي التوحيد وسده كل طريق يوصل إلى الشرك ١٥٧
- (٦٥) باب [ما جاء في] قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ١٥٨
- فهرس الموضوعات ١٦٦